

٢٩٧٦ م
السلفيه

مرحلة زمانية مباركة

لامذهب اسلامي

تأليف

الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي

دار المكنز

دمشق - سوريا



Biblioteca Alaudinu

0003756

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الْسَّلَامُ عَلَى الْمُرْسَلِينَ
وَاللّٰهُمَّ إِنِّي أَعُوْذُ بِكَ مِنِّيْتِي
وَمِنْ أَهْلِيْتِي

السـلـفـيـنـ

مرحـلة زـمنـيـه مـبـارـكـه

لامـذـهـبـ إـسـلـامـيـ

تأـبـ

الدـكتـورـ مـحـمـدـ سـعـيدـ رـضـانـ الـبـطـنيـ

دار الفـيـكـرـ
دمـشـقـ - سـورـيـهـ



الكتاب ٢٠١٩ - سوريا

البلدة الأولى بـ

Digitized by srujanika@gmail.com

يُنبع على هذا الكتاب أرجوزة منه يذكر طرق الطبيع والتلورير ، كما ينبع
الأخيارات منه ، والمرجع إلى لغة أخرى ، إلا بسبعين خطى من
مطر النون المطباعة والتلورير والتلور يدعى

كلمة قبل القدمة

هذا الكتاب لا ي Hutch أن مناقشة لأراء المسلمين
وأكثراهم التي يشركون بها . لا ي Hutch تصورها
ولا الفعلة لها . ولكنك ي Hutch ما هو ألم من ذلك .

إنه يثير أساؤلاً من حكم ابتعاد إطهار محدثه ،
جذابة إسلامية جديدة ، من القلب دائرة المعاشرة
الإسلامية الروسية ، التي ليس من شئ أولئك سعى
السلف بأهل السنة والجماعة .

ما حكم ابتعاد هذا الإطار الجديد عن دائرة المعاشرة
المحدثة ؟ وما هي آثار ذلك على صعيد الواقع
الإسلامي . وفي مجال المعاشرة الإسلامية ؟

وزن الكلمة من حصر السلف ثواباً لنا أرجوحة
ما يسرع ابتعاد هذا القلب شعب إسلامي محدث .
يرى أن الحق ما ينادي هو به . وبالباطل ما ينادي
اليه الاندون ؟

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حمدًا يوافي نعمة ، ويكتفى مزينة . يا ربنا لك الحمد كا يتبعني
بلال وجهك ولعلهم سلطانك . سبحانك الله لا أحسي شاء عليك أنت كا
أكثنت على شفتك .

اللهم علمنا ما ينفعنا ، وانفعنا بما علمتنا ، وزينا علينا ، واجتبنا مزالق
الردى ، وارزقنا الاخلاص لوجهك الكريم ، به أكرم للمسؤولين ، وبها أرحم
الاحداث .

تمهيد

- من السلف في اللغة والاصطلاح .
- السلف تطوروا في حجمهم الصدر أكثر مما تطور
الخلف في حجمهم الظهرية .
- لما عومنا أنماج السلف في كل من التطور
والثبات ؟

إذا أردت بكلمة (السلف) معناها اللغوي ، فهو معنٌ ثبٌ يمكن أن تتعارفه الأزمنة لشواطئها ، ككلمة (قبل) سواء بسواء .

ولأن كل زمان من الأزمان سالف بالنسبة إلى الأزمنة الآتية في أعقابه ،
وخلقت بالنسبة إلى الأزمنة التي سبّتها ومررت من قبله .

غير أن هذه الكلمة قد اكتسبت معنٌ اصطلاحيًا ثابتاً غير هذا ، لا تتجاوزه ولا تتقدّم منه إلى سواء . وتتمثل الكلمة في الدلالة على هنا العنوان الاصطلاحي ، بقصد الحديث عن أفضل العصور الإسلامية وأولاها بالاقتداء والاتباع .

والمعنى الاصطلاحي المستقر لهذه الكلمة ، هو القرون الثلاثة الأولى من عمر هذه الأمة الإسلامية ، لئَنَّ سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام . وإنما مصدره قوله رسول الله ﷺ ، فيما رواه الشيخان من رواية عبد الله بن مسعود : « خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم » . ثم يجيئ لفظان شهادة أحمد بن حنبل ، وعيّنة شهادته : «

ولكن ما للرأي بالقرون الثلاثة التي شهد لها رسول الله ﷺ بالجزيرة ، على الترتيب الذي ذكره ؟ أموّج عموم المسلمين الذين عاشوا في تلك القرون ، فالحاكم بالجزيرة في حقّ مجوعهم يقطع النظر عن حال بعض أو كثير من الأفراد فيه ، أمّ هو أفراد أو إلك للسّلّم جيّماً ، فلا يشذّ عن الدخول في هذه المجزيّة أحد منهم ؟

في ذلك خلاف معروف : أمّا الجمهور فغيرون أن المجزيّة ثابتة لأفراد هذه القرون الثلاثة جيّماً ، على اختلاف درجاتهم وتقواهـم في الصلاح والاستقامة .

ويذهب ابن عبد البر (٣٢٢ - ٤٧٢ هـ) إلى أنها ثابتة لمجموع المسلمين في تلك المصورـة أمّا الأفراد فقد لا تتطابق المجزيّة على بعض منهم ، بل قد ياليـن بعدهم من هو أفضـل مـنهـم^{١٦} .

وـما لا شكـ بهـ أنـ بـبـ هذهـ المجزـيـةـ لأـهـلـ تلكـ القـرـونـ الـثـالـثـةـ منـ السـلـلـينـ ، أـهـمـ يـتـلـوـنـ الـحـلـقـاتـ الـقـرـيـةـ الـأـوـلـىـ منـ السـلـلـةـ الـمـوـصـوـلـةـ يـتـبـعـ الـبـرـةـ وـتـعـالـمـ الـرـبـالـةـ .ـ فـالـلـقـةـ الـأـوـلـىـ مـنـهاـ مـطـهـرـ لـتـلـكـ الرـعـيـلـ الـأـوـلـ الـذـيـ تـلـقـىـ أـفـرـادـ هـذـاـ الـإـسـلـامـ وـمـبـادـئـهـ مـنـ رـسـوـلـ الـلـهـ ﷺـ بـلـغـةـ مـبـارـكةـ .ـ وـلـقـرـتـ أـحـكـامـهـ وـلـدـاهـ الـرـبـالـيـةـ فـيـ عـلـوـمـ وـأـنـدـهـمـ صـالـيـةـ مـنـ شـوـافـ الـإـشـدـاعـ وـكـفـورـاتـ الـوـسـارـسـ وـالـأـوـهـامـ .ـ

وـالـلـقـةـ الـثـالـثـةـ مـنـهاـ تـلـلـ تـابـعـيـنـ الـذـيـنـ غـرـمـ خـيـاءـ الـبـرـةـ بـأـبـاعـيمـ الـأـصـحـابـ رـسـوـلـ الـلـهـ وـالـأـهـلـةـ ، بـهـمـ وـتـبـيلـ مـنـ إـشـرـاقـيـمـ الـذـيـ اـكـتـبـوـهـ مـنـ رـزـيـةـ رـسـوـلـ الـلـهـ ﷺـ وـجـالـسـهـ وـتـأـثـرـ بـوـصـاـبـاهـ وـنـصـانـهـ .ـ

أمـاـ الـلـقـةـ الـثـالـثـةـ ،ـ وـهـيـ الـقـةـ الـثـالـثـةـ ،ـ فـقـدـ كـانـ إـيـنـاـ بـنـهاـيـةـ مـرـجـلـةـ الصـفـاءـ الـفـكـرـيـ وـخـلـوـصـ الـفـطـرـةـ الـإـسـلـامـيـةـ مـنـ الـشـوـافـ الـدـخـلـةـ .ـ حـيـثـ

١٦ انظر فتح الباري على صحيح البخاري ١٧٧ ط البهـة .

بدأ في هنا الوقت ظهور البدع طهوراً قاتلاً ، وتابعت الفرق الفاسدة نشأة عن صراط تلك العصور الثلاثة ، كل فرقة شقّ نفسها عن ذلك الصراط العريض سيراً متراجعة تتفّعل فيه وتدفع إليه ، هاتان هاتان بذلك قوله الله عز وجل : « وَلَا هُنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ » ^{١٤} **فَلَمَّا تَبَعَّدُوا عَنْ سَبِيلِهِمْ** **وَسَأَثَمُ بِهِ لَهُمْ كُلَّمَا** **تَشَوَّهُونَ »** (الأنعام : ١٥٦) .

وطلت رياح الأهواء والبدع والضلالات ، تكتالن وتسع ، بعد ذلك ، من عصر إلى عصر ، إلى يومنا هنا . مصادقة قول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيها رواه التخان عن أنس بن مالك « ... لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا لَمَنْ يَعْدُ شَرُّهُ ... » .

* * *

ولكن ، ما الذي تدعونا إليه هذه المفجنة التي لا رب لها ؟
إيها تدعونا إلى أن تربط عقولنا وسلوكنا برابطة الولاء للسلف والاقتباء
فهم ، والانخساط بقواعد فهمهم للتصوّر والتبيّن بكل ما تحقق عليه جميعهم أو
جلهم من البداع الافتقدية والأحكام السلوكية . وبناءً كل ما يخالف ذلك ما
البداع الفاسدون أو المخالفون .

بل تلك هي وصيحة رسول الله لنا في الحديث الصحيح الذي رواه الترمذى
وابن ماجه وأبو داود بطرق متعددة مرفوعة : « ... وَلَا يَنْهَا إِمَارَاتُ الْمُؤْمِنِينَ تَفْرِقُ عَلَى النَّاسِ وَسِعْيُهُمْ مَلَةٌ ... » ^{١٥}
« ... وَتَفْرِقُ أَنْفُسَهُمْ عَلَى ثَلَاثَ وَسِعْيٍ مَلَةٍ ، كُلُّمَا فِي السَّارِ إِلَّا مَلَةٌ
وَاحِدَةٌ ... » ^{١٦} قالوا : من هي يا رسول الله ؟ قال : مَا أَنَا عَلَيْهِ أَسْجَابٍ » .

(١٤) هو هذا اللقطة من رواية الترمذى من حديث عبد الله بن عيسى مرفوعاً . وصيحة عبد الرحمن بن زيد الأفريقيين ضعفه أكثر علامة الحديث (النظر بهذب البهذب ٣٧٧) ولكن رواه
الترمذى وأبي ماجه وأبو داود بطرق أخرى من حديث أبي هريرة بالخلافة فربما . وقد صحة
الترمذى وقال عنه : حدوث أبي هريرة حدوث من صحيح .

غير أن هنا الواجب لا يتحقق على النحو الذي يتفق مع الأخذ بكتاب الله والاعتناء بهـة نبيه ، إلا بالالتزام للنهج الذي عاكـه السلف الصالح في فهم كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام . فإن اتباع السلف ليس مراضا ولا مطليـها ، فهو أئمـه كانوا سلف هذه الأمة في الفقيـه الزميـن ، هل لكونـهم أحـرى الناس بـهم كلامـ الله ومعرفـة ستـه رسولـ الله ص : فإن سلـيقـتهم العـربـية كانت لا تزال تقـيمة عن شـوائبـ الكـتـبةـ في النـطقـ والـعـجمـةـ فيـ التـهـمـ . فـكانـواـ ذـلـكـ أـولـ الناسـ بـهـمـ يـفـهمـ مـعـانـيـ وـمـرـاسـيـ كـلـامـ اللهـ العـربـيـ الـبـيـنـ : وـكـانـواـ أـقـرـبـ النـاسـ إـلـىـ جـيـلـهـ رسولـ اللهـ صـ وـالـاخـلـاطـ بـهـ ، فـكـانـواـ ذـلـكـ أـولـ النـاسـ بـالـاتـلـاعـ عـنـهـ وـالـهـمـ مـنـهـ . ثـمـ أـئـمـهـ كـانـواـ أـصـدـقـ النـاسـ دـيـنـاـ وـأـقـامـ فـطـرـةـ وـأـبـدـعـ مـنـ مـظـاهـرـ الـتـصـنـعـ وـالـجـنـوحـ إـلـىـ الـابـتـاعـ . فـكـانـواـ مـنـ أـجـلـ ذـلـكـ أـولـ النـاسـ بـالـاطـمـئـنـانـ إـلـىـ هـمـ وـالـوـرـقـ هـمـ .

ولـاـ كـانـ فـهـمـ كـلـ منـ كـتـابـ اللهـ وـسـنـةـ رسـولـهـ ، لـاـ يـسـتـقـمـ دونـ الـتـزـامـ مـنـهـجـ مـرـسـومـ إـلـىـ ذـلـكـ ، يـقـتـلـ فـيـ التـوـادـعـ الـقـيـ لـأـبـدـ مـنـ الـأـخـلـ بـهـ فـيـ تـقـيـرـ التـصـوصـ وـالـتـسـيقـ بـهـنـهاـ عـنـ التـعـارـضـ وـالـاـخـلـافـ ، لـأـسـيـاـ بـعـدـ أـنـ شـاهـتـ الـعـجمـةـ وـضـعـفـ الـذـوقـ العـربـيـ لـهـ كـثـيرـ مـنـ النـاسـ . فـقـدـ كـانـ ذـلـكـ الرـعـيلـ الـأـولـ مـنـ السـلـيـنـ الـذـينـ اـصـفـواـ بـكـلـ تـلـكـ الصـفـاتـ الـقـيـ ذـكـرـنـهـاـ ، خـيرـ مـنـ يـرـثـ هـمـ ذـلـكـ للـنـهجـ وـيـسـرـهـ بـأـصـولـهـ وـقـوـاعـدهـ ، وـيـدـرـيـهـ عـلـىـ كـيـفـةـ اـسـتـبـاطـ الـبـادـيـ وـالـأـسـكـمـ بـهـجـهـ .

وـكـانـ فـيـ اـتـيـعـ السـلـفـ لـاـ يـكـونـ بـالـأـنـجـابـ فـيـ حـرـفـيـةـ الـكـلـمـاتـ الـقـيـ نـطـقـواـ بـهـاـ لـوـلـ الـوـاقـعـ الـجـزـيـةـ الـقـيـ اـخـذـوـهـاـ ، لـأـئـمـهـ مـنـهـمـ لـمـ يـقـعـلـواـ ذـلـكـ . وـإـنـاـ يـكـونـ بـالـرجـوعـ إـلـىـ مـاـ لـمـ حـكـوـمـاـ إـلـيـهـ مـنـ قـوـاعـدـ تـقـيـرـ التـصـوصـ وـتـأـوـيـلـهـاـ وـأـصـولـ الـاجـهـادـ وـالـنـاظـرـ فـيـ الـبـادـيـ وـالـأـسـكـمـ .
وـالـرجـوعـ إـلـىـ هـنـهـ التـوـادـعـ وـالـأـصـولـ ، وـأـجـبـ السـلـيـنـ كـلـهـمـ فـيـ سـالـرـ الصـورـ .

فلا يختص بالرجوع إليها والانتباط بها سلف دون خلف . هل هو القاسم المشترك والسيج الماجع لكل فئات المسلمين على اختلاف عصورهم وأسكنتهم . ولا ينماز السلف عن الخلف في ذلك إلا لأن لهم قضل الالتفات إلى هذه القواعد والشعور بدي الحاجة إليها . لم العكوف على استخراجها وتدوينها . ولقد كان لهم من الزرايا التي أشرنا إليها ما أكبهم التساحق الشام في استخراج قواعد ذلك للمنهج وتدوينه . وما جعلهم مكان شفاعة الأمة الإسلامية جماداً في البقين بضرورة الأخذ بما استخرجوه ودونوه . والختانة ثواباً . طبقاً لما فعلوه هم - في طريق فهم النصوص وتفسيرها واستخراج المباديء والأحكام منها .

* * *

ولذا كان هذا الذي قلناه واضحأً . وما إخاله يخفى على أحد . فإن من الشطأ بمكان أن نسمى إلى كلية (السلف) فتصوّر منها مصطلاحاً جديداً ، طارينا على تاريخ الشريعة الإسلامية والفكر الإسلامي ، إلا وهو (التقليدة) فجعله عنواناً مثيراً تدرج تحته فئة معينة من المسلمين ، تتخطى لعنوانها من معنى هذا العنوان وهذه مفهوماً معيناً ، ويفتقد فيه على فلسفة متينة ، بحيث تندى هذه الفئة بوجوب ذلك جماعة إسلامية جديدة ، في ذاته جماعات المسلمين التكاثرة والتمارضة بشكل مؤسف في هذا العصر ، تمتاز عن بقية المسلمين بأنكارها وبياناتها ، بل تختلف عنهم حتى بزواجهما النفي ومقاييسها الأخلاقية . كما هو الواقع اليوم فعلاً .

يل إلينا لأندو التقليدة إن قلنا : إن اختراع هذا المصطلح بضمائه الجديدة التي أشرنا إليها ، بدعة طارئة في الدين ، لم يعرّفها السلف الصالح لهذه الأمة ولا الخلف لللازم بنهجه .

فإن السلف رضوان الله عليهم ، لم يتخذوا من معنى هذه الكلمة بحسب ذاتها

مظهراً لأي شخصية متدينة ، أو لاي وجود فكري أو اجتماعي خالص بهم يلزم عن سوام من المسلمين . ولم يضعوا شيئاً من يقينهم الاعتقادي أو القراءاتهم اللوكية والأخلاقية في إطار جماعة إسلامية ذات فلترة وشخصية لكرية مستقلة . بل كان بينهم وبين من نسيهم اليوم بالخلف متنفس التفاعل وتبادل الفهم والأخذ والعطاء تحت سلطان ذلك النهج الذي لم يلتافق عليه والاحتكم إليه . ولم يكن يخطر في بال السبقين منهم ولا لللاحقين به أن حاجزاً سيختلف ، لوعق مع ما بينهما ، يضع طائفة من المسلمين فيها بعد ، ويلقم سلسلة الأجيال الإسلامية إلى فريقين ، يضع كلّاً منها بلون مستقل من الأفكار والتصورات والاتجاهات . بل كانت كلتا السلف والخلف في تصوراتهم لا تتفق . من وراء الانقباط بالنهج الذي أخذنا إليه . أكثر من ترتيب زمانٍ كان الذي تدل عليه كلمتنا : (قبل وبعد) ..

* * *

ومع ذلك ، فإن بوسعنا أن تتساءل . على سبيل التذكرة والسايرة الجليلة :
ما نحن نريد أن ندخل في هذه الجماعة ونتهي إليها ، فما هو مستورها الذي
إن اتبعته أصبحنا من فرادها واصطبغنا بشارتها ؟
ولا نندو أن نبيع أحد جوانين الثمين ، إذ لا يقبل المحرر النطقي جواباً ثالثاً
من دونها .

الجواب الأول ، أن يقال لنا : سبيل ذلك القراء حرفيّة الأقوال والأعمال
والتصريحات والعادات التي كان السلف يمارسونها ويمارسونها ، دون زيادة عليها
ولا نقصان منها ولا تغيير لها .

ولا بد أن تقول لهم عذرنا : ولكن السلف أنفسهم لم يكونوا يتذمرون إلى
ما يصدر عنهم من أقوال أو أعمال أو تصريحات ، هذه النظرة التنسية الجامدة التي

تقضيهم أن يتروها بسامير البقاء والخلود ، ويعلموا من شأتم معها ما يشبه
للهيبة السحورة ! .. وإنما أولاً هذه النظرة الذاتية الثانية إلى القرارات والأحكام
التي تزلت عليهم صرخة قاتمة في كتاب الله عز وجل أو خطاطفهم بها
رسول الله ﷺ ، ثم ساروا وراء ذلك مع ماقتضى علل الأحكام وعنة التطور في
الحياة ، وعوامل التقدم العلمي ، ومنطق التجارب للسفر من الصالح إلى الأصلح ،
كما سايروا الأمور للتطور من مصر إلى آخر ، أو التبدل ما بين بلدة وأخرى ،
مادام ذلك كله منتشرًا وراء أسوأ التصوص الماحكة والموبية . وربما اختلقوا هم فنا
بينهم في تحديد كثير من الضوابط التي تحدد معنى الالتزام بالتصوص وبين كثيرون
ذلك ، لاسها عندما تكون تلك الضوابط عمل نظر واجتهاد .

لقد كانت النبي ﷺ وأصحابه في مكة أمراً لهم وعادتهم التي نشروا عليها
وتعاملوا بها .. فلما هاجروا إلى المدينة المنورة استقبلتهم عادات غير التي
مارسوها ، وأحوال غير التي عرفوها ، سواء ما يتعلق من ذلك باللباس ولكن
والظروف الناتجة عن الاختلاف بالأخرين وضرورات مواجهتهم أو التعامل معهم ،
فأقليوا إلى ذلك كله متعرفين ومتصرفين ، ثم ركزوا إليه راضين ومتقاعدلين .

وكافوا في مكة لا يعرف جلهم الخيط من الثياب ، فلما استقروا في المدينة
واسمعوا هم أهل الدين الأخرى واحتذوا بهم ، لبسوا الثياب المحيطة والخلل الهابية
والأجمحة الفاخرة .. وكانت بيتهم في مكة لا تعرف الكثافة ، فلما صاروا إلى
المدينة اخذوها وبدعوا إليها : وكانت لا يستعملون الأطياق أو الأندان الزجاجية
ولا يعرفوها ، وكان قدح رسول الله ﷺ ، كاروبي عن أنس رضي الله عنه في
الصحيف ، من خشب غليظ . ثم قرئها الصحابة وأخذوها وشربوا فيها^(١) وكان

(١) أما رسول الله ﷺ ، فلم يرد في حدث صحيح أنه ثرب في آية أو نفع من زجاج . وربما قوله
الإمام أحمد في مسنده عن ابن عباس أن الترفس أعنى للنبي ﷺ قدحًا من زجاج وأنه
استعمله ، في إسناده مقال ، ولم تثبت صحة الحديث .

يُكثّف لا يختفي طوال الليل التي قضتها في مكة ومنتظم حياته التي أقضهاها في المدينة المنورة ، لم يلما قبل له ابن للنوك لا يقرؤون كتاباً إلا عنهم ، اخذ خاتماً من فضة قصه ثلاثة أسطر : محمد رسول الله وصار يقتسم به الكتاب^(١) وهي تُكثّف سبع أو ثالثة سنوات خطب الجمعة في مسجده الشريف مستندأ إلى جذع ، ثم جاكمته امرأة من الأنصار . فيها رواه البخاري عن جابر - فقالت له : يا رسول الله لا أجعل لك شيئاً تقدم عليه . فإن لي خلاماً لهرأ^(٢) ؟ قال : إن شئت .. فعملت له التبر ، فلما كان يوم الجمعة قدم النبي^(٣) على التبر الذي صنع له .. ولم يكتفوا في مكة يشترون بكتابه ولا قراءة ، فلما هاجر النبي^(٤) ومعه أصحابه إلى المدينة ندب أصحابه إلى قلم الكتابة والقراءة ، وألقيت^(٥) لتلك مدرسة . دار مخفرة من توفيق^(٦) ووظفت رسول الله^(٧) لهمة تعلم الكتابة ونشرها بين أصحابه ، النساء والذرken ، كما هو معروف .. وفي^(٨) رسول الله^(٩) مسجد باللين ، وستة بغيره التخل وترك أرضه شترية ، فما جامت خلافة عثمان حتى كان مسجده هنا مشهداً بالمحاجرة والمجنس .. وكانت أزقة المدينة ضيقة وبيوتها منخفضة ، فلما كانت خلافة عمر وانتشرت التسوجات ودخلت العراق في حلبة الدولة الإسلامية ، أخذ ينقطع^(١٠) عمر لبناء الكوفة ، ويعهد مقاييس جديدة لعرض الشوارع الرئيسية والأزقة الفرعية ومدى ارتفاع البناء ، تناسب والأوضاع الجديدة ، وتتفق مع التطور العراقي الجديد في تلك الأضيق المعاصرة الثانية ..

ولم يكن طوال عهد الصحابة من يمنع أحداً من تشييد بناء على أي أرض من أراضي من باحتلال أو استئجار ، فلما كان عهد عمر بن عبد العزيز وكثير الموجع ، أرسل بكتاب إلى مكة ينهى فيه عن تشييد للمباني بمن ، توافقوا الرأحة الجميع^(١١) ..

(١) رواه البخاري في صحيحه من حديث أبي .

(٢) لنظر الاستدباب لأن عهد النبي ١٤٠/٦

(٣) طبقات ابن سعد ٣٧٥

ولم يسع أن في الصحابة من اعتدّ شهادة الصبيان في أي نوع من أنواع الأقضية أو الزواجات . فلما كان عهد التابعين وأي عهد الرحمن بن أبي ليلى - القبيه التابعى الشهير - إجازة شهادة الصبيان بعضهم حل بعض في الجراحات وترقى الثواب التي تكون بينهم في اللذاب ، مالم يتغافلا ، لأن العدول من الناس قدما يحضرون ملأص الصبيان أو يختلطون بهم ، فلو توافت صحة الشهادة مع ذلك عليهم ، لما الحال مثاكلهم التي لها ينهم^(١) .

وقد استحدث قتها التابعين في تقييمهم الشرعية مسائل وأحكاما لم يكن للصحابة عهد ولا علم بها ، وحسبك من ذلك ما رواه ابن سعد عن سفيان عن أبي هاشم من البحري ، قال جئت إلى شريح فقلت له : ما الذي أحدثت في القضاء ؟ فقال : إن الناس قد أحذثوا فأحدثت^(٢) .

وكان الصحابة رضوان الله عليهم يزعمون إن التسلم بخصوص القرآن والسنة ، لا سيما في أمور العقائد ، دون أي اكتحال بالجملة إلى شيء منها ، فإذا جاءه من تحرراً وناقش وحاول أن يطرح شبهة تسللت إلى ذكره ، انתרه وأغلظوا عليه في التوبيخ ونبيوه إلى الابتعاد .. فلما أزبور حصر التابعين ، وراجعت سوقهم العلمية وتناقص عدد الصحابة ، واتسعت المفترضات ، ودخل في الإسلام كثير من أصحاب الديانات الأخرى كاليهودية والمصرانية والمانوية والزرادشتية ، وم

(١) النظر إلى سطوت المرجع في ١٩٧٦ ، قـ ٣٧٦ ، وقد يقال ، ولكن ليس هنا مما خالف فيه ابن أبي ليلى النص ، وهو قوله تعالى (بَيْنَ زَرْهَنْ بْنِ الْمُشَاهِدِ) (البقرة ٢٥) ، وتركه (وَالشَّهِيدُوا بِشَهِيدٍ بَنِ رَجَالَتْمَ) (القرآن ٢٥) يلاحظ أن ابن أبي ليلى يأخذ بما ذهب إليه من حيث إنه يحسن ظاهر هذا النص بالصلحة التي رأيناها ، بل من حيث إنه رأى أن الكلمة (رجالتم) إنما جاءت في معرض الاشتباك على هذه البرهة الرجال ، وهو هذه المفاسدة ، ويفارق عليه ما يشيشه ، لكن ما اختلف فيه الصبيان مما هو خارج بذلك لهم عارضاً من معرض النص وخارجاً مما يقال عليه .
 (٢) طبقات ابن سعد ١٩٧٦ ط ليدن .

يحملون في أنفاسهم أثقالاً من شبهات أديانهم وهرطقاتها - لم يكن بد من الإصداء إلى شبههم ومشكلاتهم وردة خاللتها عن عقولهم بالنطاق العلمي . وهذا ما أخذ جل الصحابة يفعلونه ، فكم ناقش عبد الله بن عباس شبهات وأوهاماً في رؤوس أشخاص حاولوا بشكوكها إيه ، وكم ناقش علي بن أبي طالب كرم الله وجهه في النساء والفتور وأمور الجبر والاختيار ، عما عن المساجلات والمناقشة العلمية التي اتّهم مغارها كثير من التابعين ، درأاً للشبهات وحماية المقول للسلفين أن يعلق بها الزغل ، من لمثال الحسن البصري وعمر بن عبد العزيز وعطاء بن أبي رياح وسليمان بن يسار وطلوس بن كيأن وغيرهم .. ومن رجع إلى كتاب الآباء والصلوات للبيهقي ، رأى الكثير من الناقشات والاستدلالات المنطقية والتأويلات الجازية التي كان أصحاب رسول الله ص في عهدهم الأول يتورعون من الدخول فيها ، ولعل لنا حوناً بشيءٍ من التفصيل إلى شافعٍ مما ورد من ذلك في كتاب الآباء والصلوات وغيره ، في مناسبة أخرى لاحقة إن شاء الله .

هذه كلها نماذج قليلة من مظاهر التطور المختلفة والتنوعة التي سرت في حياة السلف الصالح رضوان الله عليهم ، بل تجلّ أكثر هذه المظاهر خلال القرن الأول من القرنين الثلاثة التي هي عمر المصور الإسلامية الثالث بشهادة رسول الله ص .

إذن ، فقد ثبت أن المطلب الأول عن السؤال للطروج ، جواب لا ياخ لا معن له ولا وجه لأني تطبيق بيته وبين الواقع عصر السلف ، لأن السلف أنفسهم لم يجدوا عند حرفة أولى صدرت منهم ، كما لم يتثبتوا بمصور أعمال أو عادات ثبتوا عندها لم يتمولوا عنها ، بل الذي رأيناه في هذه المذاجر اليسيرة هو تبييض ذلك تماماً . فكيف تقدم في شيء لم يفعلوه ، بل ساروا في طريق معاكس له .. أو اختلوا فيها بيتهم في كثير من الضوابط والقياسات المتعلقة ببيان معنى الآيات والإبعاد !

* * *

الجواب الثاني ، أن يقال لنا : سهل الدخول في دائرة هذه المساعدة والاصطدام بصفتها ، التعرف على النهج العلمي الذي رسمته ودوسته لفسير النصوص واستنباط الأحكام وضبط أصول النظر والاجتهاد . ثم إنما هنا النهج بدقة لدى السعى إلى فهم كتاب الله وسنة رسوله ، ولدى محاولة الفرق بين كل من صفات الثابت والتتطور من أحكام هذا الشرع الخيف .

ولا بد أن تقول عذليت : ولكن هذا النهج لم يكن يوماً ما . فما هو معلوم لدى جميع العلماء والباحثين . صدوراً أو شارة عزبة خاصة معينة من جماعات المسلمين ، من (ملقيين) وغيرهم . بل من العلوم أنه قد مر نصف عمر العصر السلفي دون أن يكون لهذا النهج أي وجود على صعيد الاصطلاح أو التدوين أو الانتقاد عليه . وإنما كانت السلطة الغربية في الدراية والفهم هي المسدة الأولى والأخرية في الانقباض بالأصول والأحكام .. بل قد شهد حصر التابعين معارك من العلاقات الفكرية والاجتهادية بين كل من أقطاب مدرسي الرأي والحديث ، مع أن كلاًّ من الفريقين يمثلان لب العصر السلفي الذي يعتد الزوج النافذة في كيان المعاشرة السلفية التي تتحدد اليوم لنهايتها وجوانها متقدراً عن حال بقية السلفون وسلوكهم الفكري والعلمي . حتى قام عليه وأثأله ذلك العصر ، وفي مقدمتهم الإمام الشافعي رضي الله عنه ، بالانقباض قوامه تقدير النصوص وأصول النظر والاجتهاد ، عاكفين في ذلك طبيعة اللغة العربية ونظم فيها والتعامل معها ، متبعين في ذلك دراسة أصحاب السلطة الصافية من حرب الجاهلية وصدر الإسلام . وعندئذ تبدأ للسلفين جديداً ميزان عريقياً يضبط الرأي الاجتهادي للعلم الخاضع لافتراضيات النصوص وسلطتها . وبينه عن الرأي التبع لبيان الشهور والأهواء المنشئت على النصوص أو للتحايل عليها . فكان هنا الميزان منذ ذلك العصر سهل فهم ودراسة للسلفين جديداً في كل زمان وبكل : لا يختص به سلف دون خلف ولا فئة دون أخرى . بحيث لو أن لي باحث في العلوم الشرعية

تجاوز شيئاً من قواعده المتقد علىها كان ملائعاً بالدين متحاباً عليه ، بل إن ذلك منه يكون عنوان زندقة وخرج على جوهر الإسلام ولهم . وبالقابل ، فكل من القزم بالتفق عليه من تلك القواعد والأصول ، ويفاجئه وقوفه وتأويلاته للخصوص على أنها ، فهو سلم ملزم بكتاب الله وسنة رسوله ، داخل في المخالفة التي أمر رسول الله ﷺ بالافظة عتها والتي فرها بيته : « ما ألا عليه ولحساني »^{١٩} ، سواء عاش في حضر المطاف أو الخلف ، وسواء قاتل الجماعة التي تسمى نفسها (السلبية) واحداً منها ، أو اعتبرته زانقاً بعيداً عنها . فإن ميزان استثناء هذه الآية في قيم الكتاب والسنّة واحد لا ينعدد . من القزم به كل من المسلمين للهدين الداخليين في دائرة أهل السنة والجماعة يفضل الله وتوفيقه ، ومن شذ عنه أو عن بعضه كان من التحرفين والزائفيين عن تلك دائرة ، ولا يمكن أن تتدخل طوارق الأحكام والسنن أو الفتاوى والجماعات التي تسع لنفسها وتجروا إسلامياً متى ، في إدخال أي تعديل على هذا الميزان أو على أي زواج فيه أو لقي بديل عنه .

نعم ، إن من قواعده النهي ما قد ينفع فيه للإجهاض ، ومن ثم قد وقع الحال في بين آلة السفين وعاصمهم ، ولم يتغير بعد التناول والنقاش إلى وفاق فيه . ومتذكر في الباب الثاني لكتبة كثيرة لذلك ابن شاه الله .

فلا شك أن الآثار للخلافة الناجحة من خفاء تلك المسائل وخطوها للاجهاض ، داخلة جميعاً ، يفضل الله وكرمه ، في دائرة الإلتزام بهذا الميزان الكلي . وأصحاب هذه الآثار داخلون جميعاً في الجماعة الناجحة التي تسمى أهل السنة والجماعة .

ومن حق صاحب أحد الرأيين أو الآخر في تلك المسائل الإجهاضية أن

١٩ - من ذكر هذا الحديث ولهم ، لم يأت على أيدي ما ذكر على ابن البريل ... واظهر تحريره في

يعلمون إلى أن ما ذهب إليه هو الصواب ، ولكن ليس من حقه أن يجزم بأن الذين خالقوه إلى الآراء الأخرى ضالون خارجون عن حقيقة المنهى . إذ لو كان الأمر كذلك لما صح أن يكون في تلك المسائل من الفوضى ما جعلها اجتهادية ، وإنما وقع التناقض في فهمها بحال . ولكن لما وقد ثبت أن فيها من المنهى ما يجب منها بدل الاتصال والإجماع ، فقد تبين أنها داخلة في الأمور الاجتهادية . ومن الأئمة والاستباداء الفكري يمكن أن يعطي صاحب أحد الرأيين نفسه في تلك المسألة ، حق النظر والخلاف القرار الذي يريد ، ويحجب هنا الحق ذاته عن هو مثله في اشتراك حق النظر والاجتهاد . ولا ريب أن أحد الجتهدين في مسألة اجتهادية ليس أول بفرض رأيه الاجتهادي على صاحبه من الآخر . إذ لو كان كذلك لما كان حق الاجتهاد ثابتاً لكل منها .

ويمكننا غلق الجهد في هذه المسائل التي وقع النظر والخلاف في فهمها من مسائل هذا النهاج بذلك أن يكتفى صاحبه من حيث أنه يعلم أن له صواب رأيه . والله يتقبل رأي كل من الخطرين والمصيب بعد أن ينزل المنهى الذي يملك وأخلص له فيما سعى إليه من الفهم . ويعكرم الأول بأجر واحد والثاني بأجرين كآخر المصطفى عليه الصلاة والسلام .

ولتكن لا يملك أبداً أن ينسب صاحبه إلى الضلال أو للروق أو الابتعاد ، أو الخروج عن خطة السلف الصالح وعديم . فإن خطة السلف هي اتباع هذا النهج ، والخلاف في مسألة من مسائله داخل في دائرة النهج ذلك .
ويسألني لهذا الكلام يسط وتفصيل إن شاء الله تعالى في الباب التالي لنا التهديد .

* * *

نتهي من هذا الذي أوضحناه إلى أن كلية (السلفية) ليس لها من المخوض

العنى أو الواقع الإسلامي ما يجعلها تطبق على جماعة من المسلمين بعينها ، بحيث ينافي ذلك الضosen عليها صبغة مهنة وشاربة تفرق بينها وبين بقية المسلمين الذين يؤمنون بالله ورسوله ويخلصون في النكبات بمقدار الإسلام وأصوله .

إن قد يوضح لك أن السلف الصالح الذين نسب لهم كلية (السلفية) لم يعمدوا في قرونهم الثلاثة ، بل حتى في قرن واحد منها ، على حرفيّة أقوال صدرت منهم أو واقع آراء ووصلات تلبيوا بها ، بحيث يصبح ذلك الجمود هو دستور الانفاس إلىهم والتلقي في حزبهم (إن كان لهم حزب) ميزاً لفهم به من سائر المسلمين .

كما يوضح أن النهج الذي اخذوه لهم كتاب الله وسنة رسوله ، وهو ما يهيىء اليوم بأصول الفقه أو قواعد تفسير النصوص ، هو منهج المسلمين جميعاً إلى تطبيق الإسلام ، بحيث لو تحلى عنه مسلم فقد برهان الزامة بالإسلام ، فهو أيضاً ليس شارة لبقاء إلى جماعة إسلامية معينة من بين المسلمين عموماً . بل هو الطريق الذي لا بد منه للMuslimين جميعاً إلى فهم نصوص الكتاب والسنّة ثم تطبيق مقتضياتها والخروج لأحكامها . الأمر في ذلك كحكم قواعد اللغة العربية سواء سواء . فلأن جاز أن يكون تحكم هذه القواعد التالية في اللغة العربية دستوراً تبرأ جماعة دون غيرها من المسلمين عموماً ، جاز أن يكون تحكم قواعد أصول الفقه وتفسير النصوص دستوراً تبرأ أيضاً لتلك الجماعة دون غيرها .

يُبني أن تقول : إن القرنين الثلاثة الأولى من تاريخ هذه الأمة الإسلامية ، إنما تنازع على من جاء بهمداها بيته ، واحد ، هو ما غير عنه رسول الله ﷺ بالغيرة . للأسباب التي أوضحتها في أول هذا البهيج . وهي أسباب لا تقوى على تكويين نسج عذر يجعل لأهل تلك القرنين الأول قالب جماعة إسلامية معينة تضاف إلى الجماعات البدعة للتباهرة التي تسيء بعضاً منها : إسلامية .

نظير ذلك في الوجه المقابل معنـ (الشريـة) في قوله ^{عليه السلام} في الحديث السابق ، لا يأـيـ عـلـيـكـ زـمـانـ إـلـاـ ذـيـ بـعـدـ شـرـمـهـ ^(١) فـلـوـ كـاتـبـ الـحـرـيـةـ الثـالـثـةـ لـأـصـاحـابـ الـقـرـونـ الـأـوـلـ تـحـمـلـ مـنـهـ جـمـاعـةـ خـاصـةـ مـتـبـرـةـ مـنـ عـلـمـةـ السـلـيـنـ ، لـكـانـتـ الشـرـيـةـ الـتـيـ يـتـحـفـ هـاـ مـنـ بـعـدـ تـحـمـلـ مـنـهـ جـمـاعـةـ خـاصـةـ أـيـضـاـ مـنـ دـوـنـ بـقـيـةـ السـلـيـنـ ، بـلـ لـكـانـ أـعـلـ كلـ زـمـانـ يـشـكـلـونـ جـمـاعـةـ خـاصـةـ فـيـ السـلـيـنـ ، نـظـرـاـ إـلـىـ أـعـلـ كلـ عـصـرـ يـتـصـلـونـ بـالـحـرـيـةـ ذـاتـهاـ بـالـتـيـةـ لـنـ بـعـدـ . وـإـنـ لـرـأـيـتـ الـأـمـةـ الـإـسـلـامـيـةـ قـدـ أـلـتـ إـلـىـ مـثـلـ الـجـمـاعـاتـ الـتـفـرـقـةـ لـلـتـابـرـةـ .

وـبـعـدـ ذـلـكـ كـلـهـ ، فـلـاـ تـقـولـ : إـنـ كـلـ مـاـ ذـكـرـهـ هـنـاـ تـلـخـيـصـ إـجـاهـيـ لـلـرـهـانـ عـلـ أـنـ السـلـيـةـ ، لـأـنـعـنـ ، عـلـ كـلـ حـالـ ، إـلـاـ مـرـحـلـةـ زـمـنـيـةـ مـرـتـ ، تـصـارـىـ مـاـ فـيـ الـأـمـرـ أـنـ رـسـوـلـ اللهـ ^{صلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـيـ عـلـيـهـ} وـصـفـهـ بـالـحـرـيـةـ ، كـاـ وـصـفـ كـلـ عـصـرـ آتـ مـنـ بـعـدـ بـأـنـهـ خـيـرـ مـنـ الـذـيـ يـلـيـهـ . فـإـنـ قـصـدـ هـاـ جـمـاعـةـ إـسـلـامـيـةـ ذـاتـ مـنـهـجـ بـعـنـ خـاصـهـ يـقـسـكـ بـهـ مـنـ شـاءـ لـيـصـحـ بـلـكـ مـنـتـبـاـ إـلـيـهـ مـنـهـوـيـاـ ثـمـ لـوـائـهـ . فـتـلـكـ إـنـ إـحـدـيـ الـبـدـعـ لـلـسـتـحـدـةـ بـعـدـ رـسـوـلـ اللهـ ^{صلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ} .

وـتـقـصـيـلـ هـذـاـ الـبـيـانـ إـجـاهـيـ آتـ بـوـلـيـقـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ فـيـ الـأـبـوابـ الـتـالـيـةـ مـنـ هـذـاـ الـكـتـابـ .

(١) انظر هذا الحديث في جـ ٦٠ وهو منافق عليه من حدـثـ أـبـيـ أـنـسـ .

الباب الأول

العوامل التي أدت إلى ظهور المنهج العلمي
مع تعریف موجز به

مزيتان اختص بها أصحاب رسول الله ﷺ

مزيتان اختص بها أصحاب رسول الله ﷺ ، لم اختصنا تصریحاً من العصور
الثالثة ، فلم يختص بها ، او يواحدة منها ، أي قمة من السفين من بعد . مما
الثنان اختص أصحاب رسول الله ﷺ ، لاسها في الصدر الأول ، عن الاحكام الى
أي منهج على يقىع في معركة أصول العقدات وجزئيات الاحكام ، والأخيرة من
كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام .

بيان المزيتان هما :

أولاً . السلسلة العربية الخالصة عن شرائب العجمة .

ثانياً . النظرية الإسلامية النقية ، الداعية إلى التسلم .

ومن المعلوم أن الحاجة إلى الحكم أي ميزان على في الاستباط من الكتاب
والسنة ، إلى تأكيٍ ولبيدة ضفت في معرفة اللغة العربية وأداتها ، أو جدل ينور بين
الأطراف فيها يحاكون فيه ويستلذون الرأي فيه . وكلا هذين السفين كانا
متقدرين تماماً في عمر الصحابة لاسيما في القسم الأول منه . فإذا أضفنا إلى ذلك
أن المسالل الدينية التي كانت تواجههم قعلاً ، وتشغل بالهم حاجتهم إلى معرفة
حكم الدين فيها . كانت عديدة وقليلة ، ولا لخرج في غالب الأحيان عن دائرة
النصوص الشرعية المارة في القرآن أو السنة . عربنا حقيقة الطرف الذي أدى
ذلك الرجل الأول عن البحث في أي ميزان على يحتجون إليه للنظر
والاستباط . فإنه ما كانوا يشققون ، حتى يبحثوا بما يمكن أن يحتجوا إليه :

وما كانوا يعانون من أي ضعف في اللغة اللغوية والذوق العربي حتى يغدوا من ذلك في حيرة توجههم إلى التشكيل بقياس يستعينون به . وما كانت الأحداث ومتغيرات الأمور تتکاثر من حولهم حتى توجههم إلى الاستعارة بسلطان القباس والرأي . ثم إن الشحنة الإيمانية العارمة التي كانت تعيش بها أكبشهم التسليم جبال سائر النصوص والأفواه المتشابهة التي يطمح إلى معرفة كنهها والكشف عنحقيقة المرأة منها جبل أولى الفكر والنظر . فقد كان النبي ياباً لهم العميق أن يؤمّنوا بها كما قال الله تعالى وكما أراد . ثم أن يمْرُّوها دون أن يتعطّل ولا تأويل ودون أي تشبيه ولا تكليف .

من هنا شاع فيها بينهم كراهية الرؤي في الدين . إذ هو لا يجدون أن يكون في عهدهم - تنظماً وتكلماً وفضيلاً للوقت فيها لا حاجة إليه ولا طائل منه . والاشارة الوليرة في تلك الكراهةية كبيرة ومشهورة ، فلما داعي لاستعراضها أو الذكر بها . على أن تلك الآثار إنما ترجع إلى لوازيم عصر الصحابة ، حيث ظهرت عوامل جديدة آنذاك وأخذت تنتشر وتفرض نفسها .. أما في صدر تلك العصر ، فما كان ثمة من يهمنج إلى رأي في الدين أو يستشهد فيه رأي غيره . حتى تكون حاجة إلى التحذير منه وإعلان الكراهة له والاشارة منه ومن أهله .

أما النبي الوارد من كثرة المسؤول ، فمن الخطأ أن ينفهم على إطلاقاته . فإن الصحاوة ما امتنعوا عن الأسئلة يطلّبها ، ولا الجهة إليهم詢ي عنها بمعرفتها .

وابا الصحيح ، كما ذكره القاضي أبو يكر بن العربي ، وأبيه ابن حجر في الفتح^{١٦١} . أن النبي إنما أجهه إلى المسؤول عن أمور سكت الشارع عن حكمها ، والوحى ينزل . ورسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين طهرياني أصحابه ، إذ هو لا يجدون أن يكون حيث ذكرنا وستعمالاً لشيء . قبل أوانه ، فإن الشارع ماسكت عما سكت عنه .

أثناء ترول الوجه ، إلا توسيعة للعباد ورحمة لهم ، فإن الأصل في الأشياء كلها الإباحة . ولو شاء أن يغير الأصل لأنزل وجهاً يخوض ذلك .

يدل عليه حديث البخاري عن سعد بن أبي وقاص مرفوعاً : « إن أعلم السفين جرماً ، من سأله عن شيء لم يجرم فخرم من أجل سأله » . وما أخرجه الدارقطني من حديث أبي ثعلبة مرفوعاً : « إن الله فرض فرائض فلا تخبيوها ، وحد حدوداً فلا تنتدوها ، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نيان فلا تبحثوا عنها » .

ويدخل في حكم هذا النوع من الأسئلة - بل هو أشد وأليل بالمنع - التزوال عن أمرور خيبة نفس الشرع على شرورة الإيمان بها لا غير ، دون الوقوف عند البحث عن أي كثافة لها ، ومتى ما وارد المفرد عنه مما لا يدخل في دائرة المسميات ولا مثال له في خزانة الميزال ، كالسؤال عن الروح ، وكثينة جسر الأجساد ، ومعظم أزيد الساعة وأحاديثها ، إلى أمثل ذلك مما لا يعرف إلا بالعقل ولا سبيل للعقل المفردة إلى المخصوص في تفاصيله . يدل على ذلك ما رواه البخاري عن أبي هريرة مرفوعاً : « لا يزال الناس يشاملون ، حتى يطال : هنا الله خلق الخلق ، فمن خلق الله ؟ » . وواضح أن هذا الإشعار ياقاً سبق مراقق الاستئثار . فلما ما عدا ذلك من الأسئلة التي تدعو إليها الحاجات الراهنة كالاستئثار من مدلول نفس ، وكالبحث من إمكان دلالته نفس بأحد وجوه الدلالة المعتد بها ، على حكم ما ، وكالسؤال عما نفس الحاجة إلى صرحته في باب الاختلاف أو السلوكي بما لم يرد فيه نفس ، فكل ذلك من المطلوب الاستئثار عنه ، بل ربما كان ذلك واجباً ، ولم ينزل الصحابة يسألون ويستقررون عن كل ذلك ، دون أي تكير . كسوالم عن حكم الذبح بالقصب ، وعن وجوب طاعة الأمراء إذا أمروا بغير الحق ، والسؤال عن كثير من أحوال يوم القيمة وما فيها من اللام وما يجب على المسلم أن يفعله بذلك ، وكسوالم عن الكلالة والمر واليسر والقتال في

الشهر الحرام ، والسؤال عن اليمامي وعن الحيض والصعيد وغير ذلك . هل لقد كان ذلك مناط شدة للسائلين ودليل اهتمامهم بأمر دينهم . ولذلك أنت ماثلة . كما ورد في الصحيح - على نسأء الأنصار ، من أجل أن الحياة لم يتعهن أن يسأل عن أحكام دينهن .

غير أن جلال النبوة وفرط الأدب الذي اتسم به الصحابة مع رسول الله ﷺ ، حال كل منها دون الاسترداد حتى في هنا النوع الطلوب من الأسئلة . وهيحقيقة ثابتة لا تحتاج إلى تأكيد أو استدلال ، فإن شأن أصحاب رسول الله ﷺ معه يتضمن ذلك ، وما من عاقل إلا ويدرك وجود هذا التحديد لأدنى تصور فكري وتفوق شعوري .

ومن هنا كان الصحابة رضوان الله عليهم ينتهزون فرصة وفود الأعراب على رسول الله ﷺ ، فيقبلون منهم إلى مجلس رسول الله ﷺ ، وينصتون إلى ما قد يسألونه من أمور الدين ومعاني القرآن ، ليستفيدوا علماً من أسلفهم ، إذ كان الأعراب أجرأ منهم في طرح الأسئلة والاستفسارات مما يريدون .

روى الشيخان من حديث أنس قال : « كان يعجبنا أن يجيئ الرجل العاقل من أهل البادية فيسأله ويفتنه بطبع » .. وروي أحد في منهنه عن أبي أسلمة قال : « لما نزلت : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا لَكُمْ أَنْشَاءً إِنَّمَا ذَكَرْنَا نَزَّلْنَاهُ } (المائد ١٠١) كنا قد قطعنا لسانه ﷺ . فاتينا أحراباً ، فرشونة بزدا ، وقلنا سل النبي ﷺ .. ولأنه يعل عن الراء : « إن كان لكأس على السنة أريده أن أسل رسول الله ﷺ عن الشيء ، فتأثثب . وإن كان لكأس على الأعراب ، أي قدمتهم ، ليأكلوا ، فتسبح أجوبة سؤالات الأعراب ، فستزيدوها » .

* * *

يتبيّن مما أوضحته أن تلك الزوابع التي تجلت في حياة أصحاب

رسول الله ﷺ ، فلأغتهم عن الاختكال إلى منهجه على في الاستدلال والاستنباط ، لم تكن مهدأً أو شرعة ليرتكوا - من حيث إيمان مسلتون - بالتشدد بها ، بل كانت فضلاً من الله اختصهم به دون غيرهم من جهالوا بعدهم . ومن ثم ف NAN الشأن فيها ذكرناه عليهم ، من ابعادهم عن ساحة الرأي ، وعدم المروض لها للقول من أبناء الغريب ونحوهم العصري ، ووقوفهم في ذلك مع ظاهر التصور ، دون تعطيل ولا تشبيه ، وعدم استسلامهم في الأسئلة والاستفارات ، لأسها فيها لم تنس إليه الحاجة بعد . أقول : إن ذلك شأن منهم ، إنما كان حالاً مرت به أمراً بها عصرهم ، وما هو إلا أن يحملوزوها أو يتجاوزوها ، من جراء اختلاف الظروف وتبدل العوامل والأسباب ، ومن جراء تبدل تلك الزيارات التي حدثنا عنها ، وأخذناها من بينهم شيئاً فشيئاً . فكيف الحالات الظروف ؟ وما العوامل التي جدت ؟

هذا ما يشرع في بيانه ، بتوفيق الله ، الآن .

الظروف والعوامل التي أدت إلى التطوير

فأنا : إن الشأن الذي غرّن به الصحابة في صدر حياتهم ، مما ذكرناه خلاصة له آثاماً ، إنما كان حالة مررت بهم لمرة واحدة من العصر الذي كانوا فيه . فلا جرم أنه لم يكن مبدأ أو شرعة أرسواها بوصف كونهم الرعيل الأول من المسلمين ، حتى يكتفوا بقوتها في ذلك لمن بعدم .

دليل ذلك أن هذه الحالة لم تعم لهم ، بل ظابناتهم تحت وطأة ظروف جديدة وصواميل طارئة ، فطوروا الكثير من أساليبهم الفكرية وطرقهم التربوية وعاداتهم السلوكية .

فلنستعرض ، ببساطة ، أهم تلك العوامل والظروف التي أدت إلى ذلك التطوير .

ويوسّعاً أن تُجْعَلَ بيان ذلك في التبيّه إلى الظروف الجديدة التي تكونت من جموع العوامل التالية :

العامل الأول : اتساع دائرة الفتح الإسلامي . فلقد كان هنا اتساع لاساً لشدة حضارة متكاملة للمرافق والأركان ، وقد كانت للعرفة يفروعها التقافية والعلمية المختلفة الدعامة الأساسية الأولى فيها . وكان لا بد أن يعقب ذلك . على المستوى الثقافي - خدمات وعادات جديدة ، وطرازاً حديثاً من العمارة والمرافق للمعيشة وأصول الحياة الاجتماعية والاقتصادية .. وكان لا بد أن يعقب ذلك . على المستوى العلمي - ظهور حلقات التعليم ، والبحث الجدي في شق المائل

وال الموضوعات الدينية والأدبية وغيرها . ولم يكن بذلك عذرًا من المخوض في اشتغالات و خواص النصوص والآيات و مجازات المقربات . و لم الذين و سهم من قبل أن يؤمنوا بها نسبياً ، وأن يقولوا عنها بـ « قلوبهم للطهارة و فقوطهم اللوعة » : حفنا و صدقنا و لطفنا . و عوقيه يستدعي الاجتهاد ، ومن شأن الاجتهاد أن يصل إلى الخلاف .. ثم كان لا بد أن يعكف المختصون في تلك النقاشات ، على تدوين ما ينتهيون إليه أو يرجونه من زيادة تلك الحالات والنواقص .

العامل الثاني : الكثيرون من أصحاب الديانات الأخرى الذين دخلوا في الإسلام . فقد دخل فيه خلق كثير من اليهود والنصارى واللوبيين والبراغيثيين واليهودة والصابرة وغيرهم .. وكان في هؤلاء الناس كثير من علماء دينهم ، فما ركزوا إلى الإسلام و درسوا أحكامه و فهموا تعاليمه ، أخذوا يفكرون في تعاليم آدمائهم القديمة ، و يقارنون بينها وبين الإسلام ، بحكم الضرورة والميزة التفسية ، فكان ذلك مثار حديث وجدل بينهم وبين كثير من الصحابة على اختلافهم .

بل لا استبعد أن يكون لهم - أي في هؤلاء الوافدين - من كان لا يزال معجبًا و مفتونًا ببعض مافي دينه القديم ، كما يفرض بل يرجح أحد أئمته^(١) ، فكان يثير أصحاب الحديث عنه في المجالس ويكتوه لباس الإسلام و يقوم بالدفاع عنه بتلك الحجية . وهو وضع جديد من شأنه أن يلعن أي مسلم ذي خيرة على دين الله حريص على الدعوة إليه والتعريف به ، إن تبديد شبه هؤلاء الوافدين وإزالة الأوهام والمواسيس العالقة بذهناتهم ، وإلى مناقشتهم بالأسلوب الذي يقتضيه ، والطريقة ، بل اللغة التي أتتها ، منها كانت دواعهم الخالية إلى ذلك الاستئناس والنقاش .

ومن هنا ما أقوله أكمل الصحابة ، ولم يكن لهم خيار في أن لا يخضوا بهم ،
ويعرضوا عليهم ويقرّنون شبهاتهم بين عامة الناس حيثما ساروا وأينا
حلوا .

ولاريب أن هذا الذي أقحم عليه أولئك الصحابة ، اكتسابهم أن ينتقلوا من
طور ذلك التسلّم والصمت الإلالي للطعن ، إلى تحكم موازين العلم وقواعد اللغة
وأصول الدلالات ، وحشد الدلائل المقلية التي توقيط الفتن وتبيه إلى الحق ،
إلى فتح باب الجدل والنقاش مع أولئك الناس طبقاً لتلك الموائز .

العامل الثالث : دخول الآلاف بل للآلافين من أهل البلاد المجاورة والبعيدة
في دين الله لغواجاً . وهو الأمر الذي انتهى لانتشار كثير من الصحابة في تلك
البلاد لتبصير هؤلاء المسلمين الجدد بأحكام الإسلام وتعريفهم بأدابه وتبنيتهم على
قدسيّة وبذاته .

ولما رأوا أنفسهم يعيشون في بلاد غير التي عرفوها ، ويقابلون عادات غير
التي ألفوها ، وبهاجرون مشكلات لا عهد لهم بها ، اضطروا إلى فتح باب الرأي
بعد أن كان مغلقاً ، وإلى التعامل معه والأخذ به بعد أن كان ذلك أمراً مرفوضاً
ومستهجناً .

ومن أشهر الصحابة الذين انتشروا في الأنصار ، ورفعوا لواء الاتجاه في هذا
الطريق ، الخلقاء الراشدون وعبد الله بن عمر وعائشة . وهؤلاء كانوا في المدينة .
وعبد الله بن عباس ، وقد كان في مكة . وعبد الله بن مسعود ، وقد كان في
الكونفة . وأنس بن مالك وأبو موسى الأشعري ، وقد كانوا في البصرة . وعبادة بن
الصامت ومعاذ بن جبل ، وقد كانوا في الشام . وعبد الله بن عمرو بن العاص ،
وقد كان في مصر .

العامل الرابع : انتشار الزينة وظهور من ينادحون بالشبهات والمناجاة

المحلية وأساليب المجاج ، التشويش على المسلمين وإقصام أصحاب الرؤساء في الطريق إلى فهم العقيدة الإسلامية .

وقد ظهر هنا العامل في أواخر عمر الصحابة بشكل عديد ، ولكنه أخذ يتسع بعد ذلك ويزداد انتشاراً ، مع اتساع الفتح الإسلامي وإزدياد الداخلين في الإسلام .

ففقدت هنا العامل الجديد أنتظار كثير من الصحابة والتابعين ، وأشار لهم مشارع القلق والاهتمام ، والمفورة على عقيدة الإسلام أن يتشاهدوا شيء من عنكر الشبهات والوسائل والأفكار الباطلة .

غير أنهم نظروا ، فوجدوا أن هذه الأوهام إنما تلقي أسماء بحائر الناس أو تنفع إلى ضررهم ، تحت حمامة ما يسمونه الحجة المعلبة أو الريحان النطفي . وإنما تتفادى يقول أكثر الناس لأسلوب الصياغة العملية ومظهر البراعين للخطفية ، وإن كان ذلك كله صورة فارقة ووهماً جسداً في شكل الحقيقة ثم كثيراً يباشرها . فإن الناس - كما يقول الغزالى - متغادرون للأوهام ، إلا من حصه الله فلذاته منها بالقياس التي تكشف الزغل وتفرق بين الحق والباطل .

فأحسن أولئك العطاء بال حاجة إلى ردة غائلة تلك الأوهام والشبهات باللاح ذاته التي جاءت تقتضي به الأذكار والعقول ، ويرأوا أن لا مندوحة من فتح باب النداش والمجاج ، وبمحادلة البيطرين أو المربطين ، بالأساليب والوازيرين التي يعرفونها ولا يفهمون سوانحها . وفي هذه الشكلة ذاتها يقول علي رضاه الله عنه ، فيما يرويه البخاري عنه : « كلوا الناس بما يعرفون ، ودعوا ما ينكرون ، أتریدون أن يكذب الله ورسوله ؟ »^(١) .

(١) رواه البخاري موقوفاً على رضاه الله عنه . ولكن رغبة أبو منصور البسطي في سند المردوس من طريق أبي ذئم .

ففتح باب الجبل في أمور العقاد بعد أن كان مغلقاً ، وفرغ الباحثون فيها إلى المخرج العلني والبراهين النطقية . بعد أن كان دأبهم التسلم والاجلوء إلى طبيعته الإيهان ، والإيجاء بسلطان : (تَكُلُّ مِنْ عَنْبُرٍ زَهْبًا) [آل عمران ٢٧] . وقد كان ذلك مقدمة طبيعية لظهور علم الكلام .

* * *

لهذه العوامل الأربع ، لا يشك أحد من الباحثين والطلاب على تاريخ المسلمين والتابعين ، أنها بدلت بالظهور في وقت واحد تغيراً ، وأنها لم تبق لأولئك السلف الصالح . رضوان الله عليهم . لي خيار في أن يستروا تابعين على نهجهم الأول في التعامل مع الفكر والحياة . حتى يكون لهم من ذلك الثبات الذي لا يتتحول ولا يتتطور متىما اقتداء بهم ، لن قد يأتي بعدم من علة المسلمين .

بل كان لا بد لهم ، تحت وطأة تلك العوامل ، أن يستبدلوا . في نطاق التعامل مع الحياة ومتغيراتها . أثناها بأخرى ، وأن يستهضوا . في مجال الثقافة والعلوم وأساليب الفهم والمعرفة . بالطريق الفطريه المرويده لديهم طرائق معقدة أخرى .

وأحن نستعرض هنا صورة سريعة وموجزة ، للأطوار الحديثة التي ساقتها تلك العوامل وفرضتها فرقاً على حياة المسلمين بدءاً من منتصف عمر الصحابة إلى نهاية القرن الثالث ، أي إلى نهاية الأجيال الثلاثة التي شهد لها رسول الله ﷺ بالفضلية .

نعني بذلك الحياة العسكرية والعادات الاجتماعية والأنشطة الاقتصادية ، ظهرت أفعاله كبيرة جداً ، لم يكن لأصحاب رسول الله ﷺ من قبل أي مهد لها ، نذكر منها بالنتائج التالية :

أخذ المسلمين يشيدون الأبنية باللين والمحارة والجص ، بعد أن كانت تقام بالقصب وخوص التخل ، وندم باللين فيها بينما لم تعرف بالإذن ونحوه . وأخذ الأمر يبتز لأنفسهم قصورا ذات حس وأيام ، الممارسة وظائف الحكم والنظر في مصالح المسلمين فيها . وراح المهندسون يخططون لإتمام البناء وتشييدها ، والكوفة والبصرة أبرز مثالين لها ، فقد نظموا الشوارع الرئيسية فيها بعرض أربعين دراما ، والشوارع الفرعية بعرض ثلاثين ، والأرقة الداخلية بعرض سبعة أفرع . كما وضعوا نظاماً لارتفاع الأبنية حسب مكان وجودها .. كل ذلك ياتى ، بل بتوجيه من أمير المؤمنين عمر^(١) .

نشطت الأعمال التجارية شائلاً يتآ باين الصحابة رضوان الله عليهم ، بعد أن كانت التجارة محقرة عند العرب ، وبعد أن كان عيارها عنهم الأنبط والآرام . روى ابن الحاج في للدخل ، أن عمر بن الخطاب دخل السوق في حلقات فلم يرقه في الغالب إلا البيط ، فاقفأ لذلك . مما اجتمع الناس لأخيم بذلك ، وعاتبهم في ترك السوق والأعمال التجارية . فقالوا : إن الله أفالنا من السوق بما يتحقق به علينا . فقال رضي الله عنه : والله لئن فلتم لبعضكم رجالكم إلى رجالهم ونماذمكم إلى نماذمهم^(٢) .

ظهرت المنتجات بأنواعها المختلفة ، وأخذت تختبر بين الصحابة فن بعدم تسامعاً ، وقد كانت حلاً مهجوراً من العرب من قبل . وأكثر الذين كانوا يمارسونها في صدر الإسلام ، واقتصر من الروم أو القربان أو الأنبط .

ولكن الأمر اختلف فيما بعد ، تحت سلطان بعض تلك العوامل التي ذكرناها ، فلقد أحدث العرب المسلمين الرحا الموالية بالرياح الجمدة للتربة في

(١) انظر نهاية والبداية لأن كثيرو ٧٥٦ قد يجد .

(٢) الدخل لأن الحاج ١٠٧١

العنادين أو بين الألواح المتعددة ، وكان ذلك في خلاة عثمان رضي الله عنه عام ٢١ من المجرة^(١) . ومارسوا مهنة الصيادة بـل قد نبغ فـيـمـن أـتـقـنـهـاـ صـنـعـاـ ، بعد أن كانت من الصناع الخقرة ، وكان أغلبـمـن يـصـطـلـعـاـهـاـ الـيهـودـ . ومن أـبـرـزـ مـنـ نـبغـ فـيـهـاـ أـبـوـ رـاقـعـ الصـانـعـ ، وـاسـعـ نـفـعـ ، تـرـجـمـ لـهـ اـبـنـ حـجـرـ فـيـ الإـصـابـةـ ، وأـخـرـجـ عن إـبـرـاهـيمـ الـهـرـيـ بـسـنـ جـيدـ عـنـ أـبـوـ رـاقـعـ هـنـاـ ، قـالـ : كـانـ عـرـبـ يـعـازـجـ ، يـقـولـ : أـكـذـبـ النـاسـ الصـانـعـ يـقـولـ : الـيـومـ ، غـدـاـ^(٢) . كـانـ اـشـتـرـتـ يـنـهـمـ سـائـرـ الصـنـاعـ الـأـخـرـىـ كـالـنـجـارـةـ ، وـالـنـقـشـ وـالـخـرـفةـ ، وـصـوـرـ مـالـيـسـ فـيـهـ رـوحـ . وـلـمـ شـاعـ ذـلـكـ كـلـهـ فـيـ أـوـاـخـرـ عـصـرـ الصـاحـبةـ ثـمـ بـعـدـ . روـيـ الـبـطـارـيـ عـنـ سـعـيدـ بـنـ أـبـيـ الـحـسـنـ (ـوـهـوـ أـخـوـ الـحـسـنـ الـبـصـريـ)ـ قـالـ : كـثـرـتـ هـنـدـ اـبـنـ عـمـاـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ ، إـذـ أـتـاهـ رـجـلـ قـتـالـ : يـاـ اـبـنـ عـمـاـ إـنـاـ مـعـيـشـيـ مـنـ صـنـعـ يـدـيـ ، وـإـنـ أـصـنـعـ هـنـدـ الصـاـبـورـ . قـتـالـ اـبـنـ عـمـاـ : لـأـحـدـثـكـ إـلـاـ مـاـ سـاعـمـتـ مـنـ رـسـولـ اللهـ عـلـيـهـ^(٣) ، سـعـيـتـ يـقـولـ : مـنـ صـورـ صـورـةـ فـيـنـ اللهـ مـعـلـبـهـ حـقـ يـنـفـخـ فـيـهـ الـرـوـحـ ، وـلـيـسـ يـنـفـخـ فـيـهـ أـيـمـاـ . فـرـجـاـ الـرـجـلـ رـوـيـةـ شـدـيـدـةـ وـأـصـفـرـ وـجـهـ . قـتـالـ : وـصـكـ اـبـنـ أـيـتـ إـلـاـ تـصـنـعـ ، فـطـلـيـكـ بـهـذـاـ الشـعـرـ ، وـكـلـ شـيـ لـيـسـ فـيـهـ رـوحـ^(٤) .

تطورت صناعات الأطعمة وأـسـالـيـبـ لـتـحـضـارـهـاـ ، فـاستـعـملـوـاـ دـفـيقـ الـهـوارـيـ . وـهـوـ خـلاـةـ الـدـقـيقـ وـلـبـابـهـ خـالـيـاـ مـنـ النـخـالـةـ ، كـاتـواـ يـجـلـبـونـهـ فـيـ أـوـلـ مـعـرـفـتـهـ لـهـ وـجـهـمـ بـهـ مـنـ بـلـادـ الشـامـ وـغـرـبـهـ ، ثـمـ مـاـلـبـثـاـ أـنـ أـتـقـنـواـ صـنـعـهـ وـتـحـضـرـهـ . وـالـخـنـوـهـ طـلـبـاـ لـمـ : الـبـرـزـرـاقـ آـنـاـ ، وـأـنـوـاعـ الـهـلـوـيـ كـلـيـ كـلـتـ لـسـنـ بـالـخـيـصـ

(١) انظر التراجم الإهلية لمحمد الحسين الكاظمي ٦٧٦

(٢) الإصابة ١٩٧

(٣) سعيـجـ الـبـطـارـيـ كـتـابـ الـبـيـعـ ، يـلـبـ يـعـ الصـاـبـورـ الـيـسـ فـيـهـ رـوحـ . وـالـطـرـقـعـ الـبـارـيـ ٢٠٠٢

والفالوذج آنا آخر^(١) . وعلومن أن الروايات توارثت عن السلف أئمّة كانوا في أول عهدهم لا ينخلون بالدقيق وأئمّة يرون خلله بدعة^(٢) . وقد أخرج الترمذى في الشمايل عن سهل بن سعيد أنه قيل له : « أكل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ النبي ؟ يعني المحرار » ، قال سهل : « ما رأى رسول الله النبي حتى لقي الله عز وجل »^(٣) .

وفي نطاق المعارف والعلوم وظهور المدونات واسع دائرة الرأي والاجتهاد ، نذكر النماذج التالية :

كانت المدونات غير معروفة في الصرى الأول من عصر الصحابة ، ولم يكن بين أئمّتهم كتاب جمّع بين مختين إلا كتاب الله عز وجل . وما حدثوا أنفسهم يوماً ما بأن يقيموا على كتاب الله أثري شيء آخر مما قد يحتاجون إليه من المعارف والعلوم . أما الحديث ففيما كان يكتب مفرقاً ولم يكن يجمع تدويناً ، على أن كتاباته مطلقاً إنما بدأت بعد مرور ما لا يقل عن ثلاثة أعوام من بدء نزول القرآن على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ .

ولكن الشأن لم يستمر على تلك الحال ، فقد ظهرت بعد ذلك المدونات وانشرت تباعاً ، حسب ظهور الحاجات والأسباب الداعية إليها . ولعل أول مدونة ظهرت في عصر الصحابة هي ديوان العطاء الذي قوّى في زمان عمر رضي الله عنه بتوجيه منه ، وقد انتدب لتدوينه كلّاً من عقبة بن أبي طالب وعمرمة بن ثوفيق وجعجر بن مطعم^(٤) .

لم تحت ذلك أُنطَار المسلمين إلى تدوين العلوم المختلفة التي كان يتقنها بعضهم عن بعض ، فقوبل ذلك في أول الأمر بالمنع والاستنكار ، ولكن مالبث

(١) انظر الفتاوى الإدارية ٢٠٧٦

(٢) للدخل لابن الحاج ٢٠٧٥

(٣) انظر الشمايل للترمذى ، وشرح الشيخ حلّي الفارسي عليه ٢٠٧٦

(٤) خطط للقرآن ٢٠٧٦ ، ط بولاق .

أن تحول الماتعون إلى الواقفة ، بل التشجيع .. وفي ذلك يروي ابن سعد في طبقاته عن معاشر عن الزهري ، قال : « كذا تكره كتاب (أي : كتابة) العلم ، حتى أكرهنا عليه هؤلاء الأمراء ، فرأينا أن لا يئنن أحداً من المسلمين » .^{١٩}

ولا تفرق الصحابة في الأنصار ، وواجهتهم أنواع الاستشارات عن المسائل الفقهية وأحكامها تحت وطأة العادات والأعراف الجديدة ، وأنباط الحياة التي لا يهد لمها من قبل ، كان لا بد أن تختلف فتاوى الصحابة حسب اختلاف البلاد التي يعيشون فيها ، من حيث مدى القرب أو البعد عن طبيعة المخزيرة العربية ، ومحيط الرحمي والرسالة . ففتاوى الصحابة والتلابين الذين يعيشون في الشام والميجاز ، كانت أقرب إلى الانقياط المحرفي بالنصوص الثابتة في الكتاب أو السنة ، وأبعد ما تكون . جهد الاستطاعة . عن الرأي والإجتهاد للرسول . إذ العادات الطارئة والغيرية فيها ينتهي ، كانت قليلة ، ولم تكن من الكلمة بحيث تتپسح لها دائرة النصوص من الفتاوى والأحكام . وبالقابل ، فقد كان فيما أبعد وفيرة من علىه السنة وحافظها . أما فتاوى الصحابة والتلابين المذكورون في مصر والعراق ، فقد كانت أقرب إلى الإجتهاد للرسول والإعتماد على بصيرة الرأي ، وأبعد . في كثير من المسائل والأحكام . عن الانقياط بالدلائل البشرية من النصوص . إذ كانت العادات الطارئة ومظاهر الدبة الغربية من مأكلياتهم . في تلك البلاد ، أكثر وأربع ، إلى جانب أن علىه السنة وحافظ الحديث هناك ، كانوا أقل كثرة وأخف دراية وحفظاً .

ما تشر ، من جراء ذلك ، الإجتهاد بالرأي ، بعد أن كان الصحابة يتواصلون بالابتعاد عنه ، ويختذلون من الاسترداد فيه . بل ظهر من جراء ذلك الاختلاف بين تلك البلاد ، لونان من الفتاوى وأساليب الدراسات الفقهية . أحدها

محضن بالرأي أحد بأطراف كثيرة منه ، والثانى متى به التصور مبتعد جهة
الاستطاعة عن حكم الرأى والاعتداء عليه . وأشد ظهر ، في أخطاب ذلك ، فتر
كثير من الشانر وبيان التقدىر ، بين هاتين المتنين من الفقهاء : مع أن كلا
المربيين - من السلف الصالح النبوى أتى عليه رسول الله ص ، بل من لب
رجال السلف ، وغيرهم !

وقد علت ما ذكرت أن ذلك الاختلاف الذى طرأ ، على لقب انتشار
في الأمسار ، كان ضرورة لا مندوحة منها . فلا جرم أن كلاً من المربيين
معذور فيها حله عليه الواقع والظرف الذى هو فيه .

هذا فيما يتعلق بالفتواوى والقضايا والسائل الفقهية . أما أصول الدين المثلثة في
عقال الإسلام ، فقد علت ما ذكرناه في بيان العامل الرابع من العوامل الأربعى التي
عددناها ، أن اتساع رقعة العالم الإسلامي وكل المتعاقن للإسلام من كل حدب
وصوب ، أطبقاً كلاراً كثيرة ، من أبرزها وأعمها ظهور عدد كبير من الزنادقة ، ومن
يتاجرون بالشبهات ، ويتعلمون صناعة الجبل وأساليب الحجاج ، إما لابتغاء
التشويش على المسلمين وإدخال عوامل الرببة في أنفائهم ، أو لأنها طريقهم للفسدة
والى زيفها وتقروا عليها في أحد العلم وغرس العقائد .

وكان لا بد أن ينهض العلماء المسلمين في خدمة الإسلام وردة لباب الكريمة
عنه ، بفتح أبواب الحاجة والجدال مع هؤلاء الناس ، وإن جحادorum في أمر الشبه
والشكلات التي يحملونها بالأسلوب الذى يعتلونه والطريقة التى تعودوا عليها .
مطبقين في ذلك أمر الله عن وجل : (إذَا دَخَلْتُمْ زَيْلَةَ بِالْجَنَّةِ وَالْمَزِيْدَةِ
الْحَسَنَةَ وَجَاهْتُمْ بِالْأَيْنِ هِيَ أَخْتَنَ) (النحل ١٦٥) .

فإنما نحن الورج في هذا الباب الذى كان لا بد من فتحه ، أن يستanchوا في
التشابه من النصوص والأيات ، بعد أن كانوا يرون عليهم مطمئنين مسلمين ،

ولأن يتبعوا جذور كثيرة من المعتقدات ، ويسطّلوا عليها حواجز الفكر والنظر العقلي ، بعد أن كانوا يفخرون من ذلك كله عند حدود التصوّر ، دون أي استزاده ولا تعطيل . ثم كان لا بد لهم أن يستعملوا ، لتحسين خفايا العقيدة الإسلامية ضد بالليل والرائعين والشاكرين ، الناهاج والتقييس العقلية ذاتها التي يصطعن الأعجاد عليها أولئك الزائفون أنفسهم : وكما في الظاهر بدع طارئة على جهة المسلمين ، لم يكونوا من قبل ليتعلّموا بها ، ولم تكون لخطر منهم على بالـ . وإنما صدف أن تصل إليهم من مجاميع أهل الرأي هنا النوع من الكلام والجمل ، الشارروها منه واستوحشوا من حديثه وألون كلامه ، وإنماروا عليه تغريباً وتذهبـا ، وألملقوه إلى المصت أو أزروا به عقاباً رادعاً .

ولتكن ، حام لهم اليوم ، وقد نازح جبل الشاعرين مع الصحابة ، قد غيروا طريقتهم ، وتحجوا صدورهم للجدل في كل مسائل الاعتقاد ، وإن مقدمتها تلك التي كانوا بالأساس ينفعنون لها الرأس والفكـ قبولاً واستسلاماً ، دون أي بحث أو نقاش . فلأصبح كثير منهم اليوم يرونها محضلات يموزعها النظر والبحث ، كالتشبهـ من الآيات ، وـ كـ آلة الفداء والقدر ، وخلق فعل الإنسان ، والشـة الثانية لكونـ بعد انتقامـ للأشياءـ لمـ بعد تلاشـها وتنزـها .. إلخ . فأخذـوا يجادـونـ البطلـينـ والثـائـفينـ فيـ هـذـهـ السـائلـ وـخـوـهـاـ بـالـقـايـسـ العـقـلـيـ والمـجـعـيـ النـطقـيـ وبـالـطـرـيقـةـ التيـ يـأـلـقـهاـ وـيـفـهـمـهاـ أولـئـكـ السـائـلـونـ والـسـتـيـرونـ .

أمـ يـنـاظـرـ عـلـيـ كـرـمـ اللهـ وجـهـ فـدـرـياـ فيـ الـقـدرـ ، وأـطـالـ معـهـ المـوـضـعـ والـتـقـاشـ فيـ ذـلـكـ ؟ .. أوـ لمـ يـسـأـلـ شـيـخـ آخرـ ، بـسـدـ الصـراـفـهـ منـ صـفـيـنـ ، عنـ الجـيـرـ والـاخـتـيارـ فيـ حـيـاةـ الإـنـسـانـ ، فـتـرـجـعـ الـأـسـرـ بـالـأـسـلـوبـ فـاتـهـ الـذـيـ اـسـتـكـلـهـ الشـيـخـ ، ثـمـ اـسـقـرـلـ معـهـ فيـ الجـدـلـ وـالـقـاشـ ؟ أوـ لمـ يـرـسلـ عـبـدـ اللهـ بنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ لـيـنـاظـرـ أـحـدـ الـمـواـرـجـ فيـ شـيـاهـهـ وـمـقـدـاتـهـ الـزـائـفـةـ ، بـعـدـ أـنـ نـاقـشـ هوـ بـنـفـسـهـ كـثـيرـاـ مـنـهـ ؟ أوـ لمـ يـنـاظـرـ عـبـدـ اللهـ بنـ مـسـعـدـ يـزـيدـ بنـ عـبـرـةـ فـيـ الإـيـانـ وـمـاـ اـشـتـدـتـ حـوـلـهـ مـنـ مـشـكـلـاتـ ؟ ..

وقد خاض المتن البصري ، وهو من جملة التابعين ، في مسائل العقيدة ، يجادل عنها ، ويرد عنها شبه أصحاب الربيع ، وقد كانت دروسه حافلة بمناقشة بدع البشاعة ، كـ كانت رسائله التي يبعث بها إلى هنا وهناك مليئة بسائل الكلام ومشكلات العقيدة . وقد كان يذكر ، بين الحين والأخر ، بالعامل التي تضليله وأمثاله من أهل العلم إلى الموش في تلك السائل ، التي عوقب من قبلهم من أصحاب الموضع فيها والجبل حرطا . يقول في رسالة أرسلها إلى عبد الله بن مروان ، لو إلى الحاج (رواياتك وردتنا في ذلك) يتحدث فيها عن القضاء والقدر : .. فلم يكن أحد من السلف يذكر ذلك ولا يجادل فيه : لأنهم كانوا على أمر واحد . وإنما أحذثنا الكلام فيه ، لما أحذث الناس من التكرازه . فلما أحذث الحديثون في دينهم ما أحذثوا ، أحذث الله للتفكين بكابده ما يسيطرون به الحديثات ومحذرون به من الفهولات .^(١)

وقد علمت أن المتن البصري من جملة رجال السلف الذين يؤخذ منهم ويقتدى بهم . ولا يوجد هناك خلاف ذلك قوله في أول هذا المتن الذي عقله عنه : .. ولم يكن أحد من السلف يذكر ذلك ، لأن تصور أن حصر المتن البصري كان شارطاً لمن ورائه حدود العصر السلفي .. فإنه إنما لاستطاعته النسي لكتلة السلف والخلف ، لا أنها إلى ذلك في تقديره اليماني لهذا الكتاب . فإن الزمن الذي كان فيه المتن البصري إنما يعده خلفاً بالتبني إلى الزمن الذي سلف من قبله . بل إن صغار الصحابة الذين عثروا وعاشوا بعد آثارهم يعتقدون أيضاً خلفاً بالتبني إلى من قد محن من قبلهم . وقد علمت أن التبnie إلى هذه الحقيقة وما يقرب عليها هو منinar يعثثا في هذا الكتاب .

(١) للتبني والتأثر لابن الرعنى ٢٧ - ٦٧ من طريق كتاب : مسائل وأعدان شأة علم الكلام في الإسلام للأستاذ يحيى هاشم حسن فرغلي .

ولكن يتبين أن نلاحظ هنا أن انتشار العوامل التي أدت إلى الاجتهداد
والرسول وإعمال الرأي في البحوث والسائل التقى ، كأنه لابد من ظهور ملائكتين
من العطا ، إحداهما تحب هذا السبيل وقارسه وتدعوه إليه ، والأخرى تجنبه
وتشعره وتعلن التكبير عليه ، كذلك انتشار العوامل التي أدت إلى الموضع في
سائل العقيدة ومناقشة للبتدة ، ثم أدت إلى ظهور علم الكلام ، كان لا بد أن
يستطيع هو الآخر ظهور من يحيى الموضع في هذه السائل بالحجاج والأساليب
العلمية المحدثة ، وظهور من يقف على التقى من ذلك ، فيحرم عماره
المبتدة فيها استرموا فيه ويعن من الإصقاء إلى جدالهم أو الاجتهداد بشتمائهم ،
ويصر على ضرورة التوقف أمام حدود مادلة عليه النصوص ، والالتزام ما كان
عليه صدر الصحابة رضوان الله عليهم من التسلم ، وإمساك زمام العقل عن
الاسترداد فهذا قد كفتهم النصوص الجازمة مؤونة الموضع فيه .

غير أن من لهم أن تعلم أن كل الفريقيين داخل في علوم السلف الصالح الذي
نوه رسول الله ﷺ بكلاته ودعا إلى اتباعه . فنلاحظ إذن تحصيص أحد
الفريقيين بشرف الدخول في نطاق هذه النازلة ، وإبعاد الفرقين التالي عنها . إذ
ليس لها . إلى ذلك المحن . أي ميزان أو مقاييس ل屣ل شرف تلك النسبة سوى
مقاييس الزمن الذي حدده رسول الله ﷺ .

ولكن هام مع ذلك قد اختلفوا ، وربما اشتد الخلاف بينهم في بعض
الأحيان ، في نطاق الرأي الاجتهدادي وحدوده ، أو في نطاق الجدل مع المبتدة
في طفون العقيدة وحكمه ، وربما تزول الخلاف في ذلك وأثناءه إلى قدر مير .
لما الحال ؟ وكيف العمل ؟

هنا تبرز المشكلة التي تسللتنا إلى مرحلة حلبة حاسمة ، إليها مرأة حل كل
معضلة والقضاء على كل مشكلة . وهذا ما سنعمله في الفصل التالي .

المشكلة والنهج الذي تكفل بحلها

والآن ، وقد اتضح لك أثر تلك العوامل الأربع ، في تلك التطورات المعاشرة التي دخلت عصر الصحابة ، سواء فيما يتعلق بالأعراف والمعتقدات ونظم الحياة ، وما يتعلق بالاجتهاد والرأي والنظر الفقهي في مختلف الأمور ، وما يتعلق بأمور العقائد والجبل الذي أخذ يدور حول كثير من مسائلها اعتدلا على مقاييس النطق والنظر الفقلي :

الآن ، وقد اتضح لك كل ذلك ، ينبغي أن تبين حجم المشكلة الخطيرة التي ابتدأت عن تلك التطور الواقع الكبير . صحيح أن تلك العوامل أدت إلى خروج الصحابة من نطاق حياتهم الخاصة للحياة التي فتحوا عيونهم من داخلها على الإسلام وبماهته ، وساحروا ، تحت وطأة طرور لا قبل لهم بالإحاطة بها أو السيطرة عليها ، في حياة جديدة ذات آفاق أوسع : غير أن المشكلة التيواجهتهم أتت نظروا ، فوجدوها أدقّاً بعيدة لاستيعابها معلم ولا حدود . وليس في بعد من وراء التصوّص : تصوّس كل من القرآن والسنة ، مقاييس يحددون به معالم تلك الحياة ، بحيث ينبعون على أساسه ضوابط للسير فيها وحدوداً لا يوقوف عندها . فكان ذلك مبعث اضطراب وقلق ، وخلافات حادة ، بل سبباً في ظهور فرق وشّيات شّيك ، اختلفت من تلك البيضاء الواسعة طرائق متفاوتة بل متخاصمة . وكان لا بدّ لهذه المشكلة أن تقرر بينهم إلى حين .

لقد تفتحت عليهم آفاق وعادات جديدة ، في الطعام والسكن والأثاث والصناعات .. ولكن إلى أي حد يقبلون عليها ، وعند أي نهاية ينكثون عنها ،

وعلَى أي خبرٍ يذعن الصالح فيها من ذهنه ؟ وما هو الميزان الذي يُسْعِيَ للجهة
إليه في معرفة ذلك ، من وراء ما قد فهموه من حرفيات التصوّص ؟

وهل سبِيلُ الشَّالِ ، لَقَدْ ظهرتِ التَّاخِلُ بِنِيمِ فَجَاهَ ، وَمَا كَانَ لَمْ يَعْدْ بَهَا
مِنْ قَبْلِ . وَهُوَ مِنْ أَدَوَاتِ التَّعْمِمِ وَالتَّرْفِهِ فِي الْمَالِكِ ، مَا لَمْ يَكُنْ يَعْرِفَهُ الْعَرَبُ
وَلَا الْمُسْلِمُونَ مِنْ قَبْلِ . فَاَلَّا الَّذِي يَتَبَغِيُّ أَنْ يَتَخَنَّوْهُ ؟ أَيْتَمُونَ فِي ذَلِكَ سَنَنَ
الصَّاحِلَةِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ، فَيَتَجَهِّزُونَ لِتَسْعِلِ التَّاخِلِ فِي خَلِ الْتَّفْقِيْقِ ، نَظَرًا لِأَنَّ
ذَلِكَ بَدْعَةٌ مُسْتَهْدِيَةٌ وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ ، لَمْ يَجَارُونَ الزَّمْنَ وَقَطْرَرَاهُ ، وَيَنْتَظِرُونَ
إِلَى السَّلَةِ عَلَى أَنَّهَا مِنَ الْأَخْرَافِ الْمَرْسَلَةِ عَنْ قِيَودِ الْإِيمَانِ وَضَعْهِ ، وَلَا عَلَاقَةَ لَهَا
بِشَيْءٍ مِنَ الْأَحْكَامِ التَّعْدِيَّةِ الَّتِي تَقْضِيُّهَا الْإِسْلَامُ ؟ وَإِنَّمَا كَانَ الْوَقْتُ لِلْتَّعْقِلِ ، فَاَلَّا
هُوَ الْمِيزَانُ أَوِ الْبَرَاعَانُ الْمَعْدُدُ فِي ذَلِكَ ؟

وَقَعَ الْمُسْلِمُونَ أَمْرِهِمْ عَلَى مَا يَتَازَّ بِهِ حُكْمُ الْعَالَمِ وَعَلَوْكِهِ ، مِنْ مَظَاهِرِ
الْمَبْيَةِ وَالْأَبْيَةِ فِي الْلِّبَسِ وَالسُّكُنِ وَالْمَبِيَّاطَةِ وَالْمَحَاجَةِ ، فَالْمُؤْمِنُونَ الْأَنْتَارُ إِلَى الْأَخْدَمِ
بِذَلِكَ كَلَّهُ أَوْشَيَّهُ مِنْهُ ، وَاقْتَنَعَ أَكْثَرُ النَّاسِ ، وَفِي مَقْدِمَتِهِمُ الْعَطَاءُ وَالْبَاحِثُونَ ،
بِذَلِكَ الْخَلِيقَةِ لَمْ يَعْدْ يَصْلِحَهُ - لِتَهْوِيْضِ بُوَاجِهَاتِهِ لِجَاهِ الْأَمَّةِ . إِلَّا أَنْ يَعْمَلْ وَيَسْطُطْ
حَالَةً مِنَ الْمَبْيَةِ وَالْأَبْيَةِ وَالْمَحَاجَةِ . وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ خَلَالِ الظَّهِيرَةِ الَّتِي يَدْوِي
بِهِ ، وَالسُّكُنِ الَّذِي يَسْتَبِيلُ فِيهِ شَقِّ نَفَاثَاتِ النَّاسِ ، وَالْمَحَاجَةِ الَّتِي يَهْبِطُ أَنْ تَحْبِطَ
بِهِ .

وَلَكِنَّ إِلَى أَيِّ حَدٍ يَسْمَحُ هَذَا التَّجَاهُزُ ، فِي الْابْتِعَادِ عَنِ الْمِنْهَاجِ صَدْرِ
الصَّاحِلَةِ ؟ وَمَا هُوَ مِيزَانُ التَّحْرِكِ فِي هَذَا الْبَابِ ، وَمَا هُوَ ضَوَابِطُهُ ؟ .. إِنَّ
الشَّكَّلَةَ الَّتِي تَعْرِضُ أَسَامَ مِثْلِ هَذِهِ الْأَسْنَلَةِ ، هُنَّ عَدْمٌ وَجُودٌ حَدَدُوا وَلَا مِيزَانٌ
وَلَا ضَوَابِطٌ . إِذَا الْمَدُ أوِ الضَّابِطُ أَوِ الْمِيزَانُ الْوَحِيدُ الَّذِي كَانَ السَّلْفُ يَأْخُذُونَ بِهِ
أَنْتَهُمْ إِلَيْهِ ذَلِكَ ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْكُنُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلْفُ ذَلِكَ السَّلْفِ . فَلَا تَجَاوِرُوا

ذلك الحد ، فنهاة منهم بالعوامل والأسباب التي استوجبت ذلك ، وأياً أفسهم
لعام ساحة ممتهنة لا حدود لها ، فهذا أرادوا أن يتوصوا في التغبير والتطهير باسم
الصلحة وال حاجة ، رأوا أنفسهم الحال ممتهناً لكل ما يريدهون : ولن غبار الولازين
والخدود ، لابد أن يقع الاختطاب ويفظوا الإفراط في الاستعمال والتطهير ، لو
التغير في الانكماش والتضييق . أما أصحاب التغير فيتعلمون وراء صالح (في
تصورهم) لا حدود ولا خوابيط لها ، وأما أصحاب التغير فيتعلمون باضم كان
عليه رسول الله ﷺ مصدر الصحابة ، دون أي تعليل ولا تأويل ، عوّلاً من
التورط في أبعاد تلك المصالح والازلاق في متحضراتها التي لا تختلف هذه حد . فلن
 هنا توّجد من زعم أن التغير بالانتعاب وارتكابه أكببة الدساج والمرير ، جائزان
للنبي الحكم والسلطان دون خصم^(١) هنا ، على حسن أن عمر بن الخطاب رضي الله
 عنه أرسل محمد بن سلمة إلى الكوفة . لاسمع أن سعد بن أبي وقاص أخذ فيها
نفسه فسراً وأنه يطلق يابه ، فلما يستطيع الناس أن يتفقنا إليه إلا بعد
استثنان . وأمره أن يعصمه إلى القصر ويمرق بهاته ، وقد ذهب الرسول وفضل
ذلك^(٢) .

فاظر إلى فرق مابين النظرتين ، وتأمل مقد مابين متطابق اتباع للصلحة
في الأولى ، والانبساط الكلبي بعية رسول الله ﷺ في الأخرى . وقد علمنا أن
كلتا النظرتين كانتا في حصر السلف ، بل في عهد شبابه وبداخل أيامه ..

فلو كانت الجماعات السلف واجتهاداتهم هذه حجة لذاتها ، لاحتاج هي
بدورها إلى برهان أو مستند يدعمها ، لأنها هي برهان نفسها ، إذن لوجب أن
تكون تلك النظرات الشباعية هل للنهاية ، كلها حقاً وصواباً ، ولو جب المبرر
دون أي تردد إلى رأي الصوابية ، ولا احتاج أولئك السلف برضوان الله عليهم ، أن

(١) الأحسان الشامل ٣٠٦.

(٢) تاريخ الطهارة ٢٥٢

يلجؤوا أحياناً من مشكلة هذا التناقض والاضطراب ، إلى منهج على يضبط لهم حدود للصالح ، ويضعهم على سكة الاجتهاد الصحيح . ولقول قائلهم : كفى السلف حجة لصحة آرائهم واجهاداتهم أنهم السلف ، فليقولوا ما يشاؤون وأسلكوا السبيل الذي يرون ، وكل ذلك منهم حق وصواب لأنهم سلف هذه الأمة وقد وفدوها بعد رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ .

والقول ثالثه - مع أمثلة كثيرة لا حصر لها . تزداد في المشكلة التي ابتعت من الخطط الاجتماعي الذي فجر حواجز الرأي والاجتهاد الرسل ، نجد أموراً من المسائل والشكوك النقيرية المتعلقة بختلف أحكام الحلال والحرام والصحوة والبطلان ، العائنة إلى شق الأهواء الفقهية المترعة .

لقد كان للصدر الاجتهادي في المذاهب الفقهية هو الفنك بالنص ، والأخذ بظاهر ما يدل عليه ، ولم يكونوا - في أول الأمر - يبحرون إلى القباب إلا في أشيق الظروف ولأنه الضربات . ولذلك كان خرق الرقعة الإسلامية وبساطة الأوضاع والتقلبات الاقتصادية والاجتماعية ، منجذب مع ذلك التحرك الحبرى في نطاق الاجتهاد الفقهي ، فلما احتاجوا إلى تجاوز تلك الحدود في قضاياهم ونشاطاتهم الفقهية .

ولتكن الأمثلة كثيرة ، وفي مجلة من الأحداث التي تالت بسرعة :
لقد قطع أصحاب رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ أيديهم ليروا حلقة الصحراء العربية قد اتسعت لتشمل بلاد الروم في الشام وإمبراطورية الفرس في العراق ، وقد انتصت البربران - بكل ما تقوان به من مظاهر البدنية والخمارية وما تتطربان عليه من أصول للعيش والأنوثة والعادات الغربية . هندي الإسلام وحكه . فإذا يصنع النقاهة ؟ ويلي ميزان اجتهادي يصالحون تلك العمايش والأنوثة الاجرامية الحديثة التي لا عهد لهم بها من قبل ؟

لقد كان لا بد لهم من الالتجاء إلى الرأي ، هل لابد لهم من أن يفهموا
النصوص من خلال دلالات لغة وأرباع .. ولكن ما هي القواعد التي يجب أن
تشريع في ذلك ؟ وما هي الضوابط التي يشفي التشكك بها لتقدير من الأحراف
والشطط ؟

لم يكن بين أيديهم شيء من تلك القواعد والضوابط التي يمكنهم أن يحصلوا
على ينتقلا عليها ، اللهم إلا السليمة العربية في فهم النصوص وإدراك معانيها . إذ
لم تكون لديهم حاجة ، من قبل ، إلى تحفظ الفكر وتضييع الوقت بالخراج أصول
وقواعده واستبدلواها بضوابطهم العربية التي ينتهيون بها . فالسائل عنده
والشكلات تقريرًا معدوبة .

ولكن هاهو الأمر قد اختلف ، والأوضاع ، كما قلنا ، انتعمت وتطورت .

إذن لابد أن يقع اختلاف واختلاف ، وتعارض في أسلوب المعنى إلى
معاملة الأمور .

وهذا ماحدث . فقد كان في الصحابة والتابعين ، من أخذ يستبط الأحكام
تعليلًا واعتدا على الجهاد للرمل ، استجابة منه لافتراضيات الظروف الطارئة
والأوضاع الحديثة . وكان منهم أيضًا من يتوجب ذلك وبعذرته ، بل يعتقد في
الكتير على استعمال الرأي والأخذ به ، عموماً منتجاوز النصوص والاستبدال بها ،
ما يجب الوقوع في زلات خطيرة لا يقتصر .

هذا إلى جانب عوامل وأسباب أخرى زادت الشككة أساساً وتفاقمتا . منها
تفرق علماء المسلمين في الأمسكار ، لا أثروا من قبل ، وقد كان غير يحذر من
عواقب ذلك ويضع كبار الصحابة من مبارحة الدينية لغير ضرورة ماسة . غير أن
الامر اختلف في عهد عثمان فقد رخص لهم في الانتشار هنا وهناك ، نظراً لاتساع
الفتوحات والملاجنة التي حصلت لوجوده علاء ومتذمرين في كل تلك الأفتتاح الإسلامية
السلبية (٤) .

الجديدة . ومنها شروع روایة الحديث بعد أن كانت قليلة محصورة في عدد محدود من النقلات . غير أن النساع الفتوحات وانتشار العلماء في الأماكن مع الحاجة الماسة إلى التصوّص للاعتماد عليها في القضاوى ، دفعا بالسلفين إلى الإقبال على روایة الحديث والبحث عن حلائقه وبرواهه هنا وهناك ، وقد اقتضى ذلك ولا ريب ظهور وضاعفين ومتألعين ، لاسيما وأن بين ظهوراني السلين في تلك الأصناف التزامية كثيراً من الزنادقة والتدليس في الإسلام عن زيف وظفاق . ولم يكن المسلمين إلى ذلك المصروف قد بدروا أو اهتموا بكتابين الحديث وتنظيم روایته .

كل هذه الأسباب ، منضمة إلى بعضها ، كانت مثار مشكلة كثيرة تجلت في اختلافات مختلفة حول كثير من المسائل التقوية ، كما تجلت في جدل ونزاع ماليين حول الرأي والأخذ به أو حديـة الاعـداد عليهـ وعـدـى إمكان الاعـداد عـلـىـ الأـحـكـامـ . بل تجلـتـ أيضـاـ فـيـ الـلـوـقـفـ الـشـعـدـةـ الـيـ كـثـيرـاـ ماـ يـتـلـبـ فـيـهاـ الـفـرـدـ الـوـاحـدـ مـنـ الصـاحـبـةـ وـالـتـابـعـيـنـ مـاـرـيـنـ حـيـنـ وـأـخـرـ .

فقد روى سعيد بن منصور قال : حدثنا خلف بن خليفة قال : حدثنا الشعبي قال : قال ابن مسعود : «إياكم وأرايـتـ أرأـيـتـ ، فإنـاـ هـلـكـ مـنـ كـانـ قـبـلـ بـأـرـيـتـ أـرـيـتـ ، وـلـاـ تـقـيـمـ شـيـئـاـ فـيـ قـبـلـ قـدـمـ بـعـدـ ثـوـبـهـ ، وـلـاـ سـلـلـ أـحـدـ حـمـ لـأـعـلـمـ فـلـيـقـلـ لـأـلـعـلـ فـيـهـ ثـلـثـ الـعـلـمـ» .

غير أن هذا اللوقف الذي أخذه ابن مسعود قد اختلف فيما بعد . فقد روى أبو عبد قال : حدثنا أبو معاوية عن الأعشن عن عمارة عن غير عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود : أنهم أكثروا عليه ذات يوم فقال : إنـهـ قد أـلـىـ عـلـيـنـ زـمـنـ وـلـسـاـ تـقـضـيـ ، وـلـسـاـ هـنـاكـ . لـمـ يـأـتـ اللـهـ بـلـكـنـ مـاـتـرـونـ ، فـنـ عـرـضـ عـلـيـهـ قـضـاءـ بـعـدـ الـوـمـ فـلـيـقـضـيـ بـاـ فـيـ كـتـابـ اللـهـ ، فـلـمـ جـاءـ أـمـرـ لـيـسـ فـيـ كـتـابـ اللـهـ وـلـاـ تـقـضـيـ بـهـ نـبـيـ مـعـلـجـ ، فـلـيـقـضـيـ بـاـ تـقـضـيـ بـهـ الصـالـحـونـ ، فـلـمـ جـاءـ أـمـرـ لـيـسـ فـيـ

كتاب الله ولا فتن به نبيه ﷺ ولا فتن به الصالحين ، فليجتهد رأيه ،
ولا يقل إلّي أرى وإنّي أخاف ؛ فإنّ الملال بين والحرام بين ، وبين ذلك لسور
مشتبهات . فدع ما يربك إلّي ما لا يربك ^(١) .

ومن اللّلؤم أن ابن مسعود ، بعد أن كان يبتعد عن الاقتراءات في المائل الفقهية ويكتفى عن القيام ، أصبح إسلاماً من آلة الرأي في العراق . بل كان في متقدمة من توسلوا بالرأي ، وقد درج على منهجه في ذلك حلقة بين فليس الشخص وقليله إبراهيم التخمي .

(٤) نظر الماء للرقيب لأن الماء يرى

ولا ريب أن اختلاف الخيط والبلاد التي شامت الظروف أن يتفرق فيها علماء الصحابة ، لعب دوراً كبيراً في هنا الاختلاف والخلاف .. وأيضاً ما كان الأمر ، فقد اتفقى ذلك الاختلاف اتساع نطاق الخلاف في أكثر الأحكام الاجتهادية ، بل كان في كثيرون من الأصحاب مثار جدل ونزاع بين الفقهاء لمراها وجماعات .

وأنت تعلم أئمهم جميعاً يثنون لباب حصر السلف ، وأئمهم من الحورة التي شهد لها رسول الله ﷺ بالفضيلة ، أقويسنك أن تصور أن واقع كونهم من السلف ، بشكل وحده المحبة والرهان التقى أو يشكل شيئاً من منسجم النظر والاستدلال ؟ كيف ومتى قسم قد أعزوزم البيان والنتائج التي يجتمعون عليه ليقطعوا به دابر خلافاتهم ويزيلوا لهم المتشارة ؟

وليس لاعتبار واقع السلف ، من حيث هو ، حجة دينية ومنهجاً استدللياً ، من معنى ، إلا أن يختلف للسلفون من بعدم كامنلتو ، ويتنازعوا كالتازع ، وأن يقلدوهم فيما اقصوا إليه من فئة الرأي وفئة الحديث ، فيجعلوا من لقفهم أيضاً فرقتيين متلازمين .

غير أن هنا الاعتبار تصور خاطئ بدون أي ريب ، فإن أولئك السلف رضوان الله عليهم ، شرروا بأن واقعهم ذلك إنما هو نتيجة مشكلة خطيرة يهب الإسراع في البحث عن حلّها . وهي مشكلة نجمت عن تلك العوامل الأربع التي ذكرناها ، والتي لم يكن لهم - رضوان الله عليهم - أي قبلي بحقها أو التغلب عليها ، ولكنهم سرعان ما اهتزروا على الحال الجندي لها ، فاصطحبوا جميعاً إلى الأخذ به ، فناتحت الشكلة وفتحت عليهما ، وإنما السبيل المحقق للسلام للالتجاه بالسلف ، أن تنهج بهم في اتباع ذلك الحال الذي فتنى على هذه المشكلة التي مازلتها بصدق تحليلاها وبيان صور منها ، ويستعرف على هذا الحال عما قررت إن شاء الله .

على أن ذرورة هذه الشكلاة تجل في الاختصار الذي شاع بين علماء ذلك
السلف رضوان الله عليهم من الصحابة والتابعين ، حول الوقت الذي يجب اتخاذه
تجاه الشبهات للتعلقة بالعقيدة ، سواء منها ما كان مرتبة إلى التصوّس التشائبة أو
إلى الإشكالات الفريدة الطارئة . وقد حلت أن هذه الشبهات على اختلافها ، إما
أثيرت أو اختُلقت تحت وطأة بعض من تلك العوامل التي عدتها وشرحنا كلًا
منها بالختصار .

وقد تجل ذلك الاختصار على صعيدين :

أولاً - صعيد الأسلوب ، وكيفية الوقوف في وجه التبرير لتلك الشبهات :
هل يجب الإعراض عنهم على أقل تقدير ، أو الإشارة عليهم وإسكنهم بما أمكن
من الوسائل ونفيتهم إلى الالحاد والابتعاد ، أم هل يجب الإصغاء إلى شهادتهم ،
ثم تبديدها من أذهانهم بالبين والماحة العالية ؟ ..

ثانيًا - صعيد الموضوعات الاعتقادية ذاتها التي كانت محور تلك الشبهات
والمناقشات . فما بين فرض الجدل ذاته في تلك الموضوعات حتى ظهر الاختلاف
بشأنها بين صحف كثيرة من الناس ، وربما اندفع جلهم إلى الآراء ، والمعتقدات التي
تبنيوها بسلامة صدر ونية طيبة . إذا جرّفهم تيار تلك المفرقات والاشكالات
المختلفة التي لقّن في طرحها بين أذهان المسلمين ثلاثة كبيرة من الوافدين إلى
الإسلام والحامليين معهم أو قارآ من نظفات وجدليات أدبياتهم السابقة التي كانوا
يعتنقونها ، دون أن يكون هؤلاء البسطاء من المسلمين عصيّين بأي سهولة على
في البحث والنظر ، اللهم إلا ما يملكونه من فطرتهم الإسلامية الصافية ويدينهم
الراشخ بأصول الإيمان وأركانه .

والإليك ما يقتوله في بيان ذلك العلامة الحقن الشيخ زايد الكوثري ، في
مقدمة تحقيقه لكتاب (تبيين كتب الفتنى فيها نسب إلى الإمام الأشعري) :

(كان عدداً من أخبار اليهود ورعبان التمارى وموابية الموس ، أظهرها الإسلام في عهد الراشدين ، ثم أخذوا بعدم في بث ما اعتقد من الأباطير بين من تروج عليهم ، من لم يتهذب بالعلم من أغرب الرواية وبسطاء موالיהם . فلتفنونها منهم وردوها لآخرين بسلامة بالطن ، معتقدين ما في أخبارهم في جانب الله من التجسيم والتثنية ، ومستأنسين بما كانوا عليه من الاعتقاد في جاهليتهم .. فأخذ التثنية يتربى إلى معتقد الطوافات وبشيع شيع الفاسحة . وقد سمع محمد بن خالد الجوني من يحصل في للعصبة بالقبر ، ققام بالله عليه . يعني كون القبر سبباً للاختيار في أعمال العباد ، وهو يزيد الدفع عن شرعة التكاليف . فضلاً عمارته وقال : « لا فائز والأمر أنت » ^{٣)} نعمتني جامدة معبود قدرية .. وأول من عرف بالقول بذلك القرآن الجمد بن درم الدمشقي . وكان جرم بن حنمون أخذ ذلك القول من الجمد ووضعه إلى بدنه التي قام ببيانتها . ومن جملتها تقرى المخلود . ولما قام الحارث بن سريح بخسان ضد الأموية داماً إلى الكتاب والستة ، اعتضد بهم . وكان مقاتل بن سليمان ينشر هناك لحنة في التجسيم ، فأخذ جهم يرمي عليه وينفي ما يثبته مقاتل ، فلأفقرت في النبي حق قال : « إن الله لا يوصي بما يوصي به العبد ، ولم يفرق بين الاشتراك في الاسم والاشتراك في العن » .. فلأمر للمهدي على إد الجدل من التكاليف بتصنيف الكتاب في الرقة على للحدفين والزرتادتين ، فألقوا العراعين ، وأزالوا الشبه ، وأوضحاوا الحق ، وخسروا الدين . وكان الثائرون بأيديه تلك الدالعات طائفية من العزلة ، وقد حلّت بظهورهم ما لا ينتهي به من أعراض عقلية غفت إليهم من متظاهريهم أو رشّهم تلك البدع التي عرفوا بها ..)^{٤)} .

فلننظر إلى أثر ذلك الأخطار في نشأة الفرق والمذاهب الاعتقادية المختلفة .

٣) ملخصاً من شهادة الشيخ عبد زاده الكثيري لكتاب (نبيه كتاب النبي) ابن سماوي ٩ ، ١٥

وكيف اعتقد بعضاً منها بعض المسلمين بسلامة دين وحسن طوبية ، وكيف اعتقد بعضاً آخر منها بعض المسلمين بداعٍ من رد الفعل والإفراط في التعبير عن استكار الباطل ، وكيف تبني بعضاً منها زناقة أو ميتدعة إنما كان هم الاقتراء على دين الله أو شرع مالم يأذن به الله .

وأياً كان الأمر ، فإن الشعب الحق الذي ترك رسول الله عليه أصحابه ، لم يضع في زحمة ذلك الضجيج ولم يختلف شيءٌ من دلالته أو معناه ، على الباحث عن الحق التجدد لمعرفة الصواب .. ولكن كان لا بد من أداة ووسيلة لتجديد تلك الفاشية التي ساهمت في خلق الشكلاة التي تحدث عنها ، وأورثت هنا الانضطراب ، وجعلت من بعض البطء ذريي النبات الحسنة ضعيفة له . فما هي الوسيلة التي هدّي إليها أولئك السلف الصالح ؟ إنه للتوجه العلمي إلى المعرفة ، والبيان المنطقي (وأقصد بالمنطق هنا النسبة إلى النطق العام المغير عن الفكر المنظم) الذي يفصل بين الحق وما قد يشبهه أو ينافي به .

ونقد أن لنا ، بعد أن عرفنا العوامل التي أدت إلى ذلك التطوير الكبير ، والشكلاة الخطيرة التي نجمت عن آثار تلك العوامل ، وبعد أن أوضحتنا حجم تلك المشكلات وما معنى أن يتسبّب عنها لو تقيّد على ما هي عليه . أن لنا أن نُصفي إلى تعرّيف سريع وموجز بالتوجه العلمي الذي تتكلّم بالفصاحة على تلك المشكلات كلها ، لا ضمن لستّها ، ونحن عودة المسلمين الصادقين في إسلامهم إلى حظوة الوحدة الإسلامية ونطلق الكلمة الواحدة ، وجمعهم متضافرين على صراط واحد في الاعتقاد والسلوك .

وليانا قصدنا من ثقتنا النظر إلى هنا التوجّه وعرضي فكرة موجزة منه ، أن نعروه خلوك الحقّية التي جعلناها همور كتابنا هذا والمقدّم للرسوم من وراءه تأليفه ، وهي أن انتدانا بالسلك لا يجوز أن يكون يواقبهم الذي عاشوه من

حيث إنهم أشخاص من البشر يجوز عليهم كل أنواع الخطأ والجهل والنسيان .
فإنهم ، من هذا الجانب ، يترتب علينا ، لا ينافيون عن سائر المسلمين بطيء ، أما
الفضل الذي أحرزوه بوجوب الشهادة التي شهد لها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وليس
نابعاً عن خواصهم ولا عن بشرية معينة خاصة بهم . وإنما تبعه صفات سريرتهم
وقرائهم من مصادر الشريعة وينتسبونها ، وهي للزيرة التي يفترض لهم سبيل
التخلص من هذه الشكلاة التي حاقت بهم ، إذ مرجع ما عكفوا على استخراج
قوانين وقواعد تكون بذاته موازية لخضع لما الباحثون والعلماء جمعاً ، في مجال
استخراج الدلالات من النصوص ، والواقية من الانزلاق في الأوهام والتشاهدات .
وليس ثمة هذه القوانين أئمة من جهة أن الذين اكتشفوها وأخذوا بها
السلف ، ولكن ثبتها في كونها عمل اتفاق عند العرب أولى السليقة العربية
الصافية ، بالنسبة لما يدخل منها في قسم الدلالات خصوصاً وقواعد تفسير
النصوص عموماً ، وفي كونها تثلل أصول العبرة وأولياتها الضرورية ، بالنسبة لما
قد يدخل منها في منهج المعرفة عموماً وأصول العقيدة الإسلامية خصوصاً .

ولما كان الإسلام في مجتمعه قالاً على النقل الثابت من طريق نصوص صيفت
باللغة العربية ، وعمل العقل الثابت من طريق منهج المعرفة وأصولها الضرورية .
فقد كانت تلك القوانين هي البيان الحكم في تفسير ما اتفقته تلك النصوص ،
وهي الرجع في ضبط صريح للقول وحججه من الشبهات والأوهام الباطلة .

ونظراً إلى أن المسلمين الصادقين من سلف هذه الأمة ، قد ضبطوا أنكارهم
واعتراضاتهم ، فها بعد ، هنا للبيان . فقد غدا اتباع هذا للبيان ، إلى يوم
القيمة ، هم متقلisy اتباع الكتاب والسنة ، وهو المعنوان على مدى الاختصار
بجعل الله عز وجل . ويثير سلطان هذا للبيان والمقياس الناشق عنه على أجيال
المسلمين وطبقاتهم عموماً دون أي فرق بين سلف وخلف وصحابي وتابعـي ، وعربي
وأصجمي .

فن ضبط سلوكه وفكرة يقتضي هنا القرآن ، فهو واحد من المسلمين اللذين يكتتب الله رحمة رسوله ، والمعتدين بمحى الله عن وجى . ولا ينفع ، في هذه الحال ، أي معنى لانتسابه ، فعن هنا الانتساب الإسلامي العام ، إلى مصر من حصور الإسلام يعنيه ، كلف أو خلت . بل هو ابتداع باطل لا معنى ولا موجب له . ومن لم يضبط سلوكه أو فكره يقتضي هنا القرآن ، فلابد أن يعيش ذلك فيحقيقة الزمامه وانتسابه بدين الله عن وجى . ويتناول هنا الحديث خطورة ، حسب مدى تعلمه وإعراضه عن الالتزام بقتضي هنا القرآن ، وحسب ما قد يجزئ ذلك عليه من آثار التكفير أو التشقيق أو نحو ذلك . ولا ينفع في هذه الحال أي معنى لتجزئيه من شرف الانتساب إلى السنية ، أو لحقيقة بالطيبة . إذ ليس بعد ميزان الافتياط بمبادئ الإسلام أو عدم الافتياط به أي ميزان يمكن أن يكافئه أو ينافيه أو يناكبه في طريق الأزواجه .

و قبل أن نصل إلى نهاية هنا الفصل ، نرى أن نلقي النظر إلى أن ابن القم رحمه الله تعالى ، عرض في كتابه (أعلام الوجهين) لجواب من هذه الشكلا التي تحدث عنها ، ولقد أحسن . ولا ريب . بخطورتها سواء في نطاق الدراسة والبحث العلمي أم في مجال جمع الكلمة وتوجيه السبيل . ولكنه بدلاً من أن ينبع إلى دور النجع العلمي الذي اكتشفه ودوّنه على السelin في ذلك العصر ، تكون غير آمنة للقضاء على تلك الشكلا وأقوم سبيلاً إلى ثم ثمت الآراء والفرق وضمرواها وتوجيدها تحت سلطان ذلك النجع . أقول : بدلاً من أن يتبه ابن القم رحمه الله إلى ذلك ، اكتفى بتقسيم الآراء إلى ثلاثة أقسام :

رأى باطل بلا ريب ، وفتنة إلى حسنة أنواع : ما خالف الفرض ، وما كان كلاماً في الدين بالحريص والظن ، وما كان متضمناً لتطهيل آباء الرب ، وصفاته وأفعاله ، وما كان مستحبأً في إحداث البدع ، وما كان قوله في الدين بالاستحسان والظنون والشتغال بالمضلات والأغلوطات .

ورأى محمود بلا ريب . وقصده إلى ثلاثة أنواع : ما كان من رأي فقهاء الصحابة وعلمائهم ، وما كان مخالفًا من النص داخلًا في مدلوله ، وما توصلات عليه الأمة وأجمع عليه السلفون . وما كان منضبطاً بالبحث عن الحكم في القرآن ثم في السنة ثم في القول على ما يتباهى بما ورد حكمة في أحدهما .

أما الرأي الثالث ، فما كان عمل نظر وافتخاره . ولكنه لم يتحدث في شرح هذا النوع وحل مشكلته . فقد شغله عن ذلك ، الاستغراف في شرح كتاب عمر بن الخطاب في القضاء ، إذ استند منه ذلك نصف الكتاب تقريباً . ولا انتهى من شرحه ، دخل في الحديث عن الفتيا والتقليد ، وبيدو أنه نهى ما كان يعتقد من شرح الأقسام الثلاثة للرأي ، وإعطاء كل منها حكمة الناس . ظلم ينفي ما وعد به^{١٩} .

واللهم ألم يقى رحمة الله أراد أن يعم من تصنيف الرأي وتقسيمه إلى هذه الأقسام ، منهجاً ويزاناً للنظر والاجتهاد . غير أن ذلك لا يصلح أن يكون ميزاناً ومتيناً بحال . فإن أحداً من أولئك المخالفين والاشاكين في نطاق المسائل الاجتهادية أو الأحكام الاجتهادية ، لم يكن يشك في أن الرأي الخالف للنص باطل ، وإن القول في الدين بالمرص والظن باطل ، وأن تعطيل العذات الإلهية مما وصفت به ذاته باطل ..

ولكن الخلاف إنما كان يدين إلى ما بينهم عند محاولة تحقيق مطالب البطلان في تلك الآراء . فربما تفرقوا عن بعضهم في طرائق متباعدة ، في نطاق اجتهاداتهم ومناقشاتهم في أمور العقيدة أو الأحكام ، دون أن يتصور أحدهم أنه

١٩) انظر لفاظ الموقر لورقين ٣٧٢ قابض . هنا ، وإن القاريء الشهير ليطر على كثير من أشكال هنا البيان لـ المؤول للريب في هنا الكتاب ، وقد أشرت إلى بعض منها ، بل إلى تناقضات جوهرية فيه ، في كتابي (خواطط الصالحة في الشريعة الإسلامية) .

خلافاً أو عطل وصفاً ، أو قال في الدين بالورم والظن . بل كل منهم موافق أنه لم يتجاوز حدود ما ساء ابن القيم بالأراء المسودة شرعي تغير .

ومن هنا ، فقد كان لا بد من البحث عن بيان متفق عليه ، تتفق فيه هذه الآراء للتغاير ، لسترين فيها كل منها ، ولو يكن فرزها وتعين ما هو معلوم وأمهوه منها .

وهكذا فإن تصنيف الآراء إلى تلك الأقسام الثلاثة ، وإسقاط كل منها على طائفية من المعتقدات والاجتهادات ، إنما هو ثمرة الرجوع إلى النهج والحكمة ، وليس هو للنجوح بذلك . ولم يزد ابن القيم في حديثه الطول عن الآراء وأقسامها وحكم كل قسم منها ، على أنه أكمل الشكوى ورأى بها تصويراً أو إيضاحاً ، وزادنا قناعة بضرورة الرجوع إلى منهج مرسوم متفق عليه للإعفاء عليه في الكشف عن الآراء الباطلة كي يصار إلى اجتياها ، والكشف عن الآراء المسودة للإجماع عليها والأخذ بها .

أما الآن ، فقد حان أن نتعرف على هذا النهج من خلال عرض موجز له ، مع تبصير عام ببيان الكل تاركين الموضع في التفاصيل والجزئيات ، للدراسات الاختصاصية الأخرى ، التي لساننا بصددها في هنا للقام .

المنهج الجامع

ولتبدأ بقديمة لا بد منها :

ماذا نعني بالمنهج ؟ وما الشروط التي يجب أن تتوفر فيه ؟

إنما نعني بكلمة (المنهج) للعن الذي يريد كل أولئك الذين يستعملون هذا المصطلح في نطاق دراساتهم ومحاجتهم العلمية ، نعني بها الطريقة التي تضمن للباحث أن يصل إلى الحق الذي ينتفيه ، ولا يصل في المعي إليه بين البطل والشعبية ، ولا يتضمن الباطل عليه بالحق فتركن إليه ظناً أنه الحق الذي يبحث عنه ويعنى إليه . سواه أكان هذا الحق الذي يبحث عنه خيراً يريد أن يتضمن صحته أو أن يعلم مضمونه ، لم لطروحة علمية يريد أن يعرف دلائل صحتها أو بطلانها .

وأما شروطه فهو سعك أن تعرفها من خلال إدراكك لطبيعته و مهمته .

إن من طبيعة المنهج ، أيًا كان ، أنه يكتفى اكتفاءً ولا يهدأة الباحثون والمداداء أبداً .. أي إنهحقيقة ثابتة تركن إليها العقول وتصالح معها الفطرة الإنسانية ، دونها حاجة إلى إخضاع العقول للرذون إليها . ودون أي حاجة إلى تربية النفوس على الاستسلام أو الأخذ بها . كل ما في الأمر أن كثيراً من المفاهيم التي تتعامل معها العقول وتركت إليها النفوس ، تكون خارجة عن ساحة الشاعر الإنسانية البارزة ، بل ربما تكون خجنة في أغوار الفطرة وكوانون الطبيعة ، على الرغم من تعامل الإنسان معها على السجدة وبسائق من الفطرة ، كلما اكتفت الظروف ذلك : ومن شأن ذلك أن يفتح السبيل إلى حوافل اللبس وظهور

الكيد والخناع لعدة الإنسان عن التعامل السلم معها ، هل عن الاعتداء إليها والأعنة بها في كثير من الأحيان .

لذا ، فقد كان الإنسان بحاجة ، إلى أن يرصد خطوات هنا النهج في أنوار فكره ، وأن يتخلص آثارها في شفاف وجذانه وساحة شعوره ، ثم يسوغها في جبارات حقيقة ، ويصلحها في قوامه منضبطة ، ثم يجعل منها مشعلاً هادياً في طريقه إلى المعرفة ، وملائماً يتنى به الشروق في أودية البهء والفالل . وعكتنا فإن تحول للنهج الطبعي من شعور وتفاعل خفي في التفكير والنفس إلى قوامه مدونة مطبوعة مائلة للبيان ، من شأنه أن يجمع شواره الأفكار عليه ، وأن يبعد عوامل التبييض والكيد عن التسلل إلى ساحة المعرفة ، ودائرة النظر والحاکمة الفقلية في النهن : في حين أنه لو تهي شعوراً غامضاً في النفس وفترة مستكدة في أنوار الفكر ، لأمكن أن تسلل إليه الشوائب ، وأن تحاط بعوامل الغموض والريب ، وأن ينفع علىها للبطلون بزخرف القول وزييف الأدلة الباطلة .

إذن فمن أم عروط سلامه للنهج ، أن يكون له وجود ذاتي أصيل ، في طوابعها الفكر الإنساني ويعين النطرة الإنسانية الأخلاقية . الشأن فيه كشان الأصول البديعية والطعريّة من المعرفة الأساسية الأولى التي تكون مفروسة في نظر الإنسان بيد الإله النعم للتفضل ، منه شأنه الأول ، لتكون بذلة البشورة الأولى التي لا بد منها لعملية الفرس والاستباق .

ولذلك فإن ما يصح تسمية حقيقة بالنهج ، فيها لحن بصدره ، ليس للتفكير الإنساني حياله إلا : الرصد ، ثم الاكتشاف ، ثم الصياغة والتعميد . أما الإبداع والاختراع ، فإن النهج أبعد ما يمكن من أن يأتي ثمرة لذلك . كيف ولو أمكن أن يوجد منهج للعرفة من طريق الاختراع والإبداع ، لاحتاجت عملية الاختراع بدورها إلى منهج يضبطه ويزكيه سلامته من الخطأ واللوم . وإذا أتيه الفكر إلى إبداع منهج لضبط هذا النهج ، فسوف يضطرب الأمر إلى إبداع منهج ثالث

المنهج الذي يليه ، وعكنا تسلل الحاجة إلى الشاهج الصعبية التي يحتاج كل منها إلى منهج يضطهه ويقصه من الخطأ ، إلى ما لا نهاية . وقد علمنا أن تسلل العوامل والعلل غير المذاتية إلى ما لا نهاية باطل ومستحيل في ميزان القرارات الفعلية البدعة .

ولذا احتجنا إلى بيان لغز المراد بالمنهج ، وبين طبيعته ، لأن في دعاء التجديد والتطوير ، من إذا رأى البداع والأحكام الشرعية مقيدة بضوابط للمنهج الرسوم لها ، فهو لا يستطيع من جراء ذلك تغييرها ولا التلاصب بها ، أشبه بساميه إلى للمنهج ذاته ، قالوا : فلنطور المنهج إنن ، إذا كان لا بد لنا من اللحاق به والخسرو له والانفصال بأحكامه . وتشهد أيامنا هذه دعوة إلى شيء غريب من هذا القبيل .

ولعل هؤلاء يظنون ، أن أولئك الأئمة الذين نجدوا دراساتهم وأجهزتهم ينتهج المعرفة وأصولها ، قد وضعوا ذلك للمنهج كاشانته لهم أهواهم ، ثم استخرجوا منه الشائج والأحكام التي تعلقت بها أحالمهم . فحق لمن يدغم أن يستقلوا أم الآخرين بوضع المنهج الذي يريدون ، ليتوصلوا به إلى الرغائب التي يشتهرون !

ولا ريب أن هؤلاء الناس متورطون في جهة علمية وأزمة شافية ، قبل أن يكونوا متلبسين بزيف افتراضي أو اغراق ديني . فلقد كان من أبسط مقتضيات المعرف الشافية أن يتبعوا معنى كلمة (المنهج) في هذا الصدد ، وأن يسألوا عقولهم عن مدى إمكان اختراع الإنسان لمنهج يضبط سن المعرفة ، كما يشتهي ويريد ^(١) .

* * *

(١) من البعض أنا لائق بالمنهج ما يتباهى كثير من الباحثين الغربيين ، وهو نظام البحث . فهذا شيء آخر لا يعود أن يكون أسلوباً للمعرفة والبحث . وما أكثر الباحثين الذين يتباهى عليهم الأمر ، فنكتب السنحات الطوال من المنهج . ونكت منصرف إلى هنا على الآخر الذي ليس من المنهج العلمي في شيء .

بعد هذه المقدمة نقول :

إن الإنسان الذي يدرس الإسلام يقيناً وسلوحاً ، لا بد أن يختار للراحل الثلاث التالية :

أ - التأكيد من صحة النصوص الواردة والتنقلة عن مسندنا محمد عليه السلام ، فرماها كانت هذه النصوص أم حديثاً بحيث ينتهي إلى يقين بأنها موصولة النبي إليه ، وأليست متنقلة عليه .

ب - الوقوف بدقّة على ماتضنه وتفنّيه تلك النصوص ، بحيث يطمئن إلى ما يعنّيه ويقصده صاحب تلك النصوص منها .

ج - عرض حصيلة تلك المطالع والقصد التي وقف عليها وتأكّد منها ، على موازين النطق والعقل (ونعني بالنطق هنا قواعد الدراسة والعرفة عموماً) ، لتجيّسها ومعرفة موقف العقل منها .

وأختيار الإنسان بهذه الراحل الثلاث لا يتم إلا بعد الاستعانة بأداة . وهذه الأداة هي مالتيه بكلة (النهج) . ولقد هلت أن أصحاب رسول الله عليه السلام لم شرف الاستثناء من هذا الاحتياج ، طبقاً لما أوضحته من قبل ، فلا جرم أنهم يكتونوا من بعد عن معين الإسلام بحيث يحتاجون إلى اختيار تلك الراحل .

إذن فننبع للعرفة الإسلامية والانضباط بمبادئه وأحكامه ، ي تكون من ثلاثة أجزاء ، كل جزء منها يتكلّل بحمل صاحبه إلى ثلث الطريق . ومن ثلاني هذه الأجزاء ، الثالثة متدرجة على الترتيب الذي ذكرناه ، تتم الرحلة إلى معرفة الإسلام والانضباط به انتقاماً وسلوحاً .

أما الجزء الأول ، فجملة قواعد ومعلومات تعرّف الإنسان موازين صحة الخبر وطلاته ، وتعرّف براتب الخبر الصحيح في مقاييس النظر العقل ومراتب التأثير به .

ولما الجزء الثاني : فجملة قواعد ومعلومات دلالية وبيانية ، أخذت من نوع أفهم العرب في عادتهم ومكانتهم ، حيث تجتمع منها القوامين العربية التناولية ، وأصول الدلالات اللغوية ، وقواعد البيان . ثم تكون منها متوجه على تحقيق النفي التصور ، وبعمق ما تضمنه من المعنى والدلالة .

وأما الجزء الثالث : فيتكون من مجموعة موارد منطقية وخطابية مجردة ، أخذت من تطبع سر العقل الإنساني في طريق المعرفة وما كانت للفرضيات والافتراضات التي قد تطرح أمامه . وبما أن العقل هو الأداة الوحيدة التي يملكها الإنسان لدعى السعي إلى المعرفة ، فقد كانت هذه الموارد التي يتعامل العقل بها ، هي النتيجة الوحيدة إلى تحصين الفرضيات والافتراضات المعلبة .

ولعل من المثير ، بل ربما من الغروري ، أن نثبت في هذا الفصل ملخصاً لهذا النتيجة بجزئيه الأول والثاني ، وندع الجزء الثالث لمقدمة المنطقية الخاصة به . فإن كثيرون من الذين يتحمّلون اليوم عن الإسلام والسلفين ويصررون على تفسير السلفين إلى سلفيين وبديعين أو خلفيين ، زيادة على الافتراضات المبتدعة الواسعة التي اشتهرت فيها بهم ، قد لا يملكون من هنا للنفي إلا التقرير البسيط ، والمعلم لا يقيرون له وزناً ولا يرون له وظيفة ولا شأنًا .

الجزء الأول :

لقد كان الجزء الأول من هذا النتيجة هو أول ما فرض نفسه ، إذ كان هو أول مادمت الحاجة إلى الأخذ به والامتناع عليه . فقد ظهر للتهاونين في ضبط الحديث وروايته ، بل ظهر الواضعون مع انتشار الرشقة وأسبابها ، وساعد على ذلك الزمن الذي يبدأ ينحدر بين السلفين وبين رسول الله ﷺ . فأخذ الملايين يستشرى بين السلفين من زاوية الرواية وكيفية الأخذ بالأحاديث .

فما هو للتيج الذي أخذوا ألسهم به ، وكان له الفضل في رد تلك المائة عنهم ، ثم كان له الفضل في تعصي النصوص حتى وقاية لانفعها يد التلاطف والكيد ؟ لقد قرءوا إلى أن أي خبر وارد عن المصطفى عليه السلام ، ينبغي أن يصل إلى أقسام ثلاثة ، من حيث درجة تصديقه والوثيق به .

فأعلى هذه الأقسام مائته عن رسول الله عليه السلام جمع كبير من الناس يحيل الفضل بإمكان الخاقان على الكذب عليه ، ثم رواه هنا الجميع بدورهم جمع كبير مثلهم ، ويرويه هنا الجميع نثلم ، إلى أن يستقر هذا الخبر في الدوائر . وهو الذي يسمونه بالغير القوادر . وإنما موقف الفضل منه هو القبول والإذعان . أيها كان هنا العقل ، وأيا كان صاحبه وبهذا كانت خلته ، فإن العقل الإنساني لا يرتقي في صحة خبر امتد إليه ابتداء من مصدره ، عن طريق جموع غيره متصلة . أي دون أي انقطاع في ابتدائه أو وسطه أو نهايته . بل إن العقل لا يملك أي اختيار في شأن مثل هذا الخبر ، إذ هو مقناد بطريق إلى المزيف به .

أما القسم الذي يليه في الدرجة ، فهو ما لم يتوفر حل تلته جع غافر عن جع مثله ، وإنما رواه عن المصطفى عليه أحاد من الصحابة ، ويتلله عنهم أحاد من التابعين .. وهكذا . ولكن هؤلاء الأشخاص كانوا جميعهم عملاً ضابطين ، وكانت سلسلة الاتصال ما بينهم غير منتظمة بدءاً من النبي عليه السلام إلى منتهائه ، أي إلى مصر الشفاعة أو الشدوين ، وكان الشخص أو المخبر الذي تناقلوه غير الحال ، لذلك مما قد تقل بطرق موثقة به .

هذا القسم الثاني من الأخبار يعني صحيحاً ، وموقف الفضل الإنساني منه هو الاعتنان إليه والوثيق به حل سهل الترجيح لا المجزم . فإن العقل يظل يحير احتلال أن يكون قد تسلل إلى الخبر شائبة وهم ، من جهة نسيان أو خطأ أو نعول وقع من بعض روائمه . وبهذا كان هنا الاحتلال بعدها ، نظراً لتوافر شروط الصحة

فيه ، فإنه يظل احتالاً وارداً ، ولا ينجم معن الإمكان فيه ليصبح مستحيلاً . ومن هنا ، فإن الخبر الصحيح ، من شأنه أن يقف عند أعلى درجة الظن ، دون أن يعلو فوقه إلى درجة الجزم والقطع . هنا يقطع النظر عن أحد الناس ، فإنه قد لا تendum فيهم من يدق به وثوقاً شخصياً ، وإن به إلى درجة الجزم واليقين . غير أن هؤلاء الأشخاص لا يمكنون مقياساً لهم ، وإنما القبس موقف العقل في معتقد الكلي التجدد في استقراء عقول الناس ومويقها من هنا النوع من الأخبار . وموقف العقل عامة ، من هنا النوع ، هو الترجيح والظن القوي .

هذا القسم الثاني ، لا تكون منه حجة مازمة في نطاق الاعتقاد ، بحيث يقع الإنسان في طائفة الكفر إن حول جزم بضمون خبر صحيح لم يرق إلى درجة التوثيق ، وبقى في حدود رواية الآحاد . بل يسعه أن لا يجزم به دون أن يعنى ذلك في سلامة إيمانه وإسلامه ، وإن كان ذلك قد يعنى في حداته ويستوجب فسقه .

دليل ذلك أن الله لا يكفي نفساً إلا وسها . ما في ذلك ريب ولا خلاف . والاعتقاد لتعال قسري وليس فعلاً اختيارياً . فإن وجد العقل أمامه ما يجعله على الاتصال واليقين بأمر ما ، اصطحب بذلك اليقين لا حالة ، دون أن يكون له في ذلك أي اختيار . وإن لم يجد أمامه ما يجعله على ذلك الاتصال واليقين ، لم يجد بدأ من الوقوف عند درجة الريبة أو الظن ، دون أن يكون له أيضاً في ذلك أي إرادة أو اختيار . فإن أجبت العقل مع ذلك بالجزم واليقين ، دون أن يتواتر أمامه موجبات الجزم ، فقد حل العقل مالا يطبق . ودين الله تعالى ميرزاً من ذلك⁽¹⁾ .

(1) ومن هنا كان التكتيف الذي متوجه إلى توجيه الفكر وإدراكه في أصله الاعتقاد ، إذ هو التي ، التي يمكن الإنسان من عده ، ولم يكن متوجهًا إلى الاعتقاد مباشرة ، فإنه مما لا يدخل في الطهوة والاعتبار . وإنما أطلقت فيها تقول ، انتفع لك مدعى بآفت الفول بصرية الاعتقاد ، تلك الكلمة الشائنة على السيدة الكلف وباختصار اليوم ، والتي يصرحها مطلقاً من لم للطالب الإنسانية في سفر المرية . فمن هو هذا الإنسان العاقل الذي بذلك أن يكون سراً في الاعتقاد ؟ وكيف ؟

لما في نطاق الأحكام السلوكية من عبادات ومعاملات وغيرها ، فقد دلَّ المقر المعتبر للتواتر الواردة عن رسول الله ﷺ ، على أن للسلم منعمة في ظلِّه بالآدلة الطينية . فحيثَا وجد حديثاً عن رسول الله ﷺ يصنِّع حكماً في العبادات أو الأحكام الشرعية الأخرى ، وكان الراسخ وللطين في ذلك الحديث هو المدقق لتوفر شرائط الصحة فيه ، ووجب عليه - بالدليل البقعي التواتر - التسليك بذلك الحديث والاهتمام به به والالتزام بقتضائه .

لما الدليل البقعي على ذلك ، فهو ماتواتر عن رسول الله ﷺ من إرثه أحد الصحابة إلى البلاد والقبائل المجاورة والبعيدة ، ليعلموا أهل تلك البقاع أحكام الشريعة الإسلامية من عبادات وغيرها . وقد علمنا أن المقل يظل يفرض اعتقاد السهو والغلط والشيان في حق أولئك الأصحاب . ومع ذلك فإن النبي عليه الصلاة والسلام كان يأمر أهل تلك البلاد باتباع ما يرشدهم إليه هؤلاء الأصحاب الذين يعيشون متشردين في تلك الأضياع . فكتبه بذلك يقول لهم : «إيشوا أخباركم هؤلاء الرسل بني ، من أمر دينكم ، ما يدخل في نطاق التطبيقات السلوكية ، وظلتكم الصدق في كلامهم ، فرواهم تطبق ذلك والأخذ به»^{١٦} .

وأما القسم الثالث لما دخل لها بضم بالحديث الضعيف ، ويقسم بدوره إلى أنواع كثيرة . ويشملها جديداً حكم واحد ، هو أن الحديث ضعيف ساقط من الاعتبار في مجال العقائد والأحكام السلوكية معاً . إلا ما نذهب إليه بعضهم ، من ترجيح الحديث الضعيف على القوي . وهو قوله تعالى لم يتعلَّم التطبيق إلا على تقىشه ، وربما تعرضنا لبعض التفصيل فيه ، فيها بعد إن شاء الله .

ولكن الحديث الضعيف يجوز العمل به ، ففيما ذهب إليه جل علماء

(١٦) النظر المختصر في التنزيل ١٢٧٦ ، ط برلين ، ويتحقق الحديث الحسن هنا بال الصحيح في كل مذكرة .

الحديث ، في فضائل الأعمال ، بشرط أن لا يصل الحديث إلى درجة متناهية في الصعف ، وبشرط أن لا يعتقد راوي الحديث صحته^{١٧} .

والفضلة (النظرية) الكبير في طريق العمل بهذا النهج ، هو العثور على طريقة يمكن بها معرفة أحوال رواية الحديث . وكم كثيرون يعيشون كل بلدة وبقى - والاطلاع علىحقيقة سيرهم والكشف عن خلبي أخلاقهم ، حتى تصنف أسانيد الأحاديث وتنسبين درجاتها بناء على ذلك .

نعم هي معضلة ، ولكنها ، كما قلت : نظرية . فقد يسر الله عن وجل على علاء ذلك العصر . لما رأى إخلاص أئتيتهم ولمرتقهم على حسن كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام من العبر فيها أو الكيد لها . اجتياز هذه المعضلة .
فقد وقفهم لشدوين فن عظم في بيته ، لم تعرفه حضارات العالم من قبل ، ولم يتسن القيام بذلك لأحد غيرهم ، من أولي العلم والدراية من بعد ، ألا وهو فن المرح والتشديل ، الذي يقف ذيلاً وخلفاً لهذا الفرع الأول من النهج الذي تحدث عنه . فقد حوت كتب هذا الفن لآباء جميع الشتغليون بفن الرواية ، وبيان دقائق أحولهم ، والدرجة التي ينتبه لها كل منهم من حيث استفادة وبدى التقة به . وهي تضم ، بذلون ربيب ، ثرة جبود عجيبة ، ما كان لها أن تتحقق ولا أن تتر مأثافت ، لو لا ذلك الإخلاص والتحرق العظيمان لدى الدين الله عزوجل ، كما أوضحتنا .

الجزء الثاني :

فيما تم التوثيق العلي بالتصووص من حيث الرواية لها ، فلا ريب أن المرحلة التي تلي ذلك ، هي الالتفات إلى تلك التصووص لبقاء الوصول إلى دراية

(١٧) انظر ترجمة الرواية للسيوطني

ثانية وصحيفة بها . وإنما كان مرة جانب كبير من الاضطراب والنزاع الثقافي في الاتجاهات والكتابي النقبية ، وللسلال الافتتاحية ، إلى فضفاف ميزان متفرق عليه بين أيديهم في قيم التصوّص والمجددة دلائلها .

وعلنا هو القرآن الذي تم اكتشافه ولذويته فيها بعد ، فكان الدعامة الثانية في بناء منهج متكملاً لعرقة الدين وأسسه الافتتاحية والسلوكية .

ويتكون هنا للقرآن من : مدخل ، والباب ، وقمة ، والشرح كلام منها بكلمة موجودة :

المدخل :

أما المدخل فيتضمن بيان المصدر الذي تؤخذ منه مبادئ وأحكام الإسلام أجمع ، سواء كانت افتتاحية لم سلوكية .

ولا بد أن يقول هنا كلمة وجينة ، فتضمنها عصارة ما هو مدنى في المطلولات والموسوعات التي تناولت هذا الموضوع عموماً ، وهو ، منهج للعرقة بصورة عامة ، والتي ركزت على هنا المدخل الذي غير بعده حصوصاً :

ما لا ريب فيه أن جملة مبادئ الإسلام وأحكامه ، لا تخرج عن كونها إيمان وإعلاناً ، أو أمرأ ونهياً . ففي إنما لا نصران تكون إيجاراً وإشارة .

وما لا شك فيه أن الاطلاع على خبر ما أو النبه إلى أمر أو نهي ما ، لا يتأتى عن طريق ما يسمى بمنهج التجربة والمشاهدة ، ولا عن طريق دلالة الحس والشعور . وإنما سبيله الوحيد النص الإعلامي ! وعلنا النص إما أن يتضمن إخباراً من أحداث ماضية أو حاضرة أو مستقبلة ، وإنما أن يتضمن توجيهآ إلى سلوك معين عن طريق الأمر أو النهي . وعلاقة الإسلام كلها إنما وصلت إلينا عن طريق

القسم الأول منه وهو الإنذار والإعلام ، أمّا عزّ الله وأحکمه فما وصلت إلينا من طريق القسم الثاني منه ، وهو الأمر والنهي .

إذن ، فلما يكُن أن تتحقق معرفة شيء من أمور الإسلام الاعتقادية لـ السلوكيَّة إلا استناداً إلى حسٍ ضيق أو منفَّع ، أو إلى ما هو في قوته ومن مقتضياته ، كالاستدلال به والقياس عليه . والقول في الإسلام اعتماداً على مجرد الرأي والنظر ، أبعد ما يمكن عن الإنذار إلى حقيقة الإسلام ، وهذا هو جملة الفرق بين الدين الحق الذي هو الإسلام ، وسائر الأديان الوضعية الأخرى وسائر الآراء والأفكار البشرية المختلفة .

وهذا هو معنى قول الإمام الشافعي ، في باب العلم ، من كتابه (الرسالة) :

« والإجتهد لا يكون إلا على مطلوب ، والمطلوب لا يكون أبداً إلا على عن قائلة تطلب ، بدلالة يقصد بها إليها أو تشير إليها على عن قافية

وهو أيضاً معنى قوله فيما بعد : « وإنما كان هنا هكذا ، كان على العامل أن لا يقول إلا من جهة العلم . وجهة العلم الخبر اللازم والقياس بالدلائل ... » إلى أن قال : « ولو قال بلا خبر لازم ولا قياس ، كان أقرب من الإثم من الذي قال وهو غير عالم ... » ولم يجعل الله لأحد بعد رسول الله ﷺ أن يقول إلا من جهة علم مضمون قوله . وجهة العلم بهذه الكتاب والسنة والإجماع والآثار وما وصفت من القياس عليها »^(١) .

فإنما علينا أن نسلم لا يتحقق له أن يتكلّم عن الإسلام إلا من جهة العلم . وأن جهة العلم هنا ، إنما هو الخبر أو النبأ الوارد إلينا ، فقد ثبت بما لا يدع مجالاً للشك أن مصدر هذا الخبر إنما هو القرآن الذي هو كلام الله عز وجل . فهو النص النبئ

(١) انظر رسالة الإمام الشافعي ، باب الاستحسان ، ٢٠٠ و ٢٠١ و ٢٠٣ ، حد المثلث تحقيق أحد شاكر .

عن الأصول الأخلاقية والتشريع للأحكام السلوكية . ولكن لدى الرجوع إلى تبيّن أنه يأمر بالخالق أقول الرسول ﷺ وأعماله بياناً لغواصيه وتعصيًّا بحملاته ، بل تبيّن أنه يأمر بطاعة الله في كل ما يأمر به وإن سكت عنه القرآن ، فكانت السنة حكم هنا التوجيه القرآن مصدراً ثالثاً مفترضاً عنه . كالتضح أيضًا من الرجوع إلى القرآن أنه يأمر باتباع ما تتفق عليه كلية المسلمين وأجمعت عليه آراؤهم من أمور الدين وأحكامه ، إذ يقول : { وَمَا يَشَاءُ الرَّسُولُ مِنْ يَقُولُ مَا شَاءَ إِلَهُ الْفَدَى
وَتَبَعُّهُ تَبَعُّ تَبَلِّغُ الْمُؤْمِنِينَ نَذْلَةً سَائِقُوْنَ قَاتِلُوْنَ جَهَنَّمُ قَاتِلُوْنَ تَصْرِيْفًا } (النساء ١١٥) . فكان الإجماع حكم ذلك ، وبختض الأحاديث الكثيرة التي بلغت في مجموعها مبلغ التواتر للعنوي مصدرًا ثالثًا مفترضاً عن ضرورة الاتباع لأمر الله تعالى ، في حكم كتابه ^{١٣} . ولدى منزد من التفت ، تبيّن أن القرآن يأمر بالتبعة إلى عدل الأحكام التي يشرعها ، لم باتباع تلك الأحكام لعلها حينما وجدت . يتضح ذلك من تصرifice بحال كثير من الأحكام ، ثم من قوله للذكر إن ذلك : { لَمَّا قَاتَلُوا يَا أُولَى الْأَبْصَارِ } (المتر ٢) ، أو : { يَا أُولَى الْأَلْبَابِ } (البقرة ١٦٩) ، وهو واضح آخر في القرآن الكريم . أي تجاوزوا حرفيه الحكم في هذه الحادثة إلى كل حادثة أو مسألة تشبهها في ظهور حلة ذلك الحكم فيها . كالتضح ذلك أيضاً من حديث رسول الله ﷺ للتهور على معاذه ، عندما أرسله إلى اليه ، فقد قال له : « كيف تلقني ؟ فقال : ألقني بما في كتاب الله . قال : فإن لم يكن في كتاب الله ؟ قال : فبمنة رسول الله ﷺ ». قال :

١٣) من هذه الأحاديث قوله ﷺ : « إن الحق لا يتحقق على ضلاله » . رواه ابن ساجه في الفتن . وقوله في حديث طوبيل : « إن الشفاعة للطريق وإليهم » . رواه البخاري في الفتن . وصل في الإنارة . وقوله : « إن الشيطان مع من غارق الماء » . رواه الترمذى وأحمد . وقوله : « يد الله مع الماء » . إن الشيطان مع الواسط وهو من الاثنين أبعد . رواه الترمذى في الفتن ، والسائل في التحرير . وقوله : « ملائكة بالرود الأعلم » . رواه ابن ساجه في الفتن ، وأحمد في مستنه . إن نحو ذلك من الأحاديث الكثيرة الوريدة في هذا المعنى .

فإن لم يكن في سنة رسول الله ؟ قال : أجهد رأي لا أكتو . قال : فخرب رسول الله صدري ثم قال : الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضي رسول الله ؟^{١٤} . ومعنـى أجهد رأي ، كـما قـال الشراح ، أـلـى أـرـةـ الـقـضـيـةـ عـنـ طـرـيقـ الـقـيـاسـ إـلـىـ مـعـنـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ .

وهـكـنـاـ ، فـنـقـدـ تـبـيـنـ أـنـ كـتـابـ الـهـذـيـ هوـ مـصـدرـ هـذـاـ دـيـنـ وـلـاسـهـ ، اـمـ بـاتـبـاعـ سـنـةـ رـسـولـهـ ، وـأـمـ اـيـضاـ بـالـاتـصـيـاعـ لـأـجـعـ عـلـيـهـ السـطـوـنـ ، وـالـمـصـودـ بـالـسـلـطـوـنـ هـذـاـ حـلـاءـ السـلـيـنـ الـذـيـ لـأـبـيـعـ عـلـاقـتـهـمـ لـأـتـبـاغـهـ . فـمـ أـمـ اـيـضاـ بـالـأـجـهـادـ فـيـ التـرـفـ عـلـىـ عـلـلـ الـأـحـكـامـ الـتـيـ لـتـضـيـهـاـ النـصـوصـ ، فـمـ بـتوـسـعـ دـائـرـةـ تـلـكـ الـأـحـكـامـ قـرـأـتـ اـسـعـ تـلـكـ الـعـالـىـ وـاتـشـارـهـ فـيـ الـغـرـوـ وـالـجـزـيـاتـ .

فـتـلـكـ هـيـ لـلـصـادـرـ الـأـرـبـعـةـ لـلـإـسـلـامـ ، وـمـرـقـهـ جـمـيعـاـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ إـلـىـ الـمـصـدرـ الـأـسـلـيـ الـأـوـلـ ، لـأـ وـهـوـ الـقـرـآنـ .

فـلـاـ اـسـتـالـمـ لـلـسـلـمـ سـرـفـةـ هـذـاـ الـدـخـلـ ، وـاـسـتـوـقـ مـنـهـ ، وـأـيـقـنـ أـنـ كـتـابـ الـهـ تـعـالـ هـوـ مـصـدرـ هـذـاـ دـيـنـ كـلـهـ ، فـيـانـ الـنـطـقـ الـعـلـىـ يـقـضـيـهـ بـعـدـ ذـلـكـ أـنـ يـضـعـ كـلـ هـدـهـ ، فـيـ تـأـمـلـ أـفـالـالـ هـذـاـ الـكـتـابـ الـإـلـيـ ، وـجـتـلـهـ وـسـبـكـ نـصـوصـ ، كـيـ يـصـلـ إـلـىـ الـقـانـيـ لـلـرـادـةـ مـتـهـاـ وـجـوـلـاـ صـحـيـاـ . وـأـنـ يـسـتـضـيـنـ فـيـ طـرـيقـهـ إـلـىـ ذـلـكـ يـتـبـيـنـ الـسـنـةـ الـبـيـوـنـةـ وـالـذـلـلـ فـيـ أـقـوـالـ رـسـولـ الـهـ يـعـلـيـ وـأـعـالـهـ ، فـيـانـ سـائـرـ ذـلـكـ لـاـ يـكـونـ إـلـىـ هـيـاتـاـ وـرـسـاـلـاتـيـلـاـ مـاـقـدـ شـرـعـهـ الـهـ وـقـفـيـهـ .

١٤ رـوـاـتـ الـترـمـيـ وـأـبـوـ زـيـادـ بـسـندـ مـنـ رـجـالـ مـنـ أـصـحـابـ مـسـلاـ . وـقـدـ خـفـقـ فـيـ صـحـتـهـ بـعـدـ مـاـ تـحـدـيـدـهـ ، بـيـبـ جـهـاتـ الـدـيـنـ تـبـيـنـ عـلـيـهـ مـنـ أـصـحـابـ مـسـلاـ . فـيـانـ هـذـاـ لـأـيـقـنـ خـيـثـاـ فـيـ صـحـةـ الـمـدـيـحـ ، فـيـانـ أـصـحـابـ مـسـلاـ مـعـرـوفـونـ ، وـلـيـسـ لـهـمـ مـنـ لـأـيـقـنـ بـهـ . وـجـبـكـ مـنـ دـلـالـ صـحـتـهـ لـنـعـيـنـ أـلـيـقـ بـهـ . وـقـدـ رـوـاـتـهـ جـمـيعـاـ فـيـ أـلـفـانـ الـمـدـيـحـ وـأـلـفـانـ الـأـنـجـانـ . مـنـهـمـ يـجـيـبـهـ مـنـ سـبـدـ مـقـبـلـ الـصـحـتـ . لـيـانـ جـامـعـ الـعـدـاءـ نـقـرـهـ ، بـالـبـرـوـنـ كـاـتـالـ اـنـ الـقـمـ فـيـ (ـأـلـفـانـ الـوـقـفـينـ) .

فإنما فعل للسلم ذلك ، فلا بد أن يصل إلى العلم بعثاقن هذا الدين الذي جاء به كتاب الله . وسيجد عذراً أن هنا العلم ينضم إلى قسم :

القسم الأول ، علم يشمل عامة الناس ، على اختلاف مداركهم ومتارفهم العلية ، ماداموا علة راشدين ، فلا يغتر أحد في جهله ، ولا يحيل إلى اكتحاف شيء منه بأي تأويل له أو تزاع في فهمه أو خطأ في روایته . وهذا العلم يشمل كليات العقائد وبديعيات الفروض والأحكام ، كلعلم بفرضية الصلوات الحس وان الله على الناس صيام شهر رمضان ، وحج البيت إذا استطاعوه ، وأن عليهم زكوة في أموالهم ، وأنه حرام عليهم الربا والزنا والتقتل والسرقة والغدر .

هذا القسم من العلم موجود كله نسا في كتاب الله ، والمعروف عند أهل الإسلام عامة ، ينطلق عوامهم عن مضى من عواليهم ، بمحكمونه من رسول الله ﷺ ، ولا يتضارعون في حكماته ولا وجوده .

وسيأتي هنا المصنف منه هو ما يسمونه بقطيعي الدلالة والثبوت . أي كل نصوص وصل إلينا من مصدره بطريق التواتر ، وكانت صياغته ودلائله على معناه من الوضوح بحيث لا يحصل أي تأويل له لو لم يخطأ في فهمه .

ومن أحکم هذا النوع من العلم أن الناس كلهم مكثفون به ، ولا يسع بالدعا غير مخلوب على حقله جهل أي شيء منه . ومن أحکمه أيضاً أن الاجتهاد غير وارد فيه ، إذ الاجتهاد قد لا يرقى بمساهمة في كثير من الأحيان فوق درجة الطعن ، وقد يقع فيه الخطأ ، ثم إن الناس متفاوتون في القدرة عليه ، مختلفون في النتائج التي يصلون به إليها . وهذا القسم من العلم مثلاً ، كما قد لوضحت ، من ذلك كلام⁽¹⁾ .

(1) النظر باب (العلم) من كتاب (الرسالة) للإمام الشافعي 707 تحقيق أسد شاكر .

القسم الثاني لا يشمل إلا الخاصة من الناس ، وهم الذين ارتفعوا عن مستوى العامة منهم ، لاهيا لهم العلية ومتابعاتهم للدراسة والبحث ، ويتعلّق هذا العلم بما وراء تلك الكلمات الاعتقادية والأحكام المعرفة ، من تفاصيلها وفروعها وأدلة الحقيقة الواردة عقلاً ، ويدخل في هذا القسم كلُّ خبر لم يرق منه إلى درجة التوارث ، وهو الذي يمسُّ غير الأحادي . كما تدخل فيه الأقبيات بأنواعها .

فيما بعد القسم الثاني من العلم ، قد يبقى كثير منه عند كثير من الناس . عند درجة الظن . وربما تجلّى الباحث إلى اليقين ، في حمله هو ، بعد طول تحقيق ونظر ودراس .

ومن أحكام هذا القسم أنَّ الله لم يكتُب عباده جميعاً بل وع درجة من العلم تشمل هذا القسم الثاني منه ، بل لم يكتُب بذلك جميع الخاصة منهم أيضاً . بل كاف بذلك جمّاً يذُون مسأً عن ثورهم وتحقيق لهم الحاجة في تبصر الناس بما يجب أن يطلعوا في نطاق القيام بواجباتهم الإسلامية ، حقٌ وإن قطعوه اتّبعوا وقلّلوا . ومن أحكامه أيضاً أنَّ الحجة لا تقوى به وحده على العبد خلهم وإجبارهم على الاعتقاد بوجبه ، بحيث يكتفون لوم يعلوهم ، كما هو الشأن في القسم الأول . بل يتّهم أن يجعلوه لو يكوتوا في ذلك منه ، على أن ينحصر به جميع من الخاصة يذُون كالقساً مسأً ، ويرشدون الناس ويفسرون لهم ما يتبين لهم أو يحسن أن يعلوهم من ذلك ^{١٢} ..

ومن أحكامه أيضاً مشروعية التعريض به ، لاسْها غير الأحادي . وبمعنى هذا الحكم أنَّ كثيراً من مسائل هنا القسم الثاني من العلم قد لا يرقى إلى أكثر من درجة الظن ، وهو شأن جل المصالح والأمور الاجتماعية ، وفي مقدامتها الأخبار التي

(١) الرابع السابق .

بلغنا بطريق الأحادي . فإذا لطف الله بعده ولم يحرجه في تكليفهم الامتناد
يقتضىها ، نظراً إلى أن الامتناد لا يتحقق بالرغبة والاختيار ، بل يأتي ثرة لعلته
وبراهيمه اليقينية التي لا بد منها . غليس من مقتضى ذلك أن لا يتصدي لهم ولاريهم
بالاتساع والحضور السلوكي لا تقتضيه هذه الأدلة الطيبة . بل الذي حلّ عليه
الخبر اليقين التسوير هو أن السلم متعدد ، في نطاق الأحكام والتشريعات
السلوكية . يغير الأحادي وسائر ما هو في حكمه من الدلائل الاجتهادية التي قد
لا ترقى بالجديد إلى أكثر من درجة الطعن ، كالأئمة والاستدلالات من دلائل
النصوص ومقاصدها .

ومن أوضح الأدلة النطامية على ذلك أن الله أمرنا أن نبني ، اعتماناً على
شهادة العذلين ، بنص واضح من كتابه للبين ، مع العلم بأن صحة الأمر الشهود به
مطلوبة لا منطورة لها : لأن احتجال الخطأ أو الكذب في شهادتها وارد ولو
باختلال ضعيف ، وأنه عن وجوب أمرنا ، عتمما تكون بعيدين عن الكتبة ، أن
ننجي إلى شطرها . ولا شك أن احتجال التوجيه المخفقي إليها يدقق في هذه الحالة ،
يقدّر أمراً ظنّها لاحتجال الآخرين عن سمعها . وأنه ^{ذلك} كان يرسل آلاء الآhad
إلى الأقطار والبلاد ليعلمهم أحكام دينهم ، مع أن خير كل من هؤلاء الآhad
لا يعود أن يكون ظنّا . فقد ثبت بهذه الأدلة النطامية للتواتر أن الله عن وجبل
يقول لمباهه من خلاتها : حينما ظنتم لي قد أمرتكم سرّاً أو نهيتكم عن شيء ،
انظروا على مسلك اجتهادي سلام . فقد أوجبت عليكم تطبيق ذلك الطعن والسرّ
يقتضي ⁽¹⁾ .

نهذه جملة الأحكام المتعلقة بهذا النوع الثاني من العلم .

(1) إنظر إلى ملخص الأدلة للتواتر النطامية على أن الله تنبأ بهاته الأمور الواحد ، وما في حكمه من
الأدلة الاجتهادية الطيبة في « الرسالة » ، الشاعري من ٢٠٠ قا بعد . وفي « الشخص » ، الفرازى
١٤٣٦ قا بعد .

ولتكن ليه معنى قوله أن الإنسان لا يكفر بجهلها أو الازدواج فيها ، أن الآمر في حده سواء . فإن نجاته من الكفر لا يستلزم نجاته من الوقوع في الفسق أو الابتذال أو نوع من الفلال .

ومن العلوم أن كثيراً من البريء الذي اخترف عن هدي الكتاب الدين وخطة أهل السنة والجماعة ، لا يملك تكثير ما بذلك الافتراقات . غير أنها لا تشترك في جنوحها إلى الشرور والمعصيات والابتذال .

وليانا العاصم لها من ذلك . قيام هنا النهج الجامع الذي تحدث عنه الأن ، فإن كان في رجالها من لا يقنع بكلمة علية كافية لفهمه والانضباط به ، فهو معه مندلة أن يضع السورة الأعظم ويسير وراء خطبة جماعة المسلمين . علاً يقوله عز وجل : { لَا شَأْنَى لِلْفُلْلَنِ ذَكْرٌ إِلَّا كُنْتُمْ لَا تَقْتَلُونَ } (التحـلـ ، والأثـيـاءـ ٧) .

فإنما استقامت للسلم سمعة هذا الدليل ، واستنادت منه وأدّيـنـ أن كتاب الله تعالى هو مصدر هذه الشريعة وينبـوـعـها ، وأن ذلك التي ترسـنـ بالصادر الأخرى متفرـقةـ عنه لاحـقـةـ به ، وأن وجوب الاعتدـارـ عليها إنـاـ جاءـ منـ إـيمـانـ القرآنـ ذلكـ ، فإنـ النـطقـ العـلـيـ يـقـضـيـ أنـ يـضـعـ كلـ هـدـهـ ، فـيـ تـأـمـلـ الـفـاظـ هـذـاـ الـكـتـابـ الإـلـيـ وـجـيلـهـ وـبـلـكـ تـصـورـهـ ، ليـصلـ إـلـىـ السـانـ الرـاهـنـ مـنـهـ وـصـلـاـ صـحـجاـ مـطـابـقاـ لـقـدـ الشـرـعـ وـأـمـرـهـ . مـسـتـبـنـاـ فـيـ طـرـيقـ إـلـىـ ذـلـكـ بـتـبـرـ تـسـوـيـنـ السـنةـ الـنـبوـيةـ وـالـأـمـالـ فـيـ مـرـاقـفـ رـسـوـلـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـمـالـهـ . فـإـنـ سـائـرـ ذـلـكـ مـنـهـ لـاـ يـكـونـ إـلـاـ يـأـمـاـ وـرـسـاـ تـحـصـيـلـاـ لـاـ شـرـعـهـ اللهـ وـقـضـيـهـ بـهـ فـيـ عـدـمـ كـتـابـهـ .

* * *

الباب :

و عند هذه المهمة الكبيرة يهون الانتقال من ذلك للدخول إلى الباب .

والباب الذي نعنيه هنا ، إنما يتمثل في تلك القواعد العربية المتاحة في تفسير النصوص والتي لا يمكن للرجل العربي أن يسرى في فهم شيء من معانٍ الألفاظ العربية و تراكيها إلا على هدفها .

و تنقسم جملة هذه القواعد إلى قسمين : الدلالات ، والبيان .

أما الدلالات ، فيقصد بها أصول دلالات الألفاظ على المعنى . و عند الأصول تتفرع بدورها إلى طروح أربعة :

أولاً : الأصول التي تتعلق بكيفية دلالة النقط على المعنى ، و تقسام هذه الكيفية إلى حقيقة ومحاز و مشترك ، و منطوق و مفهوم ، مع بيان الشروط التي لا بد منها ل выход الكلمة عن معناها المفهفي واستعمالها في المعنى الجاربي ، و بيان معنٍ التفهم والشراك وشروط دلالة النقط بواسطة كل منها وكيفية ذلك .

ثانياً : الأصول التي تصنف على أساسها دلالة الألفاظ إلى درجات متفاوتة من حيث النثر والضعف ، كالمحكم والضرر والصالح والظاهر والمعنى والشكل والجمل . و القواعد التي يعني أن تتبّع عند تعارض درجتين من هذه الدرجات في الدلالة والمفهوم .

ثالثها : الأصول التي تنقسم الجملة بوجوها إلى خبر وإنشاء ، مع بيان أن الخبر لا يصلح أن يدل إلا على الأحكام الوضعية التي تعد دعامة وأساساً للأحكام التكليفية ، و بيان أن الإنماء هو الذي يعيّر به الدلالة على الأحكام التكليفية ، وهي تنتسب عن صحة الأمر أو النهي . ثم بيان المعنى الذي تدل عليه صيغة كل منها ، عند تعبيره الكلام عن القرآن .

ولبعها : الأصول التي تكشف عن مدى خمول الدلالة واتساعها ، والتي على أساسها يتم القنطرة إلى خاص ضيق الدلالة ، وعام واسع الدلالة : وإلى مطلق يدل على فرد واحد دون تعيين ، ومقيد يدل على فرد أو عبد متصرف بصفة معينة .

ولما البيان ليقصد به التبيه إلى الأصول والتقواعد المرجعية في الحالات التالية :

أ - عند قيام تعارض جزئي بين الفرض خاص يحمل دلالة ضيقة على معنى خاص محدود ، وإنفط عام يحمل ، في نطاق الحكم ذاته ، دلالة واسعة غير محدودة . فإن آلة قواعد عربية تكفل برفع ظهر التعارض وتفتيق التبيه بين الجلتين .

ب - عند قيام تعارض جزئي بين مطلق ومقيد . فإن آلة قواعد أخرى من شأنها إعادة التناقض بينها .

ج - عند ظهور موجبات تستدعي تأويل الكلمة تأويلاً كلامياً ، وإخراجها عن ظاهرها . فإن لهذه الحالة أيضاً مواريزين تكشف عنها قواعد عربية محددة ، يجب الرجوع إليها : ومن شأن هذه المواريز أن تبيه إلى الحالات التي يسرغ فيها تأويل الكلمة ، بل قد يجب فيها ذلك ، وإلى الحالات التي لا يجوز الاتحاح إلى اللفظ بأي تأويل .

د - عند الورف أو لمام الكلمة بمحة ، أي غامضة الدلالة ، لا يستثنى المعنى المراد منها ، إلا بالرجوع إلى القرآن والأدلة الأخرى . فإن في اتباع تلك القواعد والأصول ما يكشف الموضوع عن تلك الكلمة أو المحة ، ويوضح المعنى المراد منها .

* * *

النتيجة :

وهي تتعلق بنبرد أن يستخرج الأحكام الشرعية من مصادرهما ، ويستعين دلالات النصوص ويوافق بين المخالف والمخالض منها . إذ ليس كل مسلم قادرًا على فهم المعنى للمراد منها .

وتتضمن هذه النتيجة الشروط التي يبلغ بها المسلم الباحث درجة الاجتهد ، والأحكام المتعلقة به عندما يصل إلى هذه الرتبة .. كا تتضمن التعريف من لم يبلغ هذه الدرجة ، وهو من يحيى بالتابع أو المقلد ، مع بيان السبيل الذي يجب أن يسلكه لفهم الدين وأحكامه وتتنفيذ التكاليف الموجهة إليه من عند الله عز وجل .
كا تتضمن هذه النتيجة بيان أحكام التنوى والاستئثار ، وشروط كل منها .

وتتضمن أخرى بيان ترتيب الأدلة لدى النظر في الأحكام ، وأصول الترجيح عند تعارض الأدلة بعضها مع بعض .

فيها هو لبيان الذي يضر المسلم بكيفية الفسق بدينه سواء لها يتعلق بأموره الاعتقادية أو أحكامه السلوكية . وهو يتكون ، كأفاد أوضاعنا ، من مدخل ، ولباب ، ونقطة . وجملة ذلك كله تدخل تحت ما يسمى بعلم (أصول الفقه) أو علم (قواعد تفسير النصوص) .

وهو لبيان الوحدة الذي يكتفى عن القوام المسلم واستقامته على سن المعاشرة والرشد ، كا يكشف عن زيف أصحاب الأهواء والخراقيهم عن سن الصراط المستقيم . وذلك بقطع النظر عن العصر الذي عاش فيه مؤلاته وأوراقاته .

فنلزم بكتابنا هنا لبيان ، فهو متبع كتاب الله متفرد بشدة رسول الله ﷺ ، سواء أكان يعيش في مصر السلف أو جاءه من بعدم . ومن لم يلتزم بذلك ، فهو متنكب عن كتاب الله تعالى عن سنة رسوله عليه الصلاة والسلام ، وإن كان من الرعيل الأول ، ولم يكن يفارق على رسول الله ﷺ .

نقاط الاتفاق والاختلاف في هذا الميزان

غير أن قواعد هذا الميزان ليست كلها محل اتفاق من علماء هذا الشأن .

وعندما تقول (علماء هذا الشأن) فالمعنى لهم ، أولاً وبهذا ، علماء اللغة العربية وتقديرها . إلا أن قواعد تفسير التصوّس ، قواعد حيادية تبتعد عن أصول الدلالات اللغوية وتقديرها ، ومردها إلى اللغويين والتخصصين باللغة العربية . ونظراً إلى أن نصوص القرآن والسنة مصوّبة باللغة العربية : فهي خاصة ، بدون ريب ، لقواعدها الدلالية والبيانية . وهي قواعد لغوية صافية ، لا تتأثر بأي وجه دينية أو منصب فكري . وهذا معنى قولنا عنها : إنها قواعد حيادية .

غير أن الكثير من هذه القواعد ، وإن كان محل اتفاق من أئمة اللغة ، إلا أن فيها أيضاً ما هو محل نظر وخلاف فيها بينهم . وقد كان لا بد أن تتعكس هذه الحاليات على اتجاهات الباحثين فيها من علماء الكلام وعلماء الشرعية الإسلامية .

* * *

ولتكن طائفة من الأمثلة على ذلك .

المثال الأول :

الاتفاق على علماء اللغة العربية على أن الأصل الذي يجب التمسك به هو تفسير النط بمعناه المطلق ، وإنما يسار إلى المجاز لضرورة الاتساع ، أو التوكيد ، أو

التشبيه ، فلأن ثبتت هذه الأوصاف كانت الحقيقة الشائعة^(٧) ، وقد سرى هنا الإجماع إلى علماء الشريعة الإسلامية ، يصدح ما يعني أن يلتزمون في قواعد تفسير التصوّص . فلا يصار إلى عباز في تفسير كلّة وردت في كتاب الله تعالى أو حدث رسوله عليه الصلاة والسلام ، إلا لأحدى تلك الفروع الثلاث .

غير أن العرب قالوا أيضاً : « إذا كثر المجاز لحق الحقيقة »^(٨) أي إذا شاع استعمال الكلمة أو الجملة في معنى مجازي ، في عرف العرب ، وانتشر ذلك بين عامتهم ، فإن ذلك المجاز يأخذ بعات الحقيقة ، وينفي طرط الضورة الذي مر ذكره ، لتجاوز الحقيقة إلى المجاز : إذ إن شرعي المجاز في جملة لو كانت تأثيرها مجازة الحقيقة .

ولما أراد العلماء أن يضعوا هنا الاستدراك الذي ينبع إليه العرب موضع التنفيذ ، اختلفوا في سلوك الطريق إلى ذلك ، أي اختلفوا في نطاق ما يسمونه بتحقيق النهايات .

فقرر البعض منهم كثرة المجاز وشيوعه ، بحيث تصبح الحقيقة مهجورة ملحة عن الاعتبار . كقول الرجل : (أكلت من هذه الشجرة) أو قوله : (طبعت من هنا البصر) فنن التعليم أن المعنى الحقيقي للشجرة والبصر مهجوران ولهمان عن الاعتبار ، والمعنى المجازي هو الذي يحمل على كل منها ، وهو الأكل من لف الشجرة وطعم القرد . وهذا ما ينبع إليه الشافية والمتابلة وغيرهما من علماء الشريعة الإسلامية .

وقد آخرون كثرة المجاز وشيوعه ، بحيث يتعارف الناس على فهم المعنى المجازي للكلمة ، وسيق إلى أنهماهم . وإن لم يكن المعنى الحقيقي لها مهجوراً .

(٧) المصادر لابن حنيفة ، والتلغراف العربي السياسي ، ١٩٦٣ ، ط. بيروت .

(٨) المصادر ١٩٦٢ .

وكان في الناس من يفهمه ويأخذ به . وذلك كقول الرجل شربت من النهر ، وما وضعت قدمي في دار فلان ، فإن الشابع بين الناس والمعارف عندهم ، هو التوسيع في فهم معنى هاتين الجملتين وأخذن اللعن المجازي منها ، فيفهمون من الأول أنه شرب شيئاً من ماء النهر ، ويصدق أن يكون ذلك يتكلّم ومحوه . ويفهمون من الثانية أنه لم يدخل دار فلان الدخول المعروف والمعارف عليه ، فلو كان قد ألقى برجله في جهة الدار لم يدخلها بكمال جسده لا يمكن ذلك تكذيباً لقوله .

ومن العلوم أن اللعن المُقْتَبِسِي لكل من هاتين الجملتين ليس مهجوراً بل هو مقبول وما خرّبه . فإن الرجل قد يختلف أن يشرب من هذا النهر ، وهو إنما يريد اللعن المُقْتَبِسِي لهذا الكلام ، وهو أن يضع له على حافة النهر وبغيضة الماء منه علها . كأن الرجل قد يقول : ما وضعت قدمي في دار فلان ، أو : والله لن أضع قدمي في داره ، وهو إنما يقصد اللعن المُقْتَبِسِي الذي يُشَدِّقُ مجرد وضع القدم فيها .

ومن الذين فروا كثرة المجاز وشيوعه هذا التفسير ، المتقدمة ، فقد أجبوا واعتبروا الكلام بمجازاته عند انتشار تلك المجازات بين الناس وتعارفهم عليهم واستثنائهم به ، حتى وإن كان اللعن المُقْتَبِسِي لا يزال صالحاً^(١) .

فقد علت ما ذكرناه إنما أن مصدر الخلاف هو تفسير اللزام من الكثرة في كلام العرب ، من أمثل ابن فارس وابن جني وسيبوه : (إنما كثرة المجاز لحق المُقْتَبِسِي) . بل الذي يتبيّن لدى النظر في كلام العرب أنهم أنفسهم اختلفوا في تحديد هذه الكثرة والظابط الذي يجب أن تنتهي إليه ، كما يتبيّن من كلام ابن جني في المصالح عند الحديث عن التأويل ، ومتى ينتهي إليه بعد قليل .

(١) انظر مسلم القيوين ، ٢٠٥٦ ، وشرح للنهاية الأشتواني مع تعليلات الشيخ عبد المنعم طه ، ١٩٧٣ ، وأصول السراجين ، ١٩٧٣.

ومن أم النتائج المترتبة على هذه القاعدة ، بكلام نظرها : التفهُّم عليه
والختلف فيه ، للنحو الذي ينبعه اتباعه في تأويل الكلام لوعده .

فنحن نعلم أن ما ينبع لا يحصل التأويل ، من حيث البدأ ، هو (الظاهر)
أي ذلك لا ينبع لا يحصل قط . وهذا هو معنى كونه نصا . ثم إن الظاهر يجب
صرفه إلى معناه الظاهر دون أي تأويل ، إلا أن يتوافق شرطُنَا الشان ، فسواء
التأويل متعدد ، أو هذين الشرطين أن يكون اللفظ قابلاً ، من حيث البدأ ،
للتلوييل الراء . بأن يكون بين اللفظ والمعنى الذي يريد تأويله به نسب من
الوضع التأويي أو عرف الاستعمال أو علاقة ما من العلاقات التي يجب أن تشير
ما بين المعنى الحقيقي للكلمة ومدعاها الجاربي . فربما لم يوجد أي نسب من ذلك
كله ، فالتأويل باطل . وذلك كما إذا أثبتت (الأسد) بـ (الحار) و (النهر) بـ
(الليل) و (الشجر) بـ (رجل) من السلى . لذا هذين الشرطين أن يتضمن
بعد ذلك ، دليلاً يتنبئي بفشل المعنى المرجوح لتلك اللفظ الظاهر راجحاً ،
وتحتل العق الراجح للتباين مرجواً ضيقاً .

وهذا الدليل ، يكون في أكثر الأحيان دليلاً ضيقاً ، فإن العرب إنما درجوا
على استعمال الفاظ أو تراكيب معينة للمن عجازية ، وأطبق ذلك وساد فيها
بيتهم ، قام ذلك مقام المقيدة . فكان على الناس من بعدم أن يسمعوا في تلك
الأسلطة أو التراكيب على سفن العرب ، فيزولوها إلى معانٍ لها للتعراف
والتناؤل ، ولا يت遁وا من خدم اصطلاحاً لنحوها جديداً لها ، لأن يلحوظوا
معانٍها المديدة القديمة التي أهلتها ومحركها العرب الذين تحوم الموجة العربية
باستثنائهم وأصطلاحاتهم ، فإن ذلك بعد بتلبة اللحن .

فإن العرب تتغول مثلاً (فامت الحرب على ساق) وتقول (عن الوطيس)
وتحقول (هنا يصرفي جب كنا) دون أن يقصد أحد منهم ظاهر هذا الكلام .

ولما يزولون الساق بالشدة ، والوطيس الذي هو التور بالحرب ، والجثب بعن
إضافة التيء إلى غيره .

وكلام العرب يتپیض بهذا النوع من الاصطلاح والتراكيب . ولما سهل
معرفته والتپیض به ، تبع أقوالهم وترافقهم وواسع معرفة الراد من ذلك .

وقد أناض صاحب (المصالص) في هذا البحث ولقت النظر إلى لغة
تدوين الكلام العربي ومعرفة وجراه . وعلد لذلك باباً مستقلاً جمل عناته
(باب فيها يروى علم العربية من الامتدادات الدينية)⁽¹⁾ وقد انتجه بقوله :

«لعلم أن هنا الباب من أشرف أبواب هذا الكتاب ، وأن الانتفاع به ليس
إلى غاية ، ولا وراءه نهاية . وذلك أن أكثر من مثل من أهل الشريعة عن الفصد
فيها ، وجاد عن الطريقة اللائلا إليها ، إنما استهواه واستغفف حلبة ضعفة في هذه
اللغة الكريمة الشريفة التي خوطب الكاتبة بها ، وعرضت عليها الجنة والنار من
حواشيها وأعمالها»⁽²⁾ .

غير أن هذا الدليل أيضاً خاضع للتفاوت ، بعيد عن الاختباط الدقيق : فإن
ذريع الحق المجازي لثل هذه التراكيب ، ليس في درجة واحدة بالنسبة إلى سائر
التراث . هل فيما ما يصلح نسخة على ظاهره مطلقاً ، وفيها ما يصلح ، مع
البعد عن المعروف والألوف . ومن ثم اختلف العلماء ، فاحتاط فريق وفسروا
ذلك الذريع للتأويل ، بأن لا يصلح الظاهر المقصود مجال ، واكتفى آخرون في
تسويغ التأويل بأن يكون هو المعروف والألوف عند العرب .

ومن ثم كان باب التأويل في علم أصول الفقه ، على الرغم من دوراته على
قواعد وعوار منافق عليها ، متضمناً لكثير من التطبیقات المخلافية بين الآئمة .

وذلك نظراً لطبيعة الدليل المقدم عليه والأخيرة من مقاييس الدلالات العربية
وتشير عادات العرب فيها بصرفيون إلى كلائهم من حقيقة وجهاز .

ولم يجد علماء هذا الفن - من جراء طبيعة هذا الدليل - سبيلاً لقطع باب
التأويل وربط الكلام بحقيقة المقصود من التكلم أو الشارع ، لقوله ما
فلاعوه ، إذا قعوا التأويل - بعد توثيق الشرطين المذكورين - إلى تأويل قريب ،
تجلت فيه دواعي التأويل وموجهاته ، بحيث لا يكاد يقع فيه خلاف ، وتأويلي
بعيد ، وهو مانع عنه مرجحات الإبهام على المقصود الظاهر ، بحيث لا يكاد
باحث يرى موجهاً للتأويل : وتأويل محظوظ ، يتوجه به هذان الطرفان ، بأن لم
تتحقق فيه دلائل القرب ولا أطافت عليه علام الجد ، ففي الكلام متعدد
بينها . ومال هذا النوع أن يكون التأويل هو المعتبر الذي يتفق مع قصد التكلم أو
الشارع في نظر بعض المتجهدين ، وأن يكون تفسيره على ظاهره هو المقصود الذي
يتنقى مع مراد التكلم في نظر كثير من المتجهدين الآخرين^{١٩} .

عل أن تحديد ماصدقات كل من التأويل القريب والبعيد والمراد بينها ،
قد ينفع هو الآخر للخلاف بالنسبة لكتير من الأمثلة والنتائج هذه كثير من
العلاء . فقد يرى بعضهم أن ماقصد يتصوره كثير من الأئمة بالخلاف في التأويل
البعيد ، ليس كذلك ، بل هو في نظرهم من التأويل القريب أو المراد بين
الطرفين .

وستذكر إن شاء الله ، فيما بعد ، أمثلة ولائحة لهذه النقطات الأخلاقية ، في
نطاق كل من العقائد والأحكام السلوكية .

☆ ☆ ☆

(١٩) انظر تفصيل القبول في هذه القسم الثلاثي في كل من : (الأحكام للأستاذ ١٩٧٦) ، وشرح مع
المجموع للتحميص ٢٠٢ ، والبيان لإمام المرجعين ٢٥٠-٢٦

المثال الثاني :

خلافهم في الاعتداد بنفهم المخالفة ، وهل دلالاته أصل يعتمد به في اللغة العربية ؟ ومفهوم المخالفة هو أن يفهم السائع من تخصيص التكمل الشيء وحده بالذكر ، فغير حكمه خاص به .

و مصدر الخلاف في ذلك أن معظم علماء العربية ، كسيبوبيه وبين الأنباري والشاعري وبين جندي وظفير ، ذهبوا إلى أن اللغة إذا ثبتت وتستقر دلالتها بقول ذلك على سبيل التوارث عن أهلها دون ارتباط ولا مشارع ، فلما ما تقدرت بتقليل بعض أهل اللغة ، ولم يوجد فيه شرط التوارث ، فقد اختلوا في إفاداته . فذهب الأكارنون إلى أنه يغيب الطعن ، وزعم بعضهم أنه يحيى العلم ، وليس صحيحاً ، لطرق الأصول إليه . وزعم بعضهم أنه إن تصلت به القرآن أحاديث العلم والأدلة ^(١) .

ولما نظر العلماء إلى قيمة الدلالة المأخوذة من مفهوم المخالفة ، من خلال هذا الذي قرره علماء العربية ، اختلوا إلى رأيين اثنين :

الأول ، وهو الذي جنح إليه الجمهور ، أن تخصيص التكمل الشيء وحده بالذكر ، بأحد القواعد اللغوية المعتبرة ، كالشرط والمقصدة ومحوها . يحصل دلاله لغوية ثابتة بالتوارث ، على انتفاء الحكم عن غير ذلك الشيء ، الذكر : وعلم في ذلك أدلة لغوية كثيرة يسوقها ويعددون عليها .

والثاني ، وهو الذي أخذ به المتنية وبعض الشافعية كالإمام الغزالى وشيخه إمام الحرمين ، أن هنا التخصيص لا يحمل أي دلاله لغوية على انتفاء الحكم عن غير الذكر ، وعدهم في ذلك أن النقل المتواتر بذلك عن العرب لم يثبت ، وأن

(١) انظر الزمر للسيوطى ٢٥٣

الاتصاف على ذكر الشيء الواحد ، قد ينطوي على قوائد ودلائل أخرى غير المفهوم المخالف . وإنما وقع هنا الاحتمال ، فقد سقط الاستدلال مالم تتوفر فيه أخرى^(١) .

وقد كان مصدر الخلاف هنا ، سبباً في الخلاف في طائفة من المسائل الدلالية الأخرى ، بين علماء الشريعة الإسلامية ، أولئك الذين اتفقا على ضرورة اتباع منهج جامع في تفسير النصوص واستنباط الأحكام منها .

من ذلك خلافهم في دلالة صيغة الأمر ، عندما تفترى عن القرآن الخارجيه .
فقد ذهب الجبوري إلى أن المعنى الذي تدل عليه حينئذ هو الوجوب .
فقد نقل الإمام الرازي أنه منع أكثر الفقهاء والتلکفین وهو معنى الإمام الشافعی .
ولكن طائفة من هؤلاء الآئمة ، منهم الإمام الفزاعی ، أثروا التوقف عن القطع بأي دلالة كاملة في صيغة الأمر ، مالم تكتفى القرآن الخارجيه عن المعنى
للزجاف^(٢) .

وحجة هذا القريق أن العليل القاطع على أن صيغة الأمر موضوعة للوجوب أو الندب أو الإباحة ، بما أن يكون طليلاً عقلياً أو تعللاً عن اللغة . أما العليل فلا مجال له في اللغات ، وأساس التقليل فهو بما أن يكون أحاجاناً أو متوازاً ، ولا تثبت اللغة بنقل الآحاد ، ولم يثبت التقليل على سبيل التواتر بأن صيغة (الصل) موضوعة للوجوب ، فوجب إذن التوقف عن الجزم بشيء ، والبحث مما تدل عليه القرآن الخارجيه^(٣) .

* * *

(١) انظر أصول السراجي ٦٥٥٦ ، والمستضي للفرزالي ٧٧٧٦

(٢) انظر الأشرفي على النهاية للمظاوي ٦٣١٧ وما بعدها ، والمثل على جمع المولى ١١٧٦ ، ومسا
البيوت ٢٧٥١

(٣) بالاعتراض عن المستضي للفرزالي ٦٥٧٦

المثال الثالث :

دلالة صيغة النهي على مأواه طلب الترک المازم ، وهو التحرم ، فهو عمل بحث ونظر .

أي هل تدل صيغة النهي بهذه ذاتها ، على قيادة أو بطلان الفعل للنبي عنه ، بحيث لا يستطيع تاليته الشرعية ، أم إن كل ماتمثل عليه هو تعرض الفاعل للعقاب ، أما صحة العقل أو جلطاته فهو في، سكوت عنه يكتفى خلفه من التراهن والأدلة الأخرى ؟

جهور العلاه على أن اللئمة لم تدل على أكثر من تعرض للتركيب للنبي عنه للعقوبة أو العقاب ، نظراً إلى أن صيغة النهي تدل على طلب الترک المازم ، عندما تصدر من الأهل إلى الأدنى . أما حكم ذلك الفعل من حيث الصحة وبالبطلان ، فهو شيء لا تستلزم صيغة النهي بالدلالة عليه .

وإلا نفس العلاه ، التراهن الخارجية واستنفروا على أنها نظر الشارع إلى ما قد يتركب من أفعال منهى عنها بالله وجوده وتعين شرعني ، كالبيع ، والنكاح ، والصلة ، والطلاق ، وغيرها ذلك ، مما يخضع لمعنى الصحة والبطلان ، انتبهوا إلى خطأ متفق عليها ، ثم اختلفوا في أمور لم تتوافر عوامل الاختلاف فيها .

فانتبهوا على أن كل ماتتعلق النبي به الذاته هو ، لاعارض متعلق به ، فإن فعل ذلك للنبي عنه يستدعي - إلى جانب تعرض الفاعل للعقاب - بطلان ذلك العمل ، أي عدم تحقيق الأثار التي عطتها الشارع به ، لو كان صحيحاً : كما لو صل فائدة الطهور ، أو نكح إحدى المرمات عليه ، أو باع مالا يملك .

ثم اختلفوا فيما تتعلق النبي به ، للذاته هو ، بيلعارض متعلق به ، قابل للانفكاك عنه . كنبي الشارع الإنسان عن شغل دار الغير بدون إنفه ، أو الشاغل والغفار عن الدائن مع القدرة على وفاء دينه . فربما شغل الإنسان دار

غيره بدون إلهة بالصلوة فيها ، فإن صلاة هذه منهي عنها ، ولكن لا ينافيها بل لعارض صاحبها وشلّقها ، وهو شلله بذلك ملك غيره بدون رضاء ، وهو عارض قابل للاتفاق من جوهر الصلاة . ولذا وأي للدين العادن متبراً إليه ليطالبه بمحنة ، فتشاغل عنه بالدخول في الصلاة ، فإن هذه الصلاة أيضاً منهي عنها . ومثل ذلك البيع والشراء عند وقت الظهور من يوم الجمعة ، وذبح الناة بسكنين الغير بدون إلهة .

فالمشهور على أن هذه الأفعال ، تظل صحيحة بحقيقة التائجها ، ولكن ما ينافيها من عرض للعقاب . لأن موجبة النهي ليس أعيان تلك الأفعال ، بل ما صاحبها من الصفات للذمومة شيئاً .

وخلالهم الإمام أحمد رضي الله عنه والم相伴ي وبعض التكاليف . فننعيوا إلى أن النهي يغزى إلى البطلان ، لقوله عليه الصلاة والسلام فيها صفح عنه « كل مالم يكن عليه أمرنا فهو رد »^{١٩} . ولم يشك المجهور في صحة هذا الحديث ولا ترددوا في الأخذ به ، ولكن فهموا يقتضي الاستثناء الذي امتنعوا عليه ، أن المعنى بقوله عليه الصلاة والسلام : « ما لم يكن عليه أمرنا » ، هو ما تعلق النهي به لذاته ، وهو القسم الأول الذي لم يختلفوا فيه . فلما ما كان مشروعاً ومطلوباً بأصله ، لم أصبح منهياً عنه بوصف طارئ عليه ، فهو أبعد ما يمكن عن الدخول في مضون هذا الحديث ، وإنما وصفه العارض هو الداخل فيه ، أي هو الذي يتضليق عليه القول بأنه ليس عليه أمر الشارع .

وبناء على هذا الخلاف ، فالصلوة في أرض مخصوصة ، والبيع وقت صلاة الجمعة ، كلها بطلل عند الإمام أحمد وأصحابه ، على حين أنها صححان عند بقية الأئمة .

* * *

(١٩) انظر تفصيل النيل في هذه المسألة في درس عصر المسلمين لابن الماجد ٢٧٣

المثال الرابع :

اتفاقيم على أن النقط ينقسم إلى خاص وعام ، ومطلق ومقيد ، واتفاقيم على تعاريف هذه الأنظمة ، واصدقاتها ، أي الأنظمة التي تتطبق عليها هذه الصفات . فلم يختلفوا في تحديد ما هو خاص وعام ومطلق ومقيد .

ثم اتفقوا أيضاً على أن النقط العام إن ورده في سياق حكم من الأحكام ، يفهم على عمومه ، وينسب الحكم على كل أفراده . فلما إن ورد حكم عدالة يتضمن فرداً خاصاً من أفراد ذلك النقط العام ، فقد اتفقوا على أن هذا الحكم الثاني يكون بثابة الافتراض ، فيخرج بذلك هنا الفرد من عموم الحكم السابق ، ليستل محله الخاص به .

وكل ذلك اتفقا على أن النقط الذي ورد مطلقاً في سياق حكم ما ، يؤخذ على إطلاقاته ، فلا يجوز ابتداع أي قيد له من شأنه تضييق الحكم وقصره على بعض أفراد ذلك المطلق ، على أن تتحقق في ذلك القاعدة اللغوية التالية (إذا أطلق النقط حمل على فرد الكامل) أي فلا يحمل المطلق على فرد لم تتكامل فيه ماهية النقط المطلق الحال عليه ، بل أن كنه فيه خشن أو نقص أو جيب ، يتطلب صفة إطلاق اسمه عليه . فلا تتطبق كلمة (دينار) على دينار مثل . ولا تتطبق كلمة (صلة) على صلة تنس منها بعض أركانها الأساسية أو شروطها المصححة . ولا تتطبق كلمة (دار) على دار لم تتوافر مراقبتها الثانية كالمسلم والمرسخ . وجوده للاء .

كل ذلك داخل فيها اتفاق عليه على هذه النتيجة .

ولكنهم اختلفوا في بعض الأمور المتعلقة بما ورده هذه النقطة المتفق عليها .
من ذلك المسائل التالية :

أولاً - هل النقط العام ، مستتر في دلالته على العموم بشكل قطعي . كما قد

ويعين له بشكل قطعى ، لم إن دلالة أثاء الاستعمال تتولى من درجة القطع إلى
الظن ؟ ذهب إلى الرأى الأول معظم الأحناف ، وأخذ بالرأى الثاني عامة
الشافعية والمالكية والحنابلة . وقد استلزم هذا الخلاف نتيجة هامة ، وهي أن من
يرى بأن دلالة النقط العام على المسموم تظل قطعية أثاء الاستعمال ، يذهب إلى
أن ما قد يعارضه من الأحكام الخاصة بعض أفراده ، لا يقوى على تحصيصه
والتضييق من عمومه إلا إن كان هو الآخر قطعياً في بحوله ودلالته . إنـ
فلا يجوز تحصيص عمومات القرآن غير الواحد ، لأن الأول خودلالة قطعية
والثانى خودلالة ظنية . أما من يرى أن دلالة النقط العام ظنية عند الاستعمال ،
فلا يرى ما يتعين من تحصيص العام بأى دليل أو نص ظفى . وهو ما قد ذهب إليه
^(١)
المجور .

ثانياً . هل القيد الذي توافرت أركانه وشروط صحته يقتضى على تحصيص
النص العام ، عند قيام التعارض بينها ؟ وهل العرف بكلام فيه القول
والتعليل ، مما يمكن تحصيص النص العام به أيضاً ؟

اختلاف في ذلك العلاء . فنـ قالـ : إنـ القيد فرع عن النص ، فلا يمكن
الفرع في أصله تحصيناً ولا تقييداً ، ومنهم - وهم المجهورـ . من قالـ إنـ القيد
الصحيح حكم حكم النص ذاته ، إذاً هو من تعالجه ومتلزمـاته فهو يأخذ حكم
النص في تحصيص العام وتقييدطلقـ ^(٢) .

ولما اعتبرنا تحصيص العام وتقييدطلق توكماً من التأويل ، مررنا أنـ

(١) انظر في ذلك درجـ المـعـ آنـ إسـحـاقـ الشـيرـازـيـ ^{١٥٥} ، وـ مـالـكـ يـ نـ لـكـ صـاحـبـ مـلـ
الـ ثـبـوتـ ^{٣٦٧٦}

(٢) شـرـحـ آنـ المـسـابـ ^{١٥١٢} ، وـ الـتـصـنـيـ للـزـارـيـ ^{١٥٧٦} . وـ انـظـرـ تـقـيمـ هـنـاـ الـبـحـثـ فيـ
(ـ بـاحـتـ الـكـتابـ وـالـسـنةـ مـنـ مـلـ آنـ الـمـوـلـ الـحـدـ)ـ إـنـقـذـ هـنـاـ الـكـتابـ ^{١٥٢}ـ طـابـدـ . طـبـعـةـ
جـامـعـةـ دـمـشـقـ .

النهج السائغ إلى التأويل ، إما أن يكون يقتضي حكم الغوي مما قد يحيط به ، أو يقتضي دليل شرعي مما يصح التخصيص والتقييد به . وعندئذ يكون العام الفصوص من قبيل النقط المزول ، وكذلك المطلق الذي دخله التقييد بدلاً عنه آخر مقيد .

* * *

وعلينا يتضح لنا ، لدى التأمل في هذه الأمثلة ، وهي كافية فيها أحب ، أن ما قد تم الاتفاق عليه بين علية الشريعة الإسلامية وأئمة هذا الدين ، وما قد اختلفوا فيه ، سواء ما كان متعلقاً من ذلك بالمقتضيات وما كان عالياً إلى فقه السلوك وأحكامه ، إنما تم ذلك كلّه تحت نظرة هذا النهج الجامع ، ويقتضي طبيعته وما قد يستلزمها وإلّته .

ولا حاجة هنا إلى اللجوء النظر إلى نطاق الاختلاف من ذلك ، إذ هو الأصل ، وهو للبتفي الذي لا يدخل عنه خيارات الاستطاعة . ولكننا ثلثة النظر إلى عوامل الاختلاف وأسبابه فيما قد رأيت من الأمثلة التي عرضنا لها بشيء من التفصيل .

هل يسعنا أن تصور أن الخلاف في تلك المسائل إنما وقع من جراء شرود التخالفين عن النهج للرسوم الذي فرقنا من بيته يايجاز ؟

لا ريب أنه لا يسعنا أن تصور ذلك قط . فإنهم لم يختلفوا إلا ضمن دائرة ، وللطريق إلى نظرية والانضباط بحكمه ، كما قد رأينا من عرض تلك الأمثلة .

إذن ، فهل يسعنا أن نتهم أحد الفريقين بالتسلّك ، دون صاحبه ، من جادة الحق ، والشاربة بسبب ذلك وراء حدود النهج الذي يجب اتباعه ؟ وعلى أي أساس وبأي قانون يمكن إصدار هذا الحكم ، ومن الذي يتولى إصداره ويُسمّ بمعية الحباد فيها يصدر ؟

وَمَا الَّذِي يَنْعِي الْفَرِيقُ لِلثُّمَّ هَذَا ، بَلْ الْحُكْمُ عَلَيْهِ بِالْقَرْوَجِ عَنِ النَّهْيِ ، مِنْ أَنْ يَصِيرَ الْحُكْمُ ذَلِكَ بِعِنْدِ الْفَرِيقِ الْمُخَالِفِ لَهُ ، فَإِنَّكَ أَنْتَ الَّذِي تَنْكِبُ عَنِ الْحَقِّ وَشَذَّ عَنِ النَّهْيِ ؟

مِنْ الْوَاضِحِ أَنَّ أَحَدًا مِنْ الْفَرِيقَيْنِ لَا يَلِكُ أَنْ يَصِيرَ مِثْلُ هَذَا الْحُكْمَ فِي حَقِّ الْثَّالِثِ ، بِسَبَبِ أَنَّ كُلَّاً مِنْهَا يَتَحرَّكُ وَيَتَمَلَّ ضَرِّنَ سَاحَةِ النَّهْيِ ذَلِكَ . وَإِنَّا سَبَبُ الْخَلَافِ الَّذِي وَقَعَ فِي الْتَّقَاطِ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهَا ، أَنْ قَوَاعِدَ النَّهْيِ ذَلِكَ تَتَلَزَّمُ ذَلِكَ ، أَوْ لَا تَتَكَفَّلُ - مَعَ أَقْلَى تَقْدِيرِي - بِتَوْفِيرِ عِوَاضِلَّ الْأَنْتَقَاقِ وَذَلِكَ مِنْ لَفْظِ الْأَخْلَافِ ، فِي ذَلِكَ التَّقَاطِ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهَا . وَهُنَّ فِي ذَلِكَ جَمِيعًا بَاهِرَةً ، لَا يَعْزِزُ اللَّهِبُ الْمُنْصَفَ مِنْ دُرِّكِهَا .

وَهُنَا مَعْنَى قَوْلَنَا فِي مَسَأَةِ اِجْتِهادِيَّةِ ، أَيْ إِنْ دَلَائِلَ الْحُكْمِ فِيهَا لَمْ تَعْضُّ عَنِ الشَّوَّابِ وَالْأَخْطَالَاتِ . وَهُنَّ مَسَائلٌ مُوجَرَّدةٌ وَمُبَشَّرَّةٌ فِي سَاحَةِ الْمُعْتَدَلَاتِ وَالْأَحْكَامِ السُّلُوكِيةِ . وَقَدْ أَكَدَ الشَّارِعُ وَجُودُهَا ، وَطَبَّانُ الْعَدَادِ وَالْبَاعِثُونَ بِأَنَّ لَا خَرَجُ عَلَيْهِمْ بِسَبَبِ الْخَلَافِيَّةِ فِيهَا ، بَلْ الْكُلُّ مُشَابِّهٌ وَمُأْجُورٌ ، وَذَلِكَ حَتَّى مَا قَالَ الْمُصْطَفِيُّ^(١) فِيمَا لَقِيَ فِي الْتَّقَاطِ عَلَيْهِ الْبَيْخَانِ :

« بِإِذْ حُكِمَ الْمَالُكُ فَاجْتَهَدَ فَأَسَابَ قَلْهُ أَجْرَانَ ، وَإِذَا أَخْطَأَهُ أَجْرَ وَاحِدٍ »^(٢) .

فَغَيْرُ أَنَّ خَلَدَةَ الْأَنْتَقَاقِ بِهَا النَّهْيِ يَتَمَثَّلُ فِي سُولَةِ التَّفَرِيقِ بَيْنَ الرَّأْيِ الَّذِي يَسْتَظِلُّ بِقَوَاعِدِهِ وَأَسْكَانِهِ ، سَوَاءٌ كَانَ مُتَقَوِّلاً عَلَيْهِ لَوْ مُخَلَّفاً فِيهِ ، وَالرَّأْيُ الشَّارِدُ مِنْ ذَلِكَ الْقَوَاعِدِ وَالْأَحْكَامِ .

فَالْأَوَّلُ مُقْبُولٌ فِي الْجَلْلَةِ ، سَوَاءٌ لَوْلَقَ اِجْتِهادِنَا لَمْ يَوْا قَبَةَ ، بَعْنَى أَنْ مَا لِمَ

(١) رَوَاهُ الْبَيْهَارِيُّ فِي بَابِ الْأَنْسَابِ ، وَسَمِّيَ فِي الْأَنْسَابِ .

يولق اجهادنا منه ، لا تبعه ولا تضبه في حق ألسنا ، ولكننا نسوق ، في الوقت ذاته ، بأن صاحب هذا الاجهاد ، قد أمنز لنفسه ، وأدى من الواجب للقرب عليه مابلنه جهنه ، كما أنها قد فنا بالواجب ذاته ، وأمنزنا لأنفسنا ياتياع حاربنا الله العوب . وعل هذا فلا يجوز أن يُثبَّت أحد القرىين حاجته إلى تسيق ولا تهديع أو زيع عن الحق ، بسبب ذلك ، أياً كان للتخلقون . وإلى أي الطبقات أو المصور انتسبوا .

والثاني باطل ومرفوض في الملة والتفصيل . وذلك لمعواطته وعدم اخباره بقواعد التفسير والاجهاد والنظر . ثم إن صاحب هذه الآراء الجائعة يفتقر جنوحه إلى الإمام والتطور ، يدأب من الاستجاع على القوى فاللهم ، حب أهية الصلاة التي انطوى عليها ذلك الرأي ، وما يستتبعه من تماطل في الاعتقاد أو السلوك . أياً كان أيضاً صاحبه والمتنكِّه به ، وإلى أي الطبقات والمصور انتسب .

إنـ ، من التزم جادة هذا النهج في اعتقاده وسلوكيه ، كان من أهل السنة والجماعة والسائلين ، يفضل الله وتويقه على سفن المدعاة والرُّشد ، سواء أكان من البريل الأول وسلف هذه الأمة ، أم جاء على اعتقاده وعما معه الخلف أو خلف الخلف . ومن لم يلتزم جادة هذا النهج وأرخي الفكر العنان أن يعتقد كا يشاء ويتشريع لنفسه كأيوب ، بعيـاً عن قواعده وقواعد التقى عليها والافتئـة فيها ، فهو خارج على السنة والجماعة متتكـبـ عن صراط الله عز وجل ، سواء أكان من السلف أم الخلف .

وهذه الحقيقة من الوضوح يمكن .

ويع ذلك فلتـبع هنا الباب ، بباب آخر يزيد من وضوحـه ، فنـفعـ فيه التـقطـاطـ على المـرـوفـ . وـنـتـقـطـ فـيـهـ منـ الـبـيـانـ النـظـريـ الـوـاسـعـ الـحـلـلـ ، إـلـىـ التـطـبـيقـاتـ الـرـاقـمـةـ الـحـلـلـةـ . كـيـ تـسـتـبـلـ كـلـ ثـقـةـ فـيـهـ فـيـنـ يـسـلـالـ إـلـىـ الذـهـنـ مـنـهـاـ وـسـلـاسـ ، أـوـ يـشـاهـدـ مـنـ خـلـلـاـ مـنـ حـقـ بـاـطـلـ . وـالـلـهـ الـسـعـانـ .

الباب الثاني

تطبيقات عملية على المنهج الجامع

مقدمة

الموقف الذي قصدنا إليه من هنا الباب ، إنما أثر هذا النهج المباع في حوار المسلمين الفكرية والسلوكية ، من حيث مدى اتفاقهم بحقيقة الإسلام والمرجع على صراطه ، وبيان أن هذا النهج هو وحده الضابط لمعنى الاعتصام بحبل الله من رجل ، سواء في شطريه للتفق عليه والخلاف فيه ، مما قد من شأنه تلقيح منه ، كما أنه هو وحدة المواجهة الشاملة بزيف الرافعين عن عفة الإسلام ، وإبداع البتدين ، وضلال للآرقين .

والسبيل إلى إثبات أثر هذا النهج المباع في تحديد معالم الرشد والنفي والتبيه إلى الحدود الثالثة بينها ، هو أن نستعرض بإيجاز ، خلاصة للتتابع الثلاث التي أثروا حكم هذا النهج ، وهي :

أولاً - سالايسيل للاختلاف في أنه الحق من أصول الاعتصام ، وكيفيات المباع والاعتصام السلوكية . وهو بمجموع ما يتبين من النقاط والقواعد للتفق عليها في النهج الذي تم بيانه .

ثانياً - سالايسيل للاختلاف في كونه ضلالاً واغراناً من صراط الله من رجل الذي أربنا باتباعه والتراعي ، سواء فيما يتعلق بأمور الاعتقاد أو بأحكام السلوك . بقطع النظر عن مدى خطورة ذلك الضلال وأبعاده عن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، وما قد يتفرع إليه من كفر وفسق وإبداع .

ثالثاً - ما يحصل بهما أكثر من وجده ، نظراً إلى أن جنوره التي ليتلقى عنها ،
السلبية (٧) .

من قواعد النهج وأسلوه ، كانت محل نظر وخلاف ؛ وقد عرفنا ، قبل قليل أمثلة وفاذج لها ؛ كما تبين لنا جملة أن أطراف الخلاف كلها في هذا النوع الثالث إنما تنشط وتحرك ضمن دائرة النهج ذاته . أي إن الخلاف منشق من طبيعة قواعده في النهج ذاته . وليس متخيلاً إليه من خارج دائرة . ومن لمقليل أحد الأطراف أول من الآخرين بدعوى أن رأيه هو الرأي للستد إلى النهج ، ولللتزم به ، ذلك لأن آرائهم كلها إنما تتحرك وتتناقض ضمن دائرة . وهذا شيء أوضحناه من قبل .

وسنزيد بذلك ، على أعقاب ذلك ، بأن هذا النهج هو الوزان والقياس الوحيد لتصنيف الناس في مجال البحث عن هوياتهم الاعتقادية والسلوكية ، في أي عصر من العصور عاشوا ، ومن أي القبائل أو الشعوب انحدروا . وهو المور الذي أورنا عليه سائر بحوث هذا الكتاب .

إذن فلنبدأ بعرض موجز لهذه التصنيفات الثلاث التي أشرنا إليها ، على أن لا يمنع هنا الإيجاز من تفصيل القول فيها لأبد من تفصيله .

أولاً

أصول وأحكام لا مجال للاختلاف فيها

ونحن هنا بابا نسرد ملائكة منها ، تطبيقاً للتفضي للنحو الذي مر فساده ، وعلى الباحث أن يهتم بهذه الطائفة التي ذكرها إلى ظواهرها التي تدخل في حكمها .
فليتباً بيانها حل الترتيب :

- ١ - اليقين بأن الإسلام هو الدين الذي أمر الله عباده لمرا جازماً باتباعه والتسك بأحداته . وهذا الدين ، بكل ما يتضمنه من أصول الاعتقاد وفقه السلوك وأدله ، إنما يؤخذ من كتاب ربنا عز وجل وسنة نبينا محمد ﷺ ، وما صدر عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث وما تم إجماع أئمة علماء المسلمين عليه .
- ٢ - اليقين بأن الله عز وجل واحد في ذاته وصفاته وأفعاله . فلا خالق غيره ، ولا شاز ولا نافع سواء ، وكل ما قد يسمى في عالمنا هنا سيراً ، فإنما جعله الله يحيض مشيئته كذلك ، فهو سبب جعل .
- ٣ - صفات الله تعالى كلها ، كالسمع والبصر والعلم والقدرة والإرادة ، ثابتة له عز وجل بالبيان إليها لنفسه وهي ليست بذاته عنه ، فهي قديمة قديم ذاته . وكلامه من صفاتاته ، فهو قديم غير علائق .
- ٤ - الجزم بأن الله عز جل لا ينطوي ولا شبيه له في شيء من ذاته وصفاته ولعلمه ، وذلك جزء من معن وحشائطه . فهو جل جلاله ، كما قال عن ذاته : « لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ ، وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ كُفُورًا أَخْدَهُ » [الإخلاص ٢ - ٤] . وكل ما قد

ويفسّر به ذاته لو أخبر به عنها ، مما يتلزم ظاهره التجسيم والتشبيه ، ثبته له
كما قد أثبت ذلك لنفسه ، وبذرجه عن الشبيه والظاهر والمعنى والتجسد ، كما قد
نراه عز وجل ذاته عنه . وذلك كثوره عز وجل عن ذاته : (الزُّخْنُ عَلِ الْقَرْبَى
أَشْرَى) ١ طه ٥ | وكتبه : (قَيْنُقَى زَيْنَكَ نَوْ الْخَلَابُ وَالْإِكْرَامُ)
(الرحمن ٢٧) وقوله (إِنَّا خَلَقْنَا يَتَدِي) ١ ص ٧٥ | وقوله (تَجْرِي
بِأَقْبَانِنَا) الفرق ١٦ | وقوله (وَجَاءَ زَيْنَكَ وَالنَّلَّكَ صَفَّا حَنَّا)
(الفجر ٢٢) وقوله (قَنْعَنَ أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنْ حَنْلَلِ الْوَرِيدِ) ١ ق ١٦ .

٥ - اليقين بأن كل شيء خلق الله وحده . فالمخلوق والشر وفعل الإنسان .
ولغير ذلك من الكائنات ، إنما هو بيشارة الله وخلقه . وهو يعني بالضرورة أن كل
ما عند الله فهو خاص بحاله . إذ إنه خالق ، والخلق لا يصدر إلا بحاله .
وقد صرّح البيان الإلهي بذلك في أكثر من موضع ، من ذلك قوله عز وجل
(فَلَمْ يَرُوا فِي الْأَرْضِ مَا نَظَرُوا كَيْنَ بَدَا لَهُنْ ...) (العنكبوت ٢٠) وقوله
(إِنَّهُ يَتَدِي الْخَلْقُ ثُمَّ يَعْيَى) (يومن ٤) وقوله (أَمْنَ بَدَا لَهُنْ الْخَلْقُ ثُمَّ
يَعْيَى) (العنكبوت ٢١) .

٦ - اليقين بأن كل شيء بقضاء الله وقدره . وأن هداية المؤمنين بتوقيف الله
وطلاقه ، كما أن خلاص الماجددين بإخلاص الله إيمان وطبيعة على قلوبهم . مع سابق
معنّ به هزلة ، وأولئك من الكتب والاختبار . وبأن كل ما يقطعه بعيشه حق
وعدل .

٧ - اليقين بأن أهل القبلة الذين توارفت وتكلمت مقومات الإيمان
والإسلام في عقولهم وأفكارهم ، لا يكفر أحد منهم بشئ قد يرى تكبّه ضئيلة كأن لم
كثيره . ولكن ينظر ، فإن ارتكب من ذلك ما عرفت حرمة بالضرورة كالسرقة
والربا وما أشبهها . وكان مستحلاً له غير معتقد بضرر الله له . كان كافراً

باستحلاله الاعتقادي لا بالغرفة السلوكي ، أما ابن فضله موقفاً حرسته فهو عاص
وقلقٌ **بـ ارتـكـ**^(١) . وهو بسبب ذلك مشرض لطاقب الله تعالى يوم القيمة ،
طبعاً لما قد توعد وحذر . ولكن أحوال ختو الله تعالى عنه واره وسامول أيضاً ،
طبعاً لما أخبر جل جلاله عن نفسه وسمة فضله وفخرانه . ومن ذلك قوله عز
وجل : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِأَرْضٍ إِلَّا إِنَّمَا يُغَيِّرُ أَرْضَ إِنَّمَا
النَّاسَ إِلَّا يُغَيِّرُونَ فَإِذَا حَوَّلْتَ مِنْ قِيلَكَ لِثَمَنِ زَيْنَهُ
يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبه ١٠٦) .

٨ - اليقين بأن الله عز وجل تبرى يوم القيمة بالأبصار ، كـ برى النظر لـ الله
البـر ، وإنما بـره المؤمنون الذي خـتـ لهم بالـحق ، ومـ الـقـتـلـيونـ يقولـونـ عـزـ وـجـلـ
﴿ وَجْهـةـ يـقـيـنـيـ تـاهـزـةـ ، إـلـىـ زـيـنـهاـ تـاهـزـةـ ﴾ (الـقـيـامـةـ ٢١ - ٢٢) . أـسـ الـكـافـرـونـ
الـذـيـنـ خـتـ حـيـاـتـهـ مـالـكـفـرـ وـالـعـيـلـةـ بـالـلـهـ ، تـعـجـبـوـنـ عـنـ رـوـيـهـ ، كـ أـفـالـ عـزـ
وجـلـ ﴿ كـلـأـقـمـ قـلـ زـيـنـمـ يـقـيـنـيـ تـاهـزـهـ لـتـحـجـمـيـوـنـ ﴾ (الـطـقـنـ ١٦) . وـتـوـقـنـ بـانـ
هـذـهـ الرـوـقـيـةـ الـتـيـ وـعـدـ اللهـ هـيـاـ عـبـادـ الـمـؤـمـنـ ، لـاتـسـلـمـ أـيـ كـيـدـ وـلـاخـيرـ فيـ جـهـةـ
معـيـنةـ ، فـإـنـ اللهـ قادرـ عـلـىـ بـعـدـ عـبـادـ هـؤـلـاءـ بـطـاقـةـ إـصـارـ لـاتـسـلـمـ شـيـئـاـ مـنـ
ذـكـرـ ، فـقـرـونـ هـيـاـ دـيـنـ أـيـ خـيـرـ وـلـاـ كـيـفـ .

٩ - اليقين بـسـوـالـ اللـكـنـ وـعـذـابـ الـقـيـرـ وـنـعـيـهـ ، كـ وـرـدـتـ بـنـلـكـ الـأـحـادـيـثـ
الـصـحـيـحةـ الـكـثـيـرـ الـتـيـ يـلـقـتـ مـبـلـغـ التـوـارـيـخـ المنـسـوـيـ . وـالـيـقـنـ بـالـبـعـثـ ، بـعـثـ
الـأـجـادـ بـأـرـواـهـاـ ، بـعـدـ الـمـوتـ ، وـالـحـسـابـ وـالـجـنـ وـالـصـراـطـ وـبـالـتـارـ أـهـلـ
الـسـعـادـ فـيـ الجـنـ ، وـأـهـلـ الشـقاـرـةـ فـيـ النـارـ . وـالـيـقـنـ بـأنـ فـيـ الـعـصـاةـ الـمـؤـمـنـونـ مـنـ
يـتـعـنـجـونـ فـيـ جـهـنـ إـلـىـ مـاشـهـ اللـهـ تـعـالـىـ لـمـ يـخـرـجـونـ مـنـ النـارـ بـعـدـ أـنـ اـتـخـذـوـاـ .
وـالـيـقـنـ بـشـفـاعـةـ مـحـمـدـ يـعـلـيـهـ الـحـلـمـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ فـيـ حـقـ كـثـيـرـ مـنـ الـعـصـاةـ وـالـقـتـلـيونـ ، وـهـيـ

(١) إـلـاـ مـاـنـفـبـ إـلـيـ الـإـيمـانـ أـحـدـ مـنـ حـكـمـ بـكـثـرـ الـلـارـ الـصـلاـةـ دـلـيـلـ يـكـنـ جـاـحاـلـاـ .

مكتوبة أكرم الله عز وجل بها نبيه وعنه بها عن سائر الرسل والأنبياء ، واليفين
بأن أحداً لم يشفع في حق آخر إلا بعد أن يأذن الله عز وجل .

١٠- الجزم بضرورة حب السلف الذين اختارهم الله عز وجل لصحبة رسوله
عمر بن الخطاب ، لم سائر السلف الذين شهد لهم رسول الله عز وجل بالفضلية على سائر
القرين الأئمة من بعد . والاعتقاد المأذون بأن الإمام الفاضل بعد رسول الله عز وجل
هو أبو بكر الصديق ، ثم عمر بن الخطاب ، ثم عثمان بن عفان ، ثم علي بن أبي
طالب رضي الله عنهما وأرضاه جيماً . تم ذلك لهم جميعاً على هذا الترتيب بالرواية
الصحيحة ، والتناول فيها بين الصحابة عموماً . وقد كانت بيعة سيدنا علي رضي
الله عنه للأئمة الثلاثة الذين من قبيله ، الجهة الكبرى على ثبوت إمامتهم جميعاً
على هذا الترتيب الذي قضى الله به . وتزداد هذه الجهة قوتها والبلاجة ، عند من
يرى صحة آل بيته رسول الله عز وجل من التنوب والأخطاء ، وفي مقدمتهم سيدنا
علي رضي الله عنه ، فإن بيته للأئمة الثلاثة من قبله تصبح بشارة النص الشرعي
على ضرورة إمامتهم بهذا الترتيب . ولا شك أن القول بمحضته رضي الله عنه مع
القول بعدم صحة إمامية الشيوخين من قبله ، تناقض صارخ ، لا يقبله العقل بحال
من الأحوال .

هذا مع الجزع بأننا تتولى سائر أصحاب رسول الله عز وجل ونكتف عما شجر
بتهم ، وندين الله بأن الأئمة الأربع خلفاء راشدون مهديون مهداة ، لا ينزلهم
في التسلل غيرهم .

١١- اليفين بأن جمع كلمة المسلمين على أصول المساندة والرشد ، من أعظم
أهداف الدين وبذاته . ومن ثم وجب سعي المسلمين إلى ذلك ، باتباع كل
ما شرحته له وآخر به سيراً إليه . ومن ذلك الإقبال على المحسنات والمحسنات
والأخياء ، والصلوة جماعة خلف كل بنت وطهوره . وقد كان ذلك شأن السلف

الصالح . ومن ذلك أيضاً الدعاء لأنة السطرين بالصلاح ، كما وردت بذلك الأحاديث الصحيحة . وعند المرجوج عليهم رواي ظهرت منهم دلائل فسق وظاهر ترك الاستئتمة . بل تصبح لهم وتشيع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في صورف الخاتمة والغاية ما وسعنا المهد .

١٦ - الإقرار واليقن باشرافه الساعة التي أخبر عنها القرآن أو الصادق للصوفى عليه السلام ، كخروج الدجال وتزول عين عليه الصلاة والسلام ، وما يخرج وما يخرج نهاية الأرض .. واليقن بأن حسيں عليه الصلاة والسلام لم يقتل ولم يمت ، بل جعله الله ، كما قال في حكم كتابه ، على الساعة ، أي دليلاً على قريها . وأنه سيفك إلى الأرض فبحكم بالقرآن والسنة للطهارة ، ويذكر الصلب ويقتل المذرير ، ويجتمع لللل كلها في عبده على الحق . ثم يتوفأه الله عز وجل ، طبقاً لقراره العام الذي لا مرد له : { إِنَّكُمْ تَبَيَّنُونَ } (الزمر) ٢٠ .

١٧ - اليقن بأن الابتداع في دين الله عز وجل ، اشتات وقطار عليه ، وهو في كلية خاتمة جامدة : إن詮 ماليں من الدين فيه . سواء ألم يحيى في مستحدثاته الذهبية ، أو أفحى في مبادراته وأحكامه العبارية . فلا يجوز تزييد شيء من الدين عليه . وإنما سبيل الاختباط بذلك هو الاتباع . أما استحداث وسائل ومستجدات تتعلق بأصول المعايش والعلوم والأنشطة الاجتماعية المختلفة ، فحكمها متوقف بما تؤدي إليه من صالح أو مفاسد .

١٨ - اليقن بأن الآئمة الأربع الذين عكفوا على تدوين أحكام الشريعة الإسلامية وبينوا الجهد في بيانها وتجليتها . وهم : عبد بن أمير بن الشافعى ، وأحمد بن حنبل ، ومالك بن أنس ، وأبو حنيفة النعيم بن ثابت : اليقن بأن هؤلاء الآئمة قد أجمعوا الأئمة على جلاله قدره وعلو كعبتهم في علوم الشريعة الإسلامية والاجتهاد في معرفة أحكامها ، وألهم مؤتوا في ذلك مناسب دقيقة عزرة ، كما قد أجمعوا الآئمة على جواز اتباع كل من لم يرق إلى درجة الاجتهاد ،

ما شاء من هذه النافع وقليلها ، وله أن يلتزم في ذلك منهأ واحداً أو أن لا يلتزم . فلما تصر بصرة مصادر الشريعة الإسلامية ، وأولى مملكة علية كافية في معرفة أحكامها أو أحكام بعض منها متوجة بأداتها وبراهينها ، لم يجز في حقه إلا الاجتهاد والرجوع بالأحكام إلى أداتها ومصادرها مباشرة .

١٥ - اليقين بأن السعي إلى المعرفة ، وتنمية العقل بالعلوم ، على اختلافها ، أمر مشروع ومبرور مادام الساعي إلى ذلك متقطعاً متبعاً إلى مقاييس الحق وموازنته ، لا يهمكم أهواه ومصالح الشخصية فيها يعلم ويطلع عليه . يستثنى من ذلك الحرج ، فقد تم الإجماع على حرمة تحله وتعاطيه ، وإن سمي علىًّا في نظر بعض الناس ، لما ورد من النهي في صريح كتاب الله تعالى وال الصحيح من سنة رسوله عليه الصلاة والسلام^(١) .

أما النطق اليوناني والفلسفية ، فقد وقع الخلاف في شأن الإقبال على تعلمها ، فالحديث عنها داخل في القسم الثالث من هذا الباب ، وسنأتي على الحديث عن ذلك في حديث إبن شاه الله .

١٦ - وأخيراً ، الجزم بأن الدين الحق الذي ألم الله به حياته يتكون من إيمان ، وإسلام ، واحسان . أما الإيمان فهو الباب الذي عمله العقل والبيان الثاني ، ويتمثل في اليقين بالله وبملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر والقدر خيره وشره . وأما الإسلام ففرنكه وبجمله ظاهر الكيان الإنساني ، ويتمثل في النطق بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، والإذعان والإسلام لإقامة الصلاة وإيتاء الزكارة ، وصوم رمضان وحج البيت إن استطاع إليه سبيلاً . والإسلام يستتبع ثماره ، مستقلاً ومنفصلاً عن الإيمان ، ولكن في دار الدنيا فقط . فالمسلم يتعامل في دار الدنيا على أنه

(١) هنا في حرمة ، كما هل يمكن من بسطه ، ولغيره الكتاب التنبوي له ، غير ذلك خلاف . وبخت طوبل ، لست بعده إلا .

سلم سليم ، دون أي انتقام ، أو تغريق بينه وبين الآخرين . إلا أن كلام من الإسلام والإيمان مثار عدا عن بالنسبة لحساب الله العبد وصيغة يوم القيمة . فلما ينحو عند الله عن وجوب السلام بدون إيمان قلي ، كلام ينحو المؤمن الذي لم ينفعه لأركان الإسلام ولم يتحقق بشهادته ، ثابتاً واستكملاً .

وأساس ذلك مثبت في الصحيح من إسلام رسول الله ﷺ أصحابه إذا حكوا أن ينكروا بالظاهر وأن يكلوا بواسطتهم الأمور إلى الله عن وجوبه . وقد أجمع على ذلك الخلفاء الراشدون في اختياراتهم وأحكامهم . فكان عمر إنما رأيه من جماعة أمره وأرائه أن ينفعه بهم ، قال لهم : أما الآن فإنما حكم بما قد ظهر لنا منكم وندع بواسطتك إلى الله عن وجوبه . ولما كان الإسلام هو الظاهر من حال الإنسان ، وكانت حقيقة الإيمان أمرًا خفيًا لا يطلع عليه الآخرون ، وجبت معاملته حسب الظاهر التي تائش به وهو الإسلام .

ولما الإحسان ، فهو كما قال عليه الصلاة والسلام : « إن تعبد الله كذلك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك »^{١٧} .

ولا ريب أن هذه الحالة ، درجة تعلق بالإنسان على أصل كل من الإيمان والإسلام في كيان الإنسان . ومنذرها على أن يهين بيته العقل بالله عن وجوبه على مشاهده الوجданية ، وينشر هنا اليقين في ساحة نفسه ، وعندئذ يصبح تعلمه مع الكائنات ورؤيته لها مذكرين بالله ، بعد أن كانا شاغلين له من الله ، فلا يرى شيئاً من مظاهر الخلوقات على اختلافها ، إلا ويرى فيها مظهراً لتجلي صفات الله تعالى وللآيات وحدانيته وربوبيته . لما أقبل هذا الإنسان إلى صلاته ، لم تتف خواطر الدنيا ومظاهر الكائنات حجاباً بينه وبين الله ، لأنها

١٧ رواه سليم من حديث عبد الله بن الخطاب رضي الله عنه ، ورواه البخاري بالفاطحة مقتارة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

لآخر يده [لأن تذكر] له وتنبهأ إلى صفات ربوبيته ووحدانيته ، وبالغ سطوه
وعلق حكته ، فذلك يستطيع أن يعبد الله كأنه براء .

وإن أسائل الوصول إلى هذه الدرجة ، درجة الإحسان ، تركيبة النفس ،
بالإكثار من ذكر الله عز وجل ، ومراتبته ، وبماهدة النفس للتحرر من أهوالها ،
والسامي بها عن التعليق بالحياة الدنيا . وممّا كانت الوسائل إلى ذلك مشروعة
لا بفتحها ، ولا اغراقها من جادة الكتاب والسنة ، فهو سائح ومشرع .

وللهم أن تعلم مائد خطه سلف هذه الأمة وخفيتها ، أن الإيمان لا يتم لخصمه
ولا الشفاعة عليه ، إلا في حسن الإحسان . فن أهل السعي إلى بلوغ هذه
الدرجة ، لم يؤمن على إيمانه القليل أن تتحققه خواص الشهادات والأقواء ، وأن
تتحقق به شدة الانهيار في ملويات الدنيا ومتنياتها .

وعلقتنا ، فإن رعونات النفس وأعوانها ، قد الأخطار الخدعة بالإثبات
والتربيّة به . وهي لا تنفعي أو تذهب إلا بالتركيبة ، التي أمر الله بها مراراً في
حكم كتابه . وإنما سبيل التركيبة بهاهدة النفس والاستعانته على ذلك بالإكثار من
ذكر الله عز وجل ودوم مراتبته .

* * *

وبعد ، فذلك هي أبرز الأصول والأحكام المتفق عليها ، بل التي لا يجد
للخلاف فيها ، عند من القرم باباًجع النهج الجامع لفهم دين الله عز وجل
وشرعه الإسلام ، من المصادر والتصور الشائنة وروحاً ، والبيئة دلالة وفيها .
ومن راجع فقرات النهج الذي استقرضه بالختصار ، في الباب السابق ، وتمام
من خلالها أدلة هذه الأصول والأحكام للتفق عليها ، تبين كافية ابتكاق الدلالة
القطعية عليها من تلك المصادر والتصور على خروه ما ينتهي النهج للذكور ،
في أصوله وبطبيعته للتفق عليها .

ولولا عوف شرودنا عما نحن بصدده ، لعصلنا القول في بيان وجه الدلالة القطعية على هذه الأصول من خلال موازين هذا للنفي التفهق عليه . ولكن ذلك يعنينا جنباً عما نحن بصدده ، وهو الوضع الذي عقدنا فصول هذا الكتاب لما نالت وبيان وجه الحق فيه .

ثم إن هذه الأصول والآحكام التي فرقناها من بينها ، وأكثنا أن لا مجال لوقوع الاختلاف فيها على خروه ذلك المنهج الجامع ، لانتظام بالضوربة كفر كل من لم يأخذ بها جميعها ، فشة في بعض منها وخرج عن دائرة الانفاق . ولم يبال أن يتحرر من قواعد النفي ومتزمه .

لأن في هذه الأصول والآحكام سابق يستلزم إنكاره الكفر لاعتاله . ولكن فيها ما لا يستتبع ذلك . وقد علمنا أن إنكار الحكم الجميع عليه لا يكون كفراً سالماً يمكن ذلك الحكم معروضاً من الدين بالضوربة . وفي هذه الأصول التي عدتناها كثير مما لا يبعد معروضاً من الدين بالضوربة ، منها تأكيد الإجماع عليه ، وكان مبنيناً عن بنود النفي للذكور .

وعلى سبيل الثالث يقول : إن إنكار إلمامة الشيدين ، وهو من ثوابه كثيرون من الشيعة ، ليس كفراً ، وإن كان خروجاً على الإجماع ، وخروجاً على ما يقتضيه النفي الحكم . والتقول بأن الإنسان يخلق أعمال نفسه ، وهو من ثوابه العزة ، ليس مكفراً أيضاً ، وإن كان انتشاراً على قواعد النفي التفهق عليه ؛ ذلك لأن العزة يطلقون يزكون ، مع كلامهم هذا ، بأن الله هو خالق العباد والقدر^(١) . والتقول بالعزلة بين المذنبين ، وهو أيضاً من أصولهم الملة ، لا يبعد هو

(١) انظر كتاب (العقد) لأبي الحسن البصري ٣٧٦ مصل (كتبة أئمّة الكتبين إلى فضيلتها) . و ٢٠٥٦ من أول : باب في الآثمة ، هل من بطل الشرع على المطر لم حل الإبادة ؟ و ٢٠٦٣ ملاحد ، باب في شرط من الأمر .

الآخر مكفرًا ، إذ ليس بطلاته هو الآخر معلوماً من الدين بالضرورة . ومن لم يفلت منه الإحسان ولم يتم وزناً لأهانته ، لا يعذن بذلك كافراً ولا جائحاً ، منها كان القول به والاتهام شائعاً من معتقدات النهج ومتلازماته . إذ هو أيضاً ليس من الضروريات البدوية التي يسهل معرفتها والتقين بها الكل سهل .

غير أن ما لا شك فيه إن إلكار شيء من هذه الأصول أو الجهل بها ، إن لم يجر إلى الكفر ، فهو لا بد أن يستلزم نسق المكر أو الجدعة والمرارة عن خطة العدائية والرشد ، وحسب ذلك غواية وهلاكاً .

ذلك لأن إلكار شيء منها يتلاقي مع ماتم الاتصال عليه من ضرورة الحكم بنود ذلك النهج الجائع ، في تضيير التصور واستخلاص اليماني والحكم من مصادرها الشرعية . وقد حللت أنا إنما استعرضنا في سرد هذه الأصول ، ما انتهى من البزود والتزاغ التقى عليها في النهج الذي تم بيانه . فلما كان الاصطاد على هذا النهج أمراً متفقاً عليه ولا مجال للاختلاف فيه ، فلا شك أن الأخذ بهذه الأصول والحكم المتبعة عنه ، بل للتثبتة عن بنوده التقى عليها والمجمع على كثيّة فيها والتطبيق عليها ، هو أيضاً أمر متفق عليه ولا مجال للاختلاف فيه ، يقطع النظر عن كون المزوج على شيء منها موصلاً إلى الكفر أو غير موصل إليه .

ثانياً

شذوذ والحرافات لا ريب في بطلانها

وكان مقياساً ومستندنا في عرض الماء والآحكام التي لا مجال لإنكارها ، ولا خذر في الخدمة عنها ، هو اتباع مatum الافتراق عليه من قواعد منهج المعرفة واستبطاط الأحكام . وكذلك مستندنا في الحكم بشذوذ هذه الآراء والتأسib التي يستعرضها ويلقي النظر إليها ، إنما هو ضرورة اتباع هذا المنهج ذاته ، الذي أوضحنا ضرورة التمسك به والاعتداد عليه ، وبيننا وجه ذلك : وكشفنا عن افتراق علماء المسلمين على كثير من قواعده وأحكامه ، واختلافهم في بعض جزئياته أو تطبيقاته .

ولا تعد من الشذوذ أو الالخارك ، كل منصب أو رأي انعكس الخلاف بين العداء فيه عن خلاصهم في تلك المزارات أو التطبيقات العائدة إلى المنهج ، بل هو ، فيها تجزم به ، خلاف طبيعى ، انتفاء المخلاف في جذور القضية وأصولها التهوية ، وإن كانa تُقْسِّم هذه الآراء الملازمة لبيان الترجيح والتصنيف بين درجات القوة والضعف ، فيما قد يهدى إليه اجهتاد كل منا ونظره .

لهم أتنا لن نسوق شيئاً من هذه الملاحمات تحت هذا العنوان : [عنوان الشذوذ والحرافات] . هل هي داخلة في التسم الثالث الذي ستحدد عنه في حيته ، ونطيل القول فيه إن شاء الله .

ثم إن هذه الآراء الشاذة والمترفرفة التي يستعرضها غافق منها ، ليست

بالضرورة مستوجبة لکفر أصلحها وخروجه عن الله . بل فيها ما يشتد الشذوذ
 والآخراف فيه بحيث يصلح درجة إنتكاري ما هو معروف من الدين بالضرورة ، ليجر
 ذلك إلى مسامعه رسول الله ﷺ بالکفر التواوح . وفيها ما يقف الشذوذ والآخراف
 فيه عند حد المزروع على قواعد النجاح للتفق علية عند علماء اللغة ومن ثم هذه
 علامة الشريعة الإسلامية ، فيتلازم ابتداعاً وروا فسقاً وجحوداً عن الحق يحيون
 على .. وفيها ما قد يتزد الشذوذ والآخراف فيه بين بلوغ درجة الكفر وحدود
 الابتداع ، فلما يجد فيه الباحث للنصف معتقداً راسخاً للتکفیر ، كا
 لا يطمئن إلى أنه آخراف جزئي لم ينده بصاحبه ولم يخرجه عن دائرة الإسلام ..
 ومحن في مثل هنا النوع من الشذوذات والضلالات التکرارية تؤثر اتباع المبطلة .
 وإنما المبطلة في هنا القلم حلّ حال الناس متأمك على أنهم لا يزالون داخلين في
 حظيرة الإسلام واقفين تحت مظلته ، فإن الخطأ في تحسين الطعن به لن يحر
 الوبال الذي يجره الخطأ في إساءة الطعن به بسبتهم إلى الكفر والخروج من
 الإسلام . هنا مع العلم بما لا يأثره هنا في بيان فسقهم وابتداعهم لام يأثر به الله
 عز وجل وشنوؤهم من النجع الذي اتفق عليه علماء هذه الأمة ، وفي تحذير الناس
 من الانغمار بهم والتأثير عليهم .

* * *

ثم إن كل ما يدخل في هنا القسم الثاني ، من الشذوذ والضلالات التي
 لا ريب فيها ولا وجه لها ، لا يعدو أن يكون ثمرة رفضحقيقة الإسلام من حيث
 هو ، أو خلخلة قيادت إليه عصبية وهوى من أحواء النفس ، أو تأويل يحمل
 لا يستند إلى أي مرجع لغوي ولا شرعي . ومثل هذا التأويل لا يزيد أن يكون
 مردة هو الآخر ، بعد البحث والتنقيب ، إلى عصبية وهوى من أحواء النفس
 آثارها وع يجعلها خفت الإثبات الحقيقى بالله عز وجل .

فهذه عوامل ثلاثة للاغراق الفكري الذي لا يذر فيه ولا وجه له ، لا غب
أن معها أي عامل آخر . ولا ريب أن مردّها جيماً إلى النفس وأعوانها .

لما يدخل في العامل الأول سائر أنواع الكفر المثلثة في الإسلام ، والشرك ،
والآذى بالباطلة ، ويدخل فيها الآذى الوضعي من أسبابه ، وما يمس
بالآذى الضاوية ، وهي التي لا تخرج في جوهرها وأصلها عن الإسلام الذي
ابتُث الله به سائر الرسل والأنبياء ، ولكنَّهُ أدخلَ عليها من التحرير والتثوير
والاحتليل ما فصلها عنه وجعلها في حكم الآذى الوضعي الذي ابتُثتها الأنوار
البشرية مع الزمن باستثناء طائفة من الأحكام المتعلقة بالمعاملات المعنوية .

وهذه الأنواع المختلفة من الكفر والمحظوظ ، يشارط جيماً مع الأصول
الأساسية الكبرى لنهج المعرفة ، وإنما تتو وتنشر في قرية العصبية والأهواء .

لما يدخل في العامل الثاني إثمار إمامات الشيوخ وتجاهل الإجماع الذي
استقر على ذلك ، وإخفاء صفات النبوة وخصائصها على سيدنا علي رضي الله عنه
كالوصي والعصمة ولحوها ، وانتهاص أصحاب رسول الله ص الذين لبّيت لهم
الصحة وشهد لهم السلف الصالح كله بالصلاح والاستقامة والتقوى .

ومن ذلك ما يعتقد بعض الريدين في أشيائهم من الزراعة والعلمة ، بحيث
يرون أن أعمال شيوخهم وتصريفاتهم هي الحجة على خصوص الشرع ، بدلاً من
المقدمة التي لا ريبة ولا نزاع فيها ، وهي أن خصوص الشرعية هي الحجة
والقاضية على كل شيء . وربما تفرع عن هنا الافتقاد الباطل أو انواع من
المعتقدات والبدع الباطلة التي لا تستظل بهن ولا يزدهرها منهاج ، وإنما هو
الغلو الذي ينتهي ، كما قلنا ، في قرية العصبية الرعناء .

ومن ذلك ما يجهّم به بعض الناس ، من أن في آلته أهل البيت من قد وصلوا
إلى منزلة لم يبلّها سلك مقرب ولا نبي مرسى ! ومن يجزم بذلك ويقرره في

منشوراته ، الإمام الحسين ، فهو الذي يقول في كتابه : المكتوبة الإسلامية ، مانعه :

« وإن من شروريات منعها أن لا يلتفت لها ذلك مقرب ولا تهي
مرسل ... »^(١) ويقول : وقد ورد عنهم (ع) : « إن لتابع الله حالات لا يسموها
ذلك مقرب ولا تهي مرسل . ومثل هذه النزلة موجودة لفاطمة الزهراء عليها
السلام »^(٢) .

ومن ذلك الاعتقاد بأن ارتكاب الكبائر من العاصي يستوجب الكفر
والارتداد عن الإسلام . وهو المطل الذي يقع فيه الخارج ، بل إن كثيراً منهم ،
كالأزرق ، يرون بأن ارتكاب المعصية ، أيها كانت ، تستوجب الكفر والخروج
من الإسلام ، حتى ولو أزراق الإنسان إليها خطأ أو بداع اجتهادي . ولذا كفروا
عليها رضي الله عنه بالتحكم ، مع أنه قبلة مكرهاً وسار في خطواته اجتهاداً .

ومن ذلك الاعتقاد أن التنبأ أيها كان نوعه لا يضر مع الإيمان ، فیاساً على
الكافر الذي لا تنفع منه أي طلاحة . وهو منعهأخذ به المرجنة ، وإنما نعني به
هذا المرجنة الخالصة ، ونعلم بونس بن عون وأبو معاذ التمومي وبشر الريسي^(٣) .

إنما وقع هؤلاء قبلاً وقعوا فيه من ضلال ، من جراء غلوّهم الذي جاء به
 فعل لغلوّ الخارج ، وليس لهؤلاء ولا لأولئك أيّ سبب من دليل أو شبهة دليل

(١) المكتوبة الإسلامية ٢٠ ، طبعها إيران . ومنذ أكثر من خمس سنوات ، سألت بعض الإخوة من
هذه الشبّه الإيرانية عن كثيبة انتقام هلا الكلام مع أصول الإسلام وكثيراته الأساسية ،
 فقال : إنها خطأ من المترجم والمجب أن الكتاب طبع منه ذلك المتن مرات متعددة ،
ومنطقة المترجم لا تزال باقية لليوم !

(٢) المرجع الثالث ٦٧ و ٦٨

(٣) الفرق بين الفرق لمحمد القاسمي ٢٠٢ وما بعد .

تأويل أو بدون تأويل على هاتين الصفتين اللتين خطوا فيها ، سوى هذا الغلو الذي لا علاقة له بأي دليل . وإنما الغلو حالة نسبة تؤدي صاحبها إلى التعصّب والشطط ، من جراء رغبات وأهواء تستبد به ، فإن أوزان الرهان على الغلو التي يتعلّق به ، وأسكنته أن يخلّى على دعوه بوعدها ويتذرّع من العدم ، لم ينفعه من الإقام على ذلك فيه . وربما استجاز كثيرون منهم الكتب تسلّم للدليل إلى هنا الأخلاق ، ولا شك أن استجازتهم لكتابهم لأنفسهم هي أول المخلقات في سلسلة اخلاق الأئمة الباطلة . وما قصة كثيرون من الأحاديث الموضوعة والمتصفة الصافحة بكثير من آل البيت رضوان الله عليهم ، بل يرسّل الله شأنه عليه السلام ، دون التثبت بأي ضابط من سند صحيح ، إلا من آثار وإنجازات هنا الغلو ذاته .

وما يدخل في العامل الثالث كلّ تصور أو اعتقاد أو سلوك ، يستند فيه صاحبه إلى تأوّل نص من فضوص القرآن أو السنة بطريقه لا تدرك عليها قواعد اللغة العربية في أي من المذاهب الواردة . والخلاصات والشذوذات التي تدخل في هنا الباب كثيرة جداً . أكثرها يعود إلى العقائد وأصول الفكر الإسلامي ، وبعضاً يعود إلى الفروع السلوكية .

ونحن هنا إنما نتعرّض أمثلة وفجائع لشذوذات هنا الباب ، ولا يعني الاستصحاب ، إذ ليس هو المدفٌ للرسوم لنا من وراء بحوث هذا الكتاب .

فمن ذلك ، تأويل كثيرون من آيات الصفات ، بما يتلزم تعطيل النات الإلهية عن تلك الصفات : كمن ينفي عن الله اليد التي أثبّتها لنفسه في مثل قوله **﴿إِنَّ يَدَهُ مُسْوَطَّان﴾** (النادرة ٦٤) أو ينفي الإستواء الذي أثبّته لنفسه بقوله **﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْأَرْضِ اسْتَوَى﴾** (طه ٥) أو ينفي الحسين الذي نسبه إلى

(١) انظر مقدمة الشيخ زايد الكوفي في كتاب **«تبين كتاب المنزري لما نسب إلى الإمام الأشرفي»** .

ذاته في قوله ﴿ زِجَّاهُ زِيَّانٌ وَالظُّلْكَ مَنَا مَنَا ﴾ (الجر ٢٢) . وإنما يفعل ذلك من يفعله بمحنة تزييه الله تعالى عن مستلزمات الحبوب ومظاهر التشبيه ، فليعلم فيما يشبه تكذيب الله فيها وصف به ذاته أو نسبه إلى نفسه . وليس هنا الشأن أهل خطراً أو سوءاً ، من التشبيه أو التجسم الذي حاول أن يفرز منه .

واعملك أدركك معنى التعطيل الذي فعنيه ، والذي يوقع صاحبه في هذه المحبة الخطيرة ، بل قد يؤدي به إلى مفارق الكفر ، إن المعنى للرأد منه هو تفريح الكلمة من مضمونها اللغوي الذي وضفت له فيما يحصل معناه الحقيقي ، أو من مضمونها الجازئ فيها حللت القرآن على ضرورة صرفه إلى المعنى الجازئ . فلا هو يترك الكلمة مالة على معناها الحقيقي ، مادام ذلك متأثراً ومتكتماً ، ولا يصرها إلى المعنى الجازئ الذي تقتضيه الضرورة وتنطلق به الأدلة والنصوص الأخرى . ولا ريب أن هذا العمل يحيى تعطيلاً لغة ، وتعطيلاً للنص القرائي أن يدلّ على المعنى الذي سبق من أجله .

ويقابل التعطيل في هذا الباب التجسم أو التشبيه ، وهو أن يترك هذه الآيات على ظاهرها ، ويفهم منها المأوف في حياة الخلقين والحدثين ! فيفهم من اليد ، الممارحة التي خلقها الله تعالى ، ويفهم من الاستواء معناه للتخلّ في جلوس أحدهما على كريمه أو سريره ، ويفهم من المجرى المركبة التي تختلط حوا إلى حوا .. وهكذا . ولا شك أن قيم هذه الآيات على هذا التفسير يكفي صاحبه تلويلاً الآيات الأخرى الدالة على تزييه الله عن الشيء والنظير ، دلالة حركة قطعية ، ب نوع من التأويل ، ليوفق بذلك بيعnya وبين التشبيه والتجسم اللذين ألقياها بذلك عن وجہ لهم الطبعي لتلك الآيات الأخرى .

وفي تاريخ الفرق والأديان طوائف كثيرة ، من أولئك المطلطة ومؤلاة الجستة . ولا ريب أن كلّا المقربين معطل ومتجلّوز للمنهج الجامع الذي قدّشنا

عنه وعرفنا به . ومن هنا كان كل منها شائعاً في اعتقاده خارجاً على منهج أهل السنة والجماعة في تفكيره واجتهاده .

ومن ذلك إنكار المعتزلة روبيّة السُّلْطَنَةِ يوم القيمة ، متأثرين كذلك بـ (ناظرة) في قوله تعالى (وجوةٌ يُؤْمِنُونَ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ) (القيمة ٢٢ - ٢٢ آب) (منتظرة) . وأنت تعلم ، كما يعلم كل عربي سلم الفطرة أن النظر غير الانتظار ، وبين الكلتين من الاختلاف الكل في اللعن ما لا ينبع عن ذوق أي إنسان عربي . وإخراج الكلمة الأولى من معناها الذي وضفت له ولائتها بمعنى الكلمة الثانية تأويل بالباطل لا يتسد إلى أنه علاقة مسوقة لأن قريب ولا من بعيد ، فهو ليس من التأويل القريب ولا البعيد اللذين يبقى الحديث عنها . وإنما هو من التأويل الباطل بدون ريبة .

ومن ذلك تأويلاً لهم الرسول في قوله تعالى (وَمَا كُنَّا مُعذِّبِينَ حَتَّىٰ يَوْمَ الْإِسْرَاءِ ١٥٠) بالبطل . وذلك ليصح استدلالهم بالأية على ما نذهبوا إليه من أن العقل إذا أدرك في فعل ما حسناً أو فحضاً وجوب حمل صاحبه وجوباً شرعاً أن يتصاعد حكم العقل في ذلك فينقل ما قضى بمحنة ويعتب ما قضى بقيمة ، حق ولو لم يبعث رسول ينبيه بذلك الحكم .

غير أن الآية لا تحصل هنا التأويل ، وكلمة (رسول) لا تحيل هنا الصرف عن معناها المتيقني الشائع الذي ما وردت في القرآن ، على كثرة التكرارها ، لأي معنى غيره . هنا ، بالإضافة إلى أن البيان الإلهي سد طريق هذا التأويل سداً مهكماً ، عندما كرر هذا اللعن في آية أخرى باللوب علّف ، يؤكد للعقل الذي حلّت عليه اللعنـة في الآية الأولى وأجقحت عليه كلمة للسلفين من قبل المعتزلة ، وهو قوله حرّ وجـل : (رَسُـلًا مُـبَشِّـرِـينَ وَمُـشَـرِّـعِـينَ إِنَّـا لَـنَـكُـونُـ لـلـنـاسـ عـلـىـهـ خـيـرـةـ بـهـذـهـ الرـسـلـ) . وكان الله عزيراً حكياً (النـاءـ ١٦٥) وبذلك بعد أن قال :

﴿ وَرَسُلًا مَا نَعْلَمْتُ لَهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلٍ وَرَسُلًا لَمْ نَعْصِمْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَمُ اللَّهِ مُوسَى تَكَلِّبُهُ ﴾ (النادرة) ١٧٤ .

فالآياتان توضحان بدلالة قاطعة جازمة أن للراہ بالرسل الذين دفع الله
بيعتهم حجة الناس عليه يوم القيمة ، هم أولئك الرجال الذين قص الله أيمان
بعض بعض منهم على محمد ﷺ ، وأمسك عن أيمان كثيرين آخرين منهم .
ويستحيل أن تجد عائقاً جاداً في النظر والنفم ينشر هؤلاء الرسل الذين قص الله
على محمد ﷺ أخبار بعض منهم دون بعض ، بالقول التي كان الناس ولا يزالون
يكتعون بها .

ومن ذلك اتباع كثيرون من الناس ، في تفسير تصووص القرآن أو السنة ،
ما يغليه إليهم أوهامهم وساذرير أحلامهم باسم التصوف أو علم الباطن ، دون التقيد
بأي خاطب من قواعد اللغة العربية أو أصول الدلالات أو قواعد تفسير النصوص .
ومن الأمثلة على ذلك ماساته الأولى في تفسيره ، تلاؤه عن بعض مولايه
الذين يلتبسون سرخ التصوف زوراً وبهتانا ، من تفسير « مجع البحرين » في
سورة الكهف بمجمع ولاية الشيخ وولاية المرید . وتفسير « الصخرة » التي ألوى
إليها موسى وصاحبه ، بالنفس . وتفسير « الموت » بالقلب للبلج عب الدين
وزينتها . و« السنة » بالشريعة . و« خرقها » يترك الطاهر واتباع
الباطل . و« الغلام » بالنفس الأمسارة ، وقتلته ينجها بيف الرياضة .
البعـ ١٩ ...

أقول ومن ذلك ، ما تقد بلقني من تفسير بعض هؤلاء الشعوريين ، (العصا)
في قوله تعالى حكاية عن موسى : « قال هي عصاني أتوكم علىها وأفتن بها على

(١) تفسير الأولى ٢٣٧/١١ فنا بعد .

غتصب قولي فيها ماتيَّةً أخرى * قال أليها يا موسى * (طه ٦٦ - ٦٩) فَقَدْ
فَسَرَهَا بِالدُّنْيَا . وَعَكَنَّا فَلَمَسْتَ الصَّاعَ الَّتِي أَمْرَهُ اللَّهُ يَأْخُذُهَا مِنْ يَدِهِ إِلَّا الدُّنْيَا ...
وَلَقَدْ وَقَدْ لَمَشَتُرُقُونَ ، لَاسِيَا الْفَرَسُونَ مِنْهُمْ وَمَا أَكْثَرُهُ ، بِطْبَاطَةٍ وَسَرَورٍ
بِالْفَغْنِيْنَ أَعْمَمْ هَذِهِ الْأَخْيَلَةِ الْوَهْيَةِ الَّتِي أَطْلَقَ لَهَا الْمُشْفُونَ مِنْ أَسْبَابِ الْإِسْلَامِ
الْمُنَانَ أَيْمَا إِلْطَاقَ ، فَرَاحُوا يَلْتَقِطُونَ وَيَمْسِحُونَ مِنْ ذَلِكَ خَلَادَ كَبِيرًا يَلْتَوِيُونَ بِهِ
كَتْبَهُمْ وَمَوْلَانَهُمْ . وَلَا أَصْرِيْ إِنْ كَانُوا يَضْفِفُونَ إِلَيْهِ مِنْ عَنْدِمْ مَا قَدْ تَجْمَدَ بِهِ
أَخْيَلَتِهِمُ الْحَسْبَةَ . ثُمَّ يَتَوَلَّوْهَا عَلَى مِنْ يَسُونِيْمِ الْمُسَوِّيَّةِ . وَلَعَلَّ أَحَدُهُمْ يَقُولُ فِي
تَقْهِيْهَ : سَأَقُولُ أَلِيْتَ كَاهِنَاتِنَاتَ وَأَوْهَاماً *

يقول جولد تاجر : إن للتصوفة ، جزءاً وراء العق الباطني ، رأوا أن
﴿ القرية ﴾ في قوله تعالى : ﴿ وَأَشْرَبَ الْقَمَ مُثَلَّاً أَشْحَابَ الْقَرْيَةِ ﴾ (س ١٦)
هي الجسم ، وأن الرسلين الثلاثة هم الروح والقلب والعقل ^(١) .

ومهما يكن ، فإن الأمانة العلمية لا تتبع بهذه هذه التأويلات الخيالية
الباطلية ، إلى (الصوفية) هكذا على وجه التعم ، كما هو شأن كثير من
الكتابين ، وفي مقدمتهم أكثر المستشرقين . فقد علم الباحثون ، بل كل من كان له
زاد من الثقافة الإسلامية العامة ، أنه قد ظهر في تاريخ هذه الآئمة ذات شئ من
الزراقة والباطنية ، تسللوا بعقلائهم إلى الفكر الإسلامي من طريق التصوف
والاصطباخ بصيغته وارتداده مسوحة ، وما هي الحقيقة من التصوف أو الإسلام
في شيء . ولكنهم اخترعوا من هنا وذاك تناهيا لإيمان الناس وجرم باسم الحقيقة
إلى الإباحية ، و باسم الرجد والنقاء إلى ألوان من الزرقة والخلو .

أما التصوف بمعناه الحقيقي السلم ، فهو لـ الإسلام وجوبه الكلمن في

أحقن ملوك الإنسان للسم . ويدونه يغدو الإسلام مجرد رسوم ومظاهر وشعارات ،
يجاملها الناس بعضهم بعضاً .

ويعدا اللباب يتخل في الرغبة والرهبة لاتهامان على قلب السم حبّاً له
وعناقه منه ، فيتقطور فواده من أوران المفخال والأحقاد وحب الدنيا . ويزداد
 بذلك مراقبة الله وفسكاً بشرائعه وأحكامه : ويزداد حمطة في تحب المرسات
 والتقيّم بالواجيات ، وبمبادرة إلى حقوق العباد . وإنما التلألل الأعلى في هذا كله
 سيدنا رسول الله ﷺ ثم الرعيل الأول من هذه الأمة ، وهم أصحابه العبرة
 الكرام . ولا توقفتك إزاء هذه الحقيقة مشكلة الاسم . فقد كان التعليل بهذا
 اللباب في صدر الإسلام سلس ، لا اسم له إلا الإسلام الحقيقي الذي يستدعي من
 صاحبه تزكية النفس والمعي إلى بلوغ درجة الإحسان . ظلماً أصبح لفظ
 (الإسلام) فيما بعد مجرد شعار يتعلّم به كثير من الناس في الظاهر ، ثم تتبّع
 قولهم ينقبض ما يدل عليه هنا الشعار في الباطن . قام من أصحاب لن يغير الإسلام
 الحقيقي الذي لا يزال ضارباً جذوراً الحب والخشية في قلوب أصحابه ، ولا يزال
 يتهدى أصحابه بذكر الله وصوم مراتيته . فلاظلّقوا عليهم اسم التصوف ومحضروا
 هنا التهدى القلبي باسم التصوف . ولا ضير في أن تتجاوز اليوم هذا الاسم ، بل
 هنا مانعنه وأدعوه إليه ، على أن تدرك أن من وراء هذا الاسم لباماً هو جوهر
 الإسلام وروحه ، فلا تهمله ولا تتهاون به اكتفاء بالظاهر والأشكال التي ثبتت
 أنها لم تعن أصحابها من آفاق الدنيا شيئاً ، ويفيدنا أنها لن تخفي شيئاً عن
 العقى من باب أولٍ^(١) .

هؤلاء للقسكون بباب الإسلام المصطبهون بمحوره . هم أجيال وأسمى من أن

(١) إنّي أحيث التوجّع في هذا البيت فأفارأ فعل (تربيتاً الوجدانية بين مشكلة الاتساع وهذه
 الآيات) من كتاب (الإسلام ملاحة كل الجصان الإنسانية) المؤلف هذا الكتاب .

يتحطوا إلى التلاعب بكتاب الله تعالى باسم التأويل الصوفي والغوص إلى الباطن . هل ما رأينا فيهم إلا شدة لفظك بتصوّره ومتى هي طبطة في تصويرها . ودونك فاقرأ تفسير الإمام الشافعي^(١) ، وهو من آئية الصرفية وسادتهم ، هل تجد فيه إلا متنين انتقضيا بقواعد تفسير التصوّر ، ومتى الخذير من المخرج إلى المخوا أو تلك الطبلة ؟ لم أقرأ رسالته الشهيرة ، التي تعدّ بثابة المستور لأنّي التصوّر ، هل تجد فيها إلا التحذير تلو التحذير من أي غرائب عن ميزان الشرع وحشه . وإنما الشرع ماجست به خصوص القرآن والسنة الصحيحة . وإنما هم هذه النصوص على شوء منهج المرة وقواعد تفسير التصوّر .

فلن وجدت إلى جانب هؤلاء من يقتعن بقناع التصوّر والوجود الإلهي ، ثم يعنون حيثًا بخصوص الشريعة وأحكامها ، ليتحطوا من ريقتها ويقتلونها من قبورها ، فاعلم أن شأن هؤلاء ليس إلا كشأن أولئك الذين يقتعن بقناع الفقه في الدين وأحكامه ، ثم يتحطون حيثًا به وبدلاته ومصادره بالطريقة ذاتها من التأويل الباطل وتجاوز النصوص الازمة إلى ما يسمونه بروح الشريعة الإسلامية الطليقية .

فلن كان وجود هؤلاء العابثين مع عبئهم الكثيف الذي يمارسوه ، دليلاً على أن الفقه بهذا شأنه ، علم متبع وأحكام باطلة ، صح لنا أن نقول : إن عبئ أولئك الزنادقة والطبلة بالنصوص ذاتها تحت قناع التصوّر ، دليل على أن مضمون هذه الكلمة بهذه ذاتها زيف وبدعة باطلة لا أصل لها .

نعود الآن إلى ما نحن بصدده من استعراض ما يحضرنا من الأمثلة على التأويل الباطل الذي لا يتفق مع المنهج الجامع الذي تحدثنا عنه ، لا فهام الانطلاق عليه من بنوده وقواعدـه ، ولا فيما قد وقع الخلاف فيه منها .

(١) مولعات الإشارات .

فمن ذلك أيضاً ما ذهب إليه الفلاسفة الإلحاديون من أن المادة قديمة الخلق بالطبع ، ومن إنكار خطر الأحياء ، ومن إنكار كثير منهم علم الله بالجزئيات . وقد دعى هؤلاء الذين يذهبون إلى تأويل سائر النصوص التي تصرح بخلاف ذلك . فلن نقتصر في هذا النبذة على تأويل سائر الأوصاف ، بل على خلق الأحياء ، كلها إنما بما بعد عدم ، قوله تعالى : **(كُنَا بِنَارًا أُولَئِنَّ خَلْقَ نَبِيَّنَا)** [الأبياء : ١٠٤] و مثله قوله عز وجل : **(إِنَّهُ يَنْهَا الْخَلْقُ لَمْ يَعْمَلْهُ)** [يوسف : ١] . والدلالة الجازمة تكمن في كملة **(بِنَارًا)** و **(يَنْهَا)** فعل فرض بإمكان تأويل الخلق بالصفة الإلهية القديمة التي تستلزم قدر خلوقية الشيء في جسمه الأصلي البعيد ، فإن كملة البعد تتطلع سبيلاً هنا التصور ، إذ هي تخترم بأن الخلق انبثق من نقطة زمانية معينة ، وذلك هو الدلائل الذي لا بد منها عنده كملة **(بِنَارًا)** .

ومن النصوص التي تدل دلالات قاطعة على خطر الأحياء ، قوله تعالى :

(وَقَرَبَ لَهَا مَثَلًا وَبَنَى خَلْقَهُ، قَالَ مَنْ يَعْلَمُ الْبَطَانَمْ وَعِيَّ رَبِّهِ فَلَمْ يَعْلَمْهَا
الَّذِي أَنْشَأَهَا أُولَئِنَّ مَرْقَةً وَفَقَرَبَ بِكُلِّ خَلْقِ غَلَمْ) [بس : ٧٨ و ٧٩] . وقوله عز وجل :

(أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنَّ لَنْ يَجْعَلَنِي بَطَانَةً؟ بَلْ قَابِرِينَ عَلَى أَنْ تَتَوَقَّفَ
بِنَارًا) [البيضاء : ٢ ، ٤] .

ومن النصوص القاطعة في الدلالات على تعلق علم الله بالكلمات والجزئيات قوله عز وجل :

(وَعِنْدَهُ تَدَابِعُ الْقَيْبَ لَا يَنْظَلُهَا إِلَّا فَوْرَ وَيَنْظَلُهُ مَانِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ
وَمَا شَقَقَ لَيْلَةً فَوْرَقَهَا وَلَا حَتَّىَ فِي ظَلَامِ الْأَرْضِ وَلَا زَطَبَهَا وَلَا يَابِسَهَا
إِلَّا فِي كِتَابِ شَيْنِي) [الأنعام : ٥٦] .

ولا يرتقي أي عربى ذو دراسة عامة بقواعد اللغة العربية ، في أن لا سبيل إلى إنسان أي تأويل سليم إلى هذه النصوص لإبطال دلالتها على المعانى التي وضعها للدلالة عليها يعتقد .

ولابن تيمية موقف حجيب من النصوص الدالة على حدوث العالم يتسق مع ما عرف عنه من المجموع على علم الفلكة ولسيفه له قوله بعمره دراسته وتعلمه ، ستدكره تفصيلاً إن شاء الله في حينه .

وفي الناس اليوم من يذهب قريراً من منصب هؤلاء الإلحاديين ، فمحاجزون بأن العذاب الذي توعد الله به الكافرين والجاحدين ، هو عناب نفساني عميق ، ويقتل في المزي الذي يلحق الكافر من شدة حرته وندمه على ما قد فعل في حق ربه في دار الدنيا . فإذا ذُرْجَه أصحاب هذا الرأي بالنصوص القرآنية القاطعة في ذاتها على أن العذاب إنما هو للجحود والرrog معما ، عبازوا طاهيرها وتناولوها بما يتفق مع تحياتهم دون أي انبطاخ أو اعتراض باللقة العربية وفواهدها . وليت شعرى كيف ينفذ التأويل إلى قوله عز وجل : (قَالَ نَسِيْجُتْ جَلُوْسَهُمْ بِهِتَّلَاقُمْ جَلُوْسَهَا) أو إلى قوله عز وجل : (قُلْ إِنَّ الْأُوْلَئِينَ وَالآخِرِينَ لَنَجْمُوْخُونَ إِلَى مِيقَاتٍ نَبُوْمَنْظُورٍ ثُمَّ إِنَّكُمْ أَهْلَهَا الصَّالِحِينَ النَّكَلَّيْنَ . لَا يَكُونُ مِنْ شَجَرٍ مِنْ زَوْمَرَ . فَنَارِيَوْنَ مِنْهَا الْبَطْوَنَ . لَنَارِيَوْنَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَمِيرِ . فَنَارِيَوْنَ شَرَبَ الْبَيْرِ . هُنَّا تَرَاهُمْ يَوْمَ الْحِيَّنَ) (الواقعه ٢٩-٣٩) .

ومن ذلك أيضاً ما يقدم عليه كثير من الباحثين والعلماء المعاصرین ، من تأويل أي نص قرآن أو حديث نبوي ، لا يرون لهم طاهرة ، لأنَّه لا يتعانى مع المأمور في حياة الغربيين وخلفائهم التقليدية ، لأنَّ الحس الغربي هو مقياس الصحة والبطلان لا تدل عليه النصوص القرآنية أو الأحاديث النبوية الثانية ، من خطاقي وأحكام .

فنـ هذا القبيل تأويلهم لللانكة في قوله عز وجل : (إِذَا نَسِيْجُهُمْ زَيْلَكُمْ فَلَنَسِيْجَهُ لَكُمْ أَنِّي شَهِدُكُمْ بِأَنَّكُمْ مِنَ الْمُنَذَّلِكَهُ مِنْرَفِعُونَ) (الأنفال ١٦) . بالروح المعنوية . والخبر هنا التأويل هو مجرد تنافي ظاهر هنا الكلام مع الحس الغربي الذي قد لا يصلق بوجوده هؤلاء المخلوقين ، ونبي الحديث عنهم ضرباً من المخارة

والأوهام . إذن فليكن للقصيدة الإلهي بكلمة { لللائكة } الروح المعنوية التي يلها في نفس المسألة دلائلهم إلى مزيد من الاعتراض .

ولا يخفى عليك ، وأنت عرب اللسان على أقل الراتب ، أن { لللائكة } لا تحصل لي دلالة على الروح المعنوية ، لأن من ترتب ولا يحيط ، لا على سبيل الحقيقة ولا الجاز ، فلم يبق تفسيرها بما إلا عبثاً ولعباً بكلام الله عز وجل . تكفي إذا لاحظت تقييد البيان الإلهي لكلمة { لللائكة } بالمعنى ، وهو : أنت ؟ تقدست هنا التقييد أي تصور عقل مثل هذا التأويل وفضح على إمكانية البحث فيه بأي شكل من الأشكال ، إذ إن العدد من مستلزمات الأشياء للرواية الخاصة لمفردة الكلم ، كما هو معلوم . فالرواية والتفصيف والتضييق والجمال ، وغير ذلك ، لا يخضع شيء منه للعد . لا تقول : فلان يفتح بخمسين قورة . أو يعاني من عشرين ضعفاً . وإذا ثالمت ، لم يجف عليك أن المكلة من تقييد الله لللائكة هنا بعد معين ، هو إحكام سوابق هؤلاء الناس من الاستخفاف بكلام الله عز وجل والمرأة على التلاعيب به كالمجنون ويستهون .

ومن هنا التأليل تفسير طير الأبابيل في سورة القصص في بناء المجرى ، وذلك ابتعاد صرف البيان الإلهي عن الدلالة على ذلك الأمر المفارق العجيب الذي قد يشترط منه إحساس الرجل الفرزنج ولا يقبله فكره ! ولكن هل من سهل سائع أو غير سائع ، في قوانين اللغة العربية التأويل (طير الأبابيل) بالجدري ؟ وهل يصلق عقل الإنسان ، أي إنسان كان ، أن الله عز وجل غير بهذه الكلمة عن تلك المعرفة ؟ ألا لاحظ أن الذي يتناول الكلمة القرآنية هذا التأويل ، يكتتب بقائه العقل وإحساسه الداخلي ، فهيا بانتظاره من القسم والتفسير ؟

ثم إن كان هنا الذي صنعت لبرقة وجندته عن عدم الكعبية إلما هو ذات المجرى

الذى استثنى خلال دقائق معدودات فى صفحهم ، دون أن تكون ثمة طيور أبىيل ولا حجارة من سجيل ، إذن فهد كان في يد مشئوب قریش من شاهدوا حلة أى رهبة على الكعبة ، أقوى وليمة دائمة يبتلون بها الشتان محمد ص على الواقع ، وبذلك دونها أن القرآن ليس كما يقول ، كلام رب العالمين ، وإنما هو من حوك خياله الذى تكتبه الواقع للعروفة الشاهدة لدى شيخ مكة الذين كانوا شهود عيان للعادات التي لم تكن فيها ، كما يقول ، طيور ، ولا حجارة من سجيل ، وإنما كان منها استثنى في صفح الجند شلجم بأنفسهم عما جاؤوا من أجله ، فلين هم لولذلك الشيوخ الشركون الذين كانوا رسول الله ص ، وكذبوا القرآن فيما أعلنه على أسماعهم جميعا ، ولقد علمنا أن لولذلك الشيوخ الشركون كانوا يبحثون عن أي سهل يمكن أن يسلكوه إلى خططم سمعة رسول الله ص ، ولترابع الثقة به من قلوب علماء الناس الذين من حوله ؟

إن كل ما قد وصلنا من أخبار الجاهلية ، هو تأكيد لما نص عليه القرآن ، من إرسال الله على أى رهبة وجiste جندا من الطيور ست الألق ، أمرتهم ب وبال من المضباء ، تجعل كل واحدة منها في الرجل ما تقطعه الرصاصه اليوم ! .. وقد وصف كثير من شعراء الجاهلية هذا الأمر المفارق العجيب الذي رأته أيسارهم ، في قصائد معروفة تلخيصها كتب التاريخ والأدب ^{١٣} .

١٣ من تلك شعيدة لأبي قيس بن الأسلت واحد : صيفي بن عامر ، يقول فيها :
ومن مشير ، يوم نبيل القبر ثوابه ثانية ربكم ص
عساجهم لم تفرازه وقده كلوا لقده فلائم
فاكرسل من طوقهم خاصها يملأ حزنها فحزن
ويقول في شعيدة أخرى :
فهوسوها فسلوا ربكم وتصروا بارزان هنا البيت بين الأسلات
شندكم منه بليل مدقق شدة ألم يكتنون على الكعبان
ظلوا الجباروا بطن نهاد رهم جذوة الله بين سائر وصلب

ولعلك تسمع من يقول ، مثلكما عن هنا التأويل وأصحابه ، إن في علماء التاريخ والجغرافيا من قالوا إن الله أبتل جيش أوروبا في ذلك العام بالجدرى ، فليس هؤلاء المعاصرون هم أول من ذهب هنا المنصب وأول الطيور هنا التأويل .. ليخدعك هنا الكلام ، وقطن أن في علماء هذه الأمة وأئتها من قد ذهب فعلاً إلى تأويل الطيور بهذه الجدرى .

فأعلم أن جل علماء التاريخ والجغرافيا قالوا بظهور الجدرى في جيش أوروبا ذلك العام ، بل هو غير صحيح ، فقد روى ابن إسحاق عن يعقوب بن عقبة أنه قال : أول مازرورة المصبة والجدرى في أرض العرب في ذلك العام . كما روى ذلك عكرمة من طريق عبد الله . ولكن ما قال واحد من هؤلاء الذين رروا ذلك ، إن هذا للرض هو المعنى بطرير الأبيات في السورة ، أو أنه هو المعنى بالحجارة التي أخبر القرآن أنها كانت تهراوي عليهم . بل كلام فسر الناس على ظاهرة الذي لا يحيى عنه ، ولا سيل لإدخال التأويل عليه ، وإنما كان ظهور الجدرى شيئاً آخر ابتل الله به بالإضافة إلى تلك الآية الكبيرة التي أهلتهم بها .

ومن هنا الفيل أيضاً تأوilem (الدجال) الذي ورد أصحه والغير عنه في كثير من الأحاديث الصحيحة التي بلغت مبلغ التواتر ، بأنه كتابة عن الحضارة

فأولاً ما رأينا ناسين ولم يوثق إلى أعلم بالمعنى غير حساب
وهو قول عبد الله بن حبيب المتصمي ، وهو جامع الحديث الفيل ، وصيغ الله في ذلك اليوم :
ألا زكي جبالك يا زكريا نسباً لآسمك بالإسلام عذنا
فبالله لو رأيت يا زكريا لست جنب العذاب مارينا
حسمت الله أن صافت طيراً وغضبت جحارة غفن علينا
قال الشاطط في كتابه (المليوان) ، بعد أن ساق منه الأدلة وغفرها ، قائلاً من طبل
النوبة ، وهو جامع : وهذه الأشعار معروفة ، لا يربّل فيها أحد من الرواة . وإنما
أردت مزيناً بما ثليل في تلك الشهادة فأتوجه إلى كتاب (المليوان) ١٩٦٩ وما بعد ، وإلى النمير
إن أكثر هذه شرح سورة الفيل ، وإن سورة ابن حشام عند ذكره قصة ليرها .

الغرية والفترعات العلية الحديثة ... مع أن النصوص الواردة في الحديث عنه والتعرif به ، لا تتحمل مثل هذا التأويل ، بل هي وجه من الوجه ، فلن ذلك قوله **﴿فَلَمَّا** ^{فِي} **رَأَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو طَوْبٍ وَالترْمِذِيِّ وَابْنِ مَاجِهِ وَأَخْدَى** ، من حديث التولى بن سعوان ، وهو نصف لاصحاته : « إِنَّ شَانَ قَطْلَهُ (أَيْ أَجَعَ الشَّرْ) عَنْهُ طَائِكَةً ، كَانَ أَشْبَهُ بِعِيدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَطْنَنَ ، فَإِنْ أَدْرَكْتُمْ فَلَيَقِرُّ عَلَيْهِ فَوَاطَعَ سُورَةَ الْكَهْفَ ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعَرَاقِ ، فَعَاثَ بَيْنَهُمَا وَعَادَ شَيْلًا ، يَا عَبَادَ اللَّهِ فَلَا يَبْغِيَا » .

وبنـه أيضـاً ، تأوـيلـنـ النـصـوصـ القرـآنـيـةـ الدـالـةـ عـلـىـ أـنـ سـيـدـنـاـ عـيـنـ عـلـيـهـ الصـلـاةـ وـالـسـلـامـ لـاـ يـرـازـ حـيـاـ ، وـلـهـ سـيـذـلـ إـلـىـ الـأـرـضـ قـبـيلـ قـيـامـ السـاعـةـ ، وـالـإـعـراـضـ عـنـ الـأـحـادـيـثـ الصـحـيـحـةـ الـكـثـيرـةـ الـقـيـ أـكـدـتـ ذـلـكـ بـنـصـوصـ صـرـحةـ قـاطـعـةـ لـاـ تـقـبـلـ أـيـ تـأـوـيلـ ، بـجـهـةـ أـهـلـ أـحـادـيـثـ أحـادـ .

فقد تأولوا **﴿مَتَوَفِّيكَ﴾** في قوله تعالى : **﴿إِنِّي مَتَوَفِّيكَ وَرَأَيْتَكَ إِلَيَّ -﴾** آل عمران ۱۵۰ بـ (بيـنـكـ) . وـ اـنـظـارـهـ تـقـدـمـهـ تـقـدـمـهـ **﴿وَرَأَيْتَكَ إِلَيَّ﴾** بـرـفـقـ الرـبـةـ ، وـلـمـ يـلـاحـظـهـ أـنـ كـلـةـ **﴿إِلَيَّ﴾** تـنـفيـهـ أـنـ تـكـونـ رـبـهـ قدـ اـرـتـفـعـ بـعـدـ وـفـائـهـ إـلـىـ حـيـثـ تـساـوتـ مـعـ رـبـةـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ ! .. وـ حـبـكـ هـذـاـ دـلـيـلـاـ وـاضـحـاـ عـلـىـ مـبـلـغـ قـيـادـ هـذـاـ تـأـوـيلـ بـمـوجـبـ كـلـ مـنـ الـقـنـايـسـ الـلغـوـيـةـ وـالـدـينـيـةـ مـعـاـ .

والمعنى السلم للأية هو : **﴿إِلَيْ مَتَّهُ وَمَتَوَفِّ أَيَّامَ وَجْهُوكَ فِي الْأَرْضِ﴾** وـ رـأـعـكـ إـلـىـ السـاءـ ..) وـهـنـاـ لـاـ بـسـلـزمـ الـوـتـ ، الـذـيـ هـوـ مـنـ الـعـالـىـ الـجـازـيـةـ لـكـلـةـ الـوـفـاةـ^(۱) بلـ هوـ يـنـافـيهـ .

وـمـنـ أـوـضـعـ الأـدـلـةـ الـقـيـ تـنـفيـ اـسـقـالـ الـبـازـ فـيـ هـذـهـ الـكـلـةـ ، قـولـهـ تعالى :

(۱) انظر (الناس البلاهة الزلعشي) ۲۶۱

« وَقُولُمْ إِنَّا نَلَّا النَّبِيَّ حِسْنَ الْبَنِينَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قُتْلُوهُ وَمَا مُتْلُوهُ
وَلَكُنْ شَيْءَ الْقَمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَوْا فِيهِ لَعْنَهُ شَيْءَ مَا لَمْ يَهُ مِنْ عَلَى إِلَّا أُتَابَاعَ
الظُّلُّ وَمَا قُتْلُوهُ يَقِنَّا » تَأْلِفَةُ اللَّهِ إِلَيْهِ) (السَّادَةُ ١٥٧ وَ ١٥٨ ، فِي النَّفِقِ
الْعَنْنَعِ الَّذِي لَا بَدِيلَ عَنْهُ ، لِقولِهِ تَعَالَى : « وَمَا قُتْلُوهُ يَقِنَّا » بَلْ رَفْعَهُ اللَّهِ
إِلَيْهِ) ، أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْفَى تَبَّاهَهُمْ بِأَنْ رَفَعَهُ إِلَى سَمَاءِهِ ، فَلَمْ يَقْعُدُ مَنْهُ عَلَى
شَيْءٍ يَنْتَلُونَهُ أَوْ يَصْلِيُونَهُ .

يَدْلِيكُ عَلَى ذَلِكَ أَنْ (بَلْ) لَا تَقْعُدُ إِلَيْهِنَّ تَقْبِضُونَ ، فَلَمْ يُسْأَلْ لَكَ أَنْ تَقُولَ ،
وَأَنْتَ عَرِيٌّ : لَسْتَ جَائِعاً بَلْ لَمْ يَمْضِطِعُ ، وَلَا تَقُولُ : بَلْ أَنَا شَبَانٌ ، وَلَمْ يُسْأَلْ
لَكَ أَنْ تَقُولُ : مَاسَاتْ خَالِدَ بَلْ هُوَ تَقِيٌّ ، وَإِنَّا تَقُولُ : بَلْ هُوَ حَسِيٌّ ،
وَلَا تَقُولُ : مَا قَاتَلَ الْأَمْرِيْرُ ، بَلْ هُوَ ذُو دَرْجَةٍ عَالِيَّةٍ عَنِ الدَّهْرِ ، لَانَّ ثَيَوتَ درْجَتِهِ
الْعَالِيَّةِ مِنَ الدَّهْرِ لَا يَنْتَفِعُ بِهِ . وَإِنَّا تَقُولُ : بَلْ هُوَ مَازِلٌ حَسِيًّا .

إِنَّمَا ، فَلَا جُرمَ أَنْ مَعْنَى الْآيَةِ : مَا قَاتَلَهُ الْيَهُودُ كَمَا زَعَوْا ، بَلْ إِنَّ اللَّهَ اسْتَأْنَهُ
مِنْ بَيْنِهِمْ حَسِيًّا وَرَفَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ . وَهُوَ نَصٌّ وَاضْعَفُ بَيْنَ ، كَمَا تَرَى ، عَلَى أَنْ حِسْنَى
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يَرَالُ حَسِيًّا . وَيَزِدَادُ هَذَا الْمَعْنَى تَأكِيدًا بِتَوْلِيهِ عَزَّ وَجَلَّ بَعْدَ
ذَلِكَ : « وَقَدْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَكَوْنُنَّ بِهِ قَاتِلُ مَوْتَيْهِ وَقَاتِلُ الْقِيَامَةِ يَكُونُ
غَلِيْثَمْ شَهِيْداً » (السَّادَةُ ١٥٩) فِي النَّعْلَمِ أَنَّ الضَّيْرَ فِي « قَاتِلُ مَوْتَيْهِ » يَعودُ إِلَى
سَيِّدِنَا عَبْرِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَهُوَ نَصٌّ شَانٌ قَاتَلَعُ بِأَنَّهُ لَمْ يَتَ بَعْدُ .
وَالْمَحْصُودُ بِأَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ سَيِّلُوْنَهُونَ بِهِ نَبِيًّا وَمَبِيًّا لَهُ عَزَّ وَجَلَّ ، أَوْ لَكَ
الَّذِينَ يَعَايِشُونَهُ وَيَكُونُونَ مُوْجَدِينَ وَقَاتِلُهُ ، كَمَا أَكَدَتْ ذَلِكَ الْأَحَادِيثُ
الصَّحِيحَةُ الْكَثِيرَةُ .

* * *

وَبَعْدَ ، فَلَمَلَ في هَذِهِ الْأَوْلَاجِ الْمُتَوْعَدَةِ إِلَيْهِ ذَكْرَنَاها الْبَلَاغَأُ ، وَلَمَلَ فِيهَا
مَا يَغْنِي عَنِ الْاسْتَهْدَاءِ .

ولدى البحث عن دواعي الشنوة والخروج عن مقتضيات النهج المتبع عليه في تفسير النصوص ، إلى التأويلات الفاسدة ، في مختلف الأمثلة التي ذكرناها ، يتجه أن هذه الدواعي تجمع في عاملين اثنين أساسيين :

العامل الأول :

المغالاة في تحكيم العقل على حساب الحق الصحيح والحق الصادق ، أي تحويله فوق طاقته وجراً في مناهات لا يملك **الثُّرُثُرُ** السلم فيها إلا على ضوء الخبر البشري الذي يمثل في النصوص .

وهي أبرز الأخطاء النهيجية التي ازراق فيها الفكر الاعتزالي ، إبان نورته وثورته ، متأثراً بالفلسفة اليونانية ، التي كانت ، لأنفاسها إلى صريح النقول - لا تجد أسلحتها مانعنة عليه إلا للمقول بما قد يمثله من الأحكام الطبيعية والظنيّن المترتبة والأوهام المريرة . فتجمع لديها وفي أجزاؤها خفت متارج من ذلك كله .

كأنها من أبرز الأخطاء النهيجية التي ينزلق فيها اليوم لوائل الدين لا يزالون متهرّبين بظهور المضاربة الغربية ، التي تدور على محور الحادة ، وتترى في نظام ما يسمونه بالطبيعة سلطاناً وحاكمًا مطلقاً بين حل الكون كله ، أمّا ما وراء ذلك من غريب يختل في جذوره خفية يكن فيها سر ذلك النظام ويد قاهرة تدبره كما شاء ، فالمضماربة الغربية لا تلتقي له بالأ ولا ترتفع نفسها يائياً وقوفه هذه لو تأمل فيه^{١٩} . فهو لا ، الذين لا تزال أعيتهم متبرّهة بغير هذه المضاربة ، يشعرون بقدر كبير من المخرج حيث النصوص التي تكلّم عن عالم الغيب ، والسلطان

(١٩) لا أستطيع أن أقول : المضاربة الغربية . أي يطلع النظر عن رجالها وربّاعتها ، فما أعلم هذه المضاربة رغم أنّها ، وبغضّ عن يائتها إلى ما وراء اللادة ، ويدّروا بهوش حساً للذئاب المالية من ألسنتهم . وأخذوا يحثون ويدعون في ذلك . فهو أن المضارب والمضماري شأنه لا يزال كما هو ، تيار مادي بمحض لا يتحرك ولا يحيط إلا بخن ثانية مفيرة في هذا العالم الكبير العدد للذئاب الأطراف .

الكثير الخفي الذي يهدى نظام الكونات : فلا يجدون للخروج من هنا المرجع
غيراً من احترامها ظاهراً وتجاوزها باطنها ، وذلك بامتناع التأويلات التي
لاتنضبط بقواعد ولا تسر على سنن ، كافد رأيت في كثير من النماذج التي
ذكرناها الآن .

ولذلك لاحظ من هنا ، أن نقطة الضف في الفكر الاعتزالي بالأسس
والفكر الأخيرة بزخرف المضاربة الفريدة اليوم ، نقطة ضف واحدة ، هي تحويل
العقل أكثر من طاقته ، وجده في مذاهات وتخاريف مطلقة لاندخل في
اختصاصه ، ولا يبعد طلابها ولا يستعين معالجها إلا اعتقاداً على الخبر الصادق من
خلال الكون كله .

العامل الثاني :

يتمثل في تلك الشاعر والوحدانيات التي تطوف بقوس بعض للتوصيفة ،
فتترجمهم في أخيلة وتصورات باطنية شاردة عن معانٍ النصوص وفيودها ودلائلها
المعرفة الشائكة ، فبشردون مع أخيلتهم وتصوراتهم تلك إلى حيث تسوقهم
شاعرهم ووحدائهم الطليقة ، حتى إذا اصطدموا بأمور النصوص لم يبالوا أن
يحيطوها بعمالٍ التأويل ، كما يملو ويروق لهم : منها عارضهم اللغة والقواعد
النهجية في ذلك . وقد ذكرنا طائفة من الأمثلة لهذه التأويلات .

* * *

وللهم أن تعود ، بعد هنا ، إلى مدار بحثنا وأصل موضوعنا ، فنعلم الحقيقة
الواضحة التي ما يتغنى أن تغيب عن أي من الباحثين والمفكرين ، وهي أن
الشذوذ والآخران الكاذبين في كل هذه النماذج والأمثلة التي أتيتنا عليها ، ليس
 مصدرهما غالفة مالزمرة السلف ، من حيث إلهم سلف . فلذلك كان فيه كثير من
وقع في بعض هذه الشذوذات ، ومن أجل الأمثلة على ذلك المتعزلة ، وقد علت

لن أنتهي كانوا يمثلون ألب عصر السلف للتشيل في تلك الفرون الثلاثة الأولى ، ولا
رب أن سلفيتهم تلك لم تكتف شيئاً من الحرفا لهم وشلوفاتهم المكرهة التي عرروا
ها .

كما أن تلك الأصول والمعتقدات التي أوضحنا أن لا مجال لأبي ارتقاب فيها ،
ليست أحقيتها نابعة من ضرورة تقليد السلف فيها من حيث لهم سلف . فإذا إذا
فرزنا ذلك وجدنا حضورهم الثلاثة ملتبة بالذوقين لتلك الأصول أو لكتير منها ،
ويعتقد لا بد أن يختار كل من يريد أن يتخذ من تلك الأجيال الثلاثة مقاييس
للاتباع ، وفانوساً لمعرفة الحق من الباطل : هل يتبع فريقاً منهم ، والكل من
 رجال السلف وأركانه ؟ أم يتبعهم جميعاً ، ولكن فيه الكثرة التي التزم بهذه
الأصول والقلة التي شذت عنه وخرجت عليه ؟

لأربيب أن صحة تلك الأصول والمعتقدات ، وبطلان هذه الشنوة
والآخرادات ، لم ينجليا إلا على ضوء ذلك النهج الجامع لأصول المعرفة عموماً
ولتفسير النصوص خصوصاً . فن سار على ضوئه والتزم ضوابطه وقواعديه ، غبينا
إلى حراط الله المستقيم وكان من المؤمنين الراشدين ، سواء كتب له أن يعيش في
عمر السلف ، أم كان في قيامه الله أن يعيش في عصور المخلف . ومن تحرر عن
ضوابطه وأحكامه وإبتدأ عن ضيائه ودلائلاته ، وقع في تيه الغواية والضلالة وضاع
في مزالق الزريع والابتداع ، سواء رأيته يعيش في صدر من حصر السلف ، لم
يغترب عليه في آخر قرن من عمر هذا النهر .

إذن فالأفضلية الناس الصالحين في حصر السلف ، لم تتحقق لهم مجرد كونهم
يعيشون في ذلك العصر ، وإنما لانتباطمهم . إن بالقطارة أبو بالدراسة والعلم . بهذا
النهج الذي عرفناه . نعم لاشك أن لهم ، بالإضافة إلى ذلك ، مزية القرب من
عمر رسول الله عليه السلام وهي مزية تظهر أخيرتها ، في سهولة انتسابهم بالنهج
لذكور ، ويعدم عن الشوائب التي ظهرت فيما بعد ، فمكروت عليه .

اللقاء (٩)

كأن سوء أو اغراق كثير من الناس الذين جاؤوا من بعدهم ، لم يكن بسبب حظهم العاشر الذي أخْرَجَهم إلى الترون التالية ، وإنما هو بسبب إهمالم هنـا النهـجـ عندما ساروا في طـريقـ المعرفـةـ ، تـخطـقـتـهمـ من جـراءـ ذـلـكـ الأـهـوـاءـ وـوقـواـ فـيـ بـرـانـ الرـيـغـ وـالـضـلـالـ .ـ فـمـ لـاشـكـ أـهـمـ بـالـإـصـاقـةـ إـلـىـ ذـلـكـ السـبـبـ تـقدـواـ لـلـزـيـةـ الـتـيـ تـقـعـ هـاـ الرـعـيلـ الـأـولـ ،ـ فـاجـاتـهمـ بـسـبـبـ ذـلـكـ عـوـاصـفـ الشـهـوـاتـ وـالـنـحـلـ وـالـنـاعـبـ الـبـاطـلـةـ الـقـيـ تـنـامـ وـاشـتـدـتـ تـيـارـاتـهاـ فـيـ الصـورـ التـالـيةـ .ـ

وـسـرـيـادـ هـذـهـ الـقـيـةـ ،ـ جـلـاءـ ،ـ لـدىـ اـسـتـراـخـناـ السـائلـ الـخـلـافـيـ الـقـيـ لـ تـخـضـ دـلـائـلـهاـ وـأـسـوـلـهاـ الـتـهـجـيـةـ عنـ شـوـائبـ الـاخـيـالـاتـ وـالـقـيـوـاتـ الـخـلـطـةـ ،ـ فـاـخـلـفـتـ مـنـ أـجـلـ ذـلـكـ اـجـهـيـاتـ الـعـلـمـ ،ـ وـلـكـنـ سـنـجـدـ أـنـ لـرـاهـمـ لـمـ تـخـلـفـ عـلـىـ الـتـهـجـيـةـ عـلـيـهـ أـوـ عـرـجـ عـلـيـهـ ،ـ وـإـنـ اـخـلـفـتـ مـنـاعـيـمـ وـأـرـؤـمـ لـعـتـ سـلطـانـهـ وـمـنـ دـائـرـتـهـ .ـ فـالـكـلـ مـسـتـقـمـ عـلـىـ صـرـاطـ اللهـ ،ـ مـسـتـرـشـ بـقـوـاءـدـ الـتـهـجـيـ الـجـامـعـ ،ـ وـلـيـسـ ذـكـهـ مـنـهـاـ أـوـلـىـ مـنـ الـأـخـرـيـ بـدـعـيـيـ الـاتـبـاعـ وـالـالـقـرـاءـ ،ـ كـأـنـ لـيـ ذـكـهـ مـنـهـاـ لـيـسـ أـحـقـ مـنـ غـيـرـهـ بـتـهـمـةـ الـجـنـوحـ وـالـابـتـاعـ إـنـ جـازـ لـنـاـ أـنـ تـسـوـرـ ذـلـكـ فـيـ أـيـ مـنـهـاـ ،ـ فـلـتـتـقـلـلـ الـآنـ إـلـىـ هـذـاـ النـصـلـ الـأـخـيـ .ـ

مسائل وآراء

لم يتحقق وجه الصحة أو البطلان فيها

ذكر في هذا الفصل أبرز الأمثلة والنتائج لسائل لا يثير البت فيها يمكن
قاطع ، اعتماداً على ما يقتضيه النهج الذي فرّغنا من التعريف به : إما لأنها تعود
إلى نقاط خلافية فيه ، أي في النهج ذاته ، وقد استعرضنا بعضًا من هذه النقاط
فيما مضى ، وإنما لأن الاختلال ينطوي إليها عند مرحلة التطبيق والتنفيذ ، أي
فأصل المسألة ليس محل نظر أو خلاف ، ولكن عوامل الخلاف تطرق إلىه عند
(تطبيق النطاق) على حد تعبير علماء الأصول .

وهذه النتائج التي سذكّرها ، وبين ، بتوافق الله . وجه الاختلال فيها ، وأن
الخلاف في شأنها واقع ضمن دائرة الانطباق بالنهج والخضوع لسلطاته ، هي التي
يقم منها من ينتظرون أقصيم بالسلبية سلبيًا يحصل بينهم وبين من يسوقهم
بالبعدين ، ويحملون من آرائهم واجهاتهم التي أخذواها وأطلقوا إليها ، الوثيقة
التي تعطّلهم دون قرورهم حق الانتهاء إلى الجملة الإسلامية الثالث ، التي اختبر لها أسم
السلبية !

غير أننا سنجد أن الخلاف الذي يتعلّق بهذه المسائل إنما تدور حوالته ضمن
مبادئ النهج الذي يسوق بيانه ولم الكشف عن كونه هو وجده ميزان معرفة
العقائد والأحكام ، فليس إذن لأنّي من أطراف الخلاف في هذه المسائل أن يحصر
المدعاية في شأنه ويتهم الآخرين باللزق والضلالة ، كأنه ليس من حق أي من
هذه الأطراف أن يبتدئ في كيّان الأمة الإسلامية الواحدة تقليصاً من وراء هنا

الخلاف الاجتهادي لم يتدفع لكل قسم اسماً ولقباً لم يكن به الله ولم يكن به أي دليل ، لم لا يكتفي بذلك أيضاً حتى يحكم من عنده بالرشد والسداد للقسم الذي كان من حسن حظه أن انتهى إليه ، وبالضلال والغواية للقسم الآخر الذي كان من سوء حظه أن لم يكن له منه أي مطلب أو انتها .

هذا ، وقد أرجعنا سائر الأمثلة والظواهر التي سنتحدث عنها إلى أصول

ثلاثة :

الأصل الأول : النصوص المتشابهة ، وتندرج فيها آيات الصفات والأحاديث
المتشابهة .

الأصل الثاني : البدعة وتعريفها وحكمها .

الأصل الثالث : التصوف وما يدور حوله من أبحاث ومشكلات .

ومن الواضح أن بالإمكان حصر هذه الأصول الثلاثة في أصل جل جل واحد ، وهو : البدعة ، غير أنها أقربنا أن ننطلق من هذه الأصول الثلاثة ، تبديها إلى طبيعة كل منها ، وإثارة لتجاوز المعمومات إلى التفاصيل الكامنة في داخلها .

* * *

الأصل الأول : النصوص المتشابهة وما يندرج فيها من آيات الصفات
وقد أوضحنا أن محل الإجماع في هذه النصوص ، هو عدم صرفها إلى أي معنى يثبت له أي ند أو شبه بخلوقاته ، وعدم تعطيل دلالتها اللغوية المتشابهة .

والنصر المعنون في هذه الحالة هو تفسير هذه الألفاظ على ظاهرها مما يتفق مع تزكية الله عز وجل عن الشبه والشريك ، وهو يتضمن الاحتراز عن تفسيرها بالملائكة والجبرية : فيقال مثلاً : استوى على عرشه كأقال ، استواه بليق مجده وأحاديته ، وله بذ كأقال ، بليق بألوهيته وجلاله . إلخ ... أو تفسيرها يعني

عازى ما يقبله القانون اللغوى ، ويتحقق مع عرف التخاطب ومقتضى الفرائض ،
بان يفسر الاستواء بالاستيلاء والسلط ، وفسر البد بالقروة في قوله : { يَذْهَلُ
فِيْقَ أَنْدَهْ } [الفتح ١٠] وبالكرم في قوله : { تَلْ يَمَاهَ مُشْوَطَشَانَ يَثْبَقَ
كَبَّتَ يَنَاهَ } [اللادنة ٦٤] .

والصبر إلى أي من هذين التفسيرين لا يخلو من تأويل . إلا أنه تأويل
إجمالي في التفسير الأول ، وتأويل تفصيلي في التفسير الثاني .

لا نرى أن المعنى اللغوي لكل من البد والوجه والعين ، إنما هو الجارحة
المعرفة التي ينتفع بها المخلوقون ، وهو منفي عن ذات الله عز وجل ، على كل
حال ، وفي كلا التفسيرين . فهنا هو التأويل الإجمالي . ويعبر عنه بقولهم : له
يد تلقي بخلافه كما قال ، وعين تلقي بخلافه كما قال .

ولكن هل يجب الوقوف في التأويل عند هنا الحد الإجمالي ، كاجنح إله
أكفر السلف ؟ أم يجوز تجاوز هذا التأويل الإجمالي ، إلى ما هو معروف من وجوب
الاستعارة والجاز واستعمال في كتاب الله وحديث رسول الله ﷺ بكلمة ؟

ليس في منهجنا الذي عرفناه وأخذناه نكرة موجزة عنه ، ما يلزم الباحث
للسلم بأحد الورقين . إن لهم أن لا تنسى إلى الله جارحة من خلال فهمك لكتبة
اليد التي نسبها إلى ذاته ، وأن لا تعطل الدلالات اللغوية الشائعة بكلام الله عز
وجل ، سعيًا بزعمك وراء التنزية وبعدًا عن مزالي الشريك .

وهذه هي المسألة التي يختلفنا فيها من يمتنون أنفسهم بالسلبية ، ويعلمون
من هنا الارتفاع بدليلاً عن النفي الذي تم الاتصال على أنه هو الحكم في كل مبدأ
احتقاني وسلوك شرعي .. وهم يعتقدون علينا في ذلك بأن سلف هذه الأمة ، ومم
خرتها ، لم يجتهدوا إلى أي تأويل تفصيلي . ولم يزيدوا على أن أثبتوا الله مالبسه
لنفسه في تلك النصوص والأيات مع تلزمه عز وجل عن كل ما لا يليق بربورته

والرهبة وتعاليه عن الشريك والنظير . كما يخجون علينا بأن أي انتقام من هذه الأفلاط التي أثبت الله معانها الغورية لذاته إلى المizar أو الاستمارة والتثبيه لا يهدو كونه لوناً من ألوان التعطيل !

ويقول ، وبالله التوفيق : إن كلام هلين الجنين لا يزمننا ، لأنها مسوغتان ، أي غير واقعتين ولا حقيقتين كما تورهوا . فليس صحيحاً أنه لا يوجد في السلف من جنح في تفسير آيات الصفات أو يعني منها إلى التأويل التفصيلي ، وليس صحيحاً . على فرض أنه لا يوجد في السلف من ذهب هذا النسب - أن تلويط هذه الصفات بما يتفق وأصول القواعد العربية طبقاً لما تقتضيه الفرائض المسوغة لها في كتاب الله عز وجل ، نوع من التعطيل .

وبناءً ينتهي الحجة الأولى نقول : قد علمنا أن سلف هذه الأئمة الذين شهد لهم رسول الله ﷺ بالحقيقة هم أهل القرن الثلاثة الأولى ، وقد مضى بيان ذلك . وما أكثر من ذهب من أهل هذه القرن الثلاثة ، في تفسير آيات الصفات وملحوظاتها الثانية في كلام للصطفيين عليه الصلاة والسلام ، إلى التأويل التفصيلي الذي لا يتعجب من مسوغون أسمهم اليوم بالسلبية .

من ذلك ما سبق من تأويل الإمام أحمد لـ { جاء } في قوله عز وجل :

« **وَجَاءَ رَبِيعٌ وَالثَّلَاثُ هَذَا هُنَّا** » [الجسر ٢٢] يعنـى : وجاء أمر ربيك ، كما قال تعالى : « **أَتْرَأَيْتَ أَنْتَ رَبِيعَ** » ^(١) [النحل ٢٢] .

ومن ذلك قول رسول الله ﷺ : « لَقَدْ ضَحِكَ اللَّهُ الْيَوْمَ مِنْ فَعَالَكَا » في حديث طوبيل تضمن قصة الأنصاري الذي أكرم مثوى ضيفه، رسول الله ﷺ ، وبهات هو وزوجته طاريين ، وقد أخرج البخاري ومسلم ، كل منها من

(١) انظر (الأئمة والصفات) للبيهقي ٢٦٢ ، مع تعطيل الشيخ محمد زاد الكوفي عليه .

طريق . فقد أولى البخاري الصحف بالمرحة ، ولم يقف عند مبدأ : « أخبروها بلا كيف »^(١) .

ومن ذلك أيضاً ماقيله البيهقي في الآباء والصفات عن حماد بن زيد ، من تأويته لتروي الله تعالى إلى النساء الدنيا الواردة في أحاديث التزول ، بباباته جل جلاله إلى عباده^(٢) .

ومن ذلك ما رواه ابن تيمية رحمة الله عن جعفر الصادق رضي الله عنه ، من تأويته (الوجه) في قوله تعالى : {كُلُّ نَفْرٍ هَا لَكَ إِلَّا وَجْهَهُ} [القصص ٨٨] بالمعنى . وما رواه عن الصحف من تأويته (الوجه) في الآية ذاتها بذات الله والجلة والدار والعرش . أما هو - أبي ابن تيمية ذاته - فقد رجع أن يز Howell (الوجه) بمعنى الجهة ، ففيكون المعنى : كل شيء هالك إلا ما أريد به جهة الله تعالى . ثم قال : وهكذا قال جهور السلف^(٣) .

ومن ذلك ماقيله البيهقي في قوله عز وجل : {وَلِلَّهِ الْمُشْرِقُ وَالْمُغْرِبُ فَإِنَّمَا تُؤْلِمُونَا قُلْمَرْجَةُ اللَّهِ} [البقرة ١١٥] ونصه : حمل الربي عن الشافعى رضي الله عنه أنه قال في هذه الآية : يعني والله أعلم قلم الوجه الذي وجهكم الله إليه . وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا الحسن بن علي بن عطاء ثنا أبو الحسناء عن النضر عن جعابة ، في قوله عز وجل : {فَأَنْتَ تُؤْلِمُونَا قُلْمَرْجَةُ اللَّهِ} قال : قبلة الله ، فأياها كانت في شرق أو غرب فلا توجهون إلا إليها^(٤) .

ومن ذلك ما رواه ابن حجر في الفتح ، والبغوي في تفسيره عن عبد الله بن

(١) انظر فتح الباري ٢٦٧٧ ، الآباء والصفات للبيهقي ٢٣٦

(٢) الآباء والصفات ١٣٦

(٣) مجموعة مخازن ابن تيمية ٢٣٩٧ طابعه ،

(٤) الآباء والصفات ٢٦٦

عباس وأكثر الفرسين أئم تأولوا (ستوى) في قوله عز وجل : (الرَّحْمَنُ
غَلَّ الْغَرْبَى لِشَوَى) (طه ٥٥) يعنيارتفاع . ومثله مارواه ابن حجر عن ابن
بيطال من كلام طويل عن معنى الاستواء في الآية المذكورة ، إلى أن قال :
« .. وأما نعمتى (ستوى) : صلاة هو صحيح ، وهو للذهب الحق وقول أهل
السنة »^(١٩) .

لهذه ثلاثة من صفات الأسماء ، وصلات الأفعال ، الواردات في كتاب الله أو
صحيف السنة التوبية ، وقد تأولها كثيراً من رجال السلف تأويلاً تفصيلياً ، ولم
يتفقوا في فهمها عند حد التأويل الإجمالي للغير عنه يقولون : (أمزوها على
ظاهرها بلا كيف) . ويوضح أن تتف على ظاهر ما ذكرناه في شافع وأئمة
كتور أخرى ، في كتاب (الأسماء والصفات) للجوهري و (معالم السنن) للخطاطي
وتفسير البغوي ، وفهمها من الرابع .

ولعل ما قد رأيت من صنف ابن تيمية في البحث عن تأويل سائع للوجه في
قوله عز وجل : (كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانِي * وَيَقِنُ وَجْهَ رَبِّكَ لَا ذُرِّيَّا) في
والإثمار (الرحمن ٢٦ - ٢٧) . وهو الذي يُتحلى باللائحة على (المثنين) في
تأويلهم لثلث هذه الآيات . من شأنه أن يعني كل لمح ويقطع دابر كل خصوبة
وخلاف في هنا للوضع .

ولا وجه ، من يبحث عن عذر لتأويل ابن تيمية هنا ي Irene من التأويلات
الأخرى ويعطيه من دونها الأرجحية والحق ، لأن الوجه في الآية المذكورة
لا يعني أن يكون من الصفات ، بل ذلك فلا شيء في اقتحام التأويل إليه .

قول : لا وجه لهذا الكلام ، إذا هو مصادرة على المطلوب ، فإن الذي جعل

(١٩) انظر بحث البراري ٢٠٠١٢ ، وتفسير البغوي حد قوله تعالى : (الرَّحْمَنُ غَلَّ الْغَرْبَى لِشَوَى) في (سورة طه ٥٥) .

(الوجه) مخللاً أن لا يكون من الصفات ، هو التأويل الذي فتح ابن تبيه بابه إليه . ولولا التأويل الذي هو محل النظر والبحث لما خطر في المجال أن يكون الوجه إلا صفة من صفات الآباء أثبتهما الله عز وجل لذاته كشاء ، وكما يلقي ب مجال (وجهه) ويعظم سلطانه .

ولو جاز الاعتداد على هذا السرخ في تأويل آيات الصفات وأحاديثها ، لكن هذا السرخ حجة يد كل متأول ، ولا جاز أن يقمع به ابن تبيه دون غيره .

إذا للهم أن تلاحظ أن هذه التأويلات التي تلقنها عن السلف ، بما فيها التأويل الذي أخذ به ابن تبيه للوجه ، متيناً فيه رأي من ذكره من السلف ، لا ننزع أي تعطيل أو أي لعن في فهم اللغة والتعامل بها . بل هي مستطلة بمبادئ العقيدة وأحكام الشرع ، دائرة ضمن قواعد اللغة خاصة للدلائلها . لأنَّ على ذلك من الدليل الذي اعتقد الإمام أحمد في تأويل (جاء) من قوله عز وجل : (وَجَاءَ زَيْنَكَ وَالثَّلَاثَةَ مُتَّسِّعًا) [التجر] ٢٢ . فقد أوثقه عينه : وجاء أمر ربك ، مستدلاً بقوله تعالى في الآية الأخرى : (فَلَا يَنْظَرُونَ إِلَّا أَنْ شَاءُوا) [الفاطحة] أو يأتينَ لَمْرَ زَيْنَكَ) [التحل] ٢٢ . وخير ما يفسر القرآن القراء ذلك .

وتصفي ذلك يأتي ، بتوفيق الله ، فيما يلي .

* * *

ولننتقل بعد هنا إلى بعض الحجج الثانية ، وهي قوله : إنَّ أي انتظام بهذه الأنماط التي أثبت الله معاناتها اللغوية مفتاح لذاته ، إلى المجاز والاستعارة والتبيه لا يعود أن يكون لوناً من ألوان التعطيل .

فنتلوك : إن في الماذج والأمثلة التي عرضناها ، ما يبطل هذه الدعوى ، فإن

اللئذين تأولوا النصوص التي ذكرناها وأخرجوها من الحقيقة إلى الجاز ، لم يكونوا معطلين ، وحاشام أن يكونوا كذلك . ولو كان في التأويلات التي أقدموا عليها ما يستلزم أي تعطيل أو تغفف في النظر والفهم ، لما أقمنا على ذلك .

غير أنا أخرب صنحاً عن هذه المادتين من التأويلات التي ذكرناها ، وتقرض أنها غير واردة ولا واقعة ، بل تفرض أن أحداً من رجال السلف رضوان الله عليهم لم يجز لنفسه أكثر من أن يثبت ما ثبته الله لذاته مع تقويض ما ورائه ذلك من العلم والتغاصيل إلى الله عز وجل : فإن ذلك لا يقوم حجة على حرمة علاقتهم في موقعهم هنا حرمة مطلقة . فإن إجماع السلف عن الاجتهاد في معايير هذه الأنظمة أو الصفات قد يكون لأسباب كثيرة : منها التهيب من المروض فيما لا يرون من أنفسهم القدرة على المروض فيه ، مع العلم بأن موجب هذا التهيب قد لا يكون جهة ولا عجزاً في اللائحة العملية ، وإنما هو على الأرجح وفي الأغلب من الآثار غرط خاصة الله وجلاله في القلب : ومنها الظرف الخيط به والحالة التي كانوا فيها ، فما لم يكروا يجدون من حظهم ما يدعوهم إلى أن يقتضوا هذه الماءات ويوجهوا زردهم بما لهم عنه بدًّ وفني : ومنها الانطلاق من موقف اجتهادي لا يتلزم غيره ، لاسباب الذين يكتسون بذلك عملية تعلمهم للنظر والاجتهاد . ولكن من يرى أن منع الصاحبي ليس حجة بحد ذاته ، فكيف ينبع التابعين وتابعيم ؟

ليلاً كانت هذه الأسباب كلها عتلة ، فإن الاستجاج يوقفهم اعتماداً على احتلال وجوب سبب آخر هو حرمة التأويل ووجوب الوقوف عند ظاهر هذه الصفات مع التزهيد والتزويد . هنا الاستجاج يصبح باطللاً لا وجه له ، لأنَّ اعتماد على دليل أعم من اللذعن . ومن العلوم أن قيام الاحتلال ينفي الاستدلال .

غير أن الميزان الذي لا يحصن عنه ، على كل حال ، هو تحكم اللغة العربية التي نزل بها كتاب الله ووصلت من خلالها السنة النبوية الطهارة إليها . وتحكم اللغة العربية إلينا يكون بتطبيق قواعدها عليها يتعلق بكل من المبنية والمجاز ووجوهات التأويل وما وراءه . وإنما يمارس ذلك من تطلع في فهم هذه اللغة وتنامت لديه ملائكة المعرفة بأصول الشريعة الإسلامية ومقانع الإسلام إلى درجة تجعله للإجتهاد ، مع الانضباط بتفويت الله والاستقامة والصدق في الدين . وما الحديث الطويل الذي حاول ابن تيمية من خلاله تأويل (الوجه) بالمهبة مستعيناً باللغة والاشتقاقاتها وجوهه المبنية والمجاز فيها ، إلا توسيع تطبيقه لذلك . وعلمنا أكثراً لمن هنا بهذه مناقشة ابن تيمية في تفسير الوجه بالجهة من الناحية اللغووية أو من ناحية الدلالات القرآنية ، ولا يصدّق التعارض بين رأيه في ذلك ورأيي من فسحة بالذات . أقول : لمن يصدّق شيء من ذلك ، فإن كل ما زيد به عليه في هنا للقام هو أن الإجتهاد في تأويل هذه الكلمات ضمن حدود الدلالات اللغوية وأصولها ، وضمن ماتقتضيه كليات المبنية الإسلامية وبمما لها التافق عليها عند أهل السنة والجماعة ، اجتهاد مقبول ، بحسب كونه يتحرك ضمن دائرة النفع للتفق عليه وليس فيه أي خروج عليه أو شرطوه عنه .

وإنما الالتزام بهذا للتبيّن ، فإن الانتقال المحرفي مع اتجاهات السلف ومواقفهم من آيات الصفات وغيرها ، لا موجب له ولا ملزم به . فإن الأئمّة والطّرّف قد لجأوا فيها بين مجتهد وأخر ، فضلًا عن اختلافها الطبيعي ما بين عصر وأخر . ذكر ذلك كثير من الآثمة من أمثال حاد بن زيد والخطابي والبيهقي أكثر من مرة في مناسبات عدّة .

من ذلك ما نقله البيهقي عن الخطابي بعد أن روى حدّيث أنس بن مالك الذي روى الشیخان مرويًّا : « لا يزال جهنم تغدو : هل من متزید ، حتى يضع رب المزدة فيها قيده ، تغدو : فقط فقط ، ويزيدي بعضاً إلى بعض ، ولا يزال في

الجنة فضل حق يشق الله خلقاً فمسكنته فضول الجنة » وبعد أن ساق جملة ماءورة من ذكر القبور أو الزرجل من الطرق المختلفة ، فقد قال بعد ذلك :

« قال أبو سليمان الخطابي رحمة الله : ففيه أن يكون من ذكر القبور والزرجل أو ترك الإضافة إنما تركها تهيناً لها وطلبًا للسلامة من خطأ التأويل فيها . وكان أبو عبيد ، وهو أحد أئمة أهل العلم ، يقول : فمن تروي هذه الأحاديث ولا تُرِيكَ لها المعاي ، قال أبو سليمان : ومن أخرى بأن لا تقدم فيها تأخر هذه من هو أكثر علمًا وأفهم زماناً وسنًا ، ولكن الزمان الذي لعن فيه قد صار أهله حزبين : متذمّراً إلى روى من نوع هذه الأحاديث رأساً ومكتبه به أصلًا . وفي ذلك تكثيف للطاء الذين رروا هذه الأحاديث ، وهم أئمة الدين وقلة السن ، والواسطة بيننا وبين رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، والطائفة الأخرى متلية للرواية فيها فافية في تحقيق الظاهر منها مذهبها يكاد يلخصها هم إلى التبرير بالتشبيه . ومن تردد عن الأمرين معاً ، ولا تردد بواحد منها منهياً . فيتحقق علينا أن نطلب لما يبرر من هذه الأحاديث ، إذا صحت من طريق التقل والتد ، تأويلاً يخرج على معانٍ أصول الدين ومتناهٍ العلة ، ولا يبطل الرواية فيها أصلًا إنما كان طرقها مرغبة وتلقيها عدولاً . قال أبو سليمان : « وذكر القبور هنا يعقل أن يكون المراد به من قتتهم الله للنار من أهلها » . فوقع به استثناء عدد أهل النار ، وكل شيء قتنته فهو قبر . كا قبل لما حذفته : حذفه ولما قبضته : قبس ، ومن هذا قوله عزوجل : « ألا تلم فلت قبور يعني زبده ¹⁴ » ¹⁵ . يومن ۲ أي ما يقتمه من الأعمال الصالحة . وقد روى منع هنا عن الحزن . ويؤيد هذه قوله في الحديث : « ولما الجنة فلن الله يشق لها خطأ » فائق للغيبان أن كل واحدة من الجنة والنار تفت بزيادة عدد يشتوفن بها عبدة أهلها ، فتقتل هذه ذلك ¹⁶ .

14) سلام السنن على من آثر داروا ۹۴۵ طبعة حصن .

أقول : وأنت تعلم أن الخطابي هو من أقرب رجال الحلق إلى السلف ومن أصفقهم بهم . فقد كان من أعيان علماء النصف الأول من القرن الرابع . ويروي عسك أن تأمل كلامه العدل للنصف في هذا الموضوع ، فقد جمع فيه بين تقدير السلف وأحترامهم والمرفان بفضلهم ولطبيعتهم ، وتقدير الأئمة التي تقبل ، والأصول الطارئة التي ظلم المبتدئ باتساع ما يقتضيه الحال خن (معانى أصول الدين ومتلقي العلل) على حد تعبيره .

ويتعجل اتباعه لما يقتضيه الحال خن (معانى أصول الدين) على حد تعبيره ، في اتفاقه مع أولئك الذين يبتعدون عن التأويل ويشتتون ما أبته الله لذاته دون تأويل ولا تكبير ، حيثما انتصرت القرآن ذلك ، ولم تتوافر قرآن التأويل : وفي عالمته لم حينا تواصرت القراءات الفورية الثالثة على أن الكلام على غير ظاهره ، معتقداً في هنا وذاك على بصيرة الاجتهادية .

فنـ قبيل اللوقـ الأول ، موقفـه من أحاديث التزول الكثيرة الشائبة الصـحـيـحة . فقد قال في معـالـمـ السنـ مـائـتهـ :

« قـلتـ وهـلـاـ منـ الـعـلـمـ الـنـيـ أـلـيـرـاـنـ أـنـ نـوـمـ بـظـاهـرـهـ وـلـنـ لـاـنـكـشـفـ مـنـ باـطـنـهـ . وـعـوـمـ جـلـةـ لـتـشـاهـيـهـ الـذـيـ ذـكـرـهـ اللهـ عـزـ وـجـلـ فـيـ كـتـابـهـ »^(١) .

ومن قبيل موقفـهـ الثـالـيـ ، مـاـقـالـهـ تعـليـقاـ عـلـىـ حـدـيـثـ أـنـ حـادـهـ يـسـنـهـ عـنـ جـيـرـ بنـ جـيـرـ بنـ مـطـمـعـ مـنـ آيـهـ مـنـ جـهـهـ قـالـ : أـنـ رـسـوـلـ اللهـ أـعـرـافـيـ . قـالـ : يـاـ رـسـوـلـ اللهـ تـجـهـيـتـ الـأـنـثـيـ وـضـاعـتـ الـعـيـالـ .. إـلـىـ أـنـ قـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللهـ يـعـلـمـ : « وـهـكـ أـنـدـرـيـ مـاـ اللهـ ؟ إـنـ عـرـشـهـ عـلـىـ سـوـانـهـ هـكـنـاـ » . وـقـالـ رـاصـبـهـ مـثـلـ الـتـيـ عـلـيـهـ : « وـإـلـهـ اـبـيـطـ بـهـ أـطـيـطـ الرـجـلـ بـالـرـاكـبـ » . وـزـهـ أـنـ بـشارـ : « .. إـنـ اللهـ فـوقـ عـرـشـهـ وـعـرـشـهـ فـوقـ سـوـانـهـ » . وـالـهـدـيـثـ ذـكـرـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ التـارـيخـ . قـالـ الخطـابـيـ فـيـ تـعـليـتـهـ عـلـىـ « إـنـ اللهـ فـوقـ عـرـشـهـ » :

(١) الرابع للذكر : ٦٠٦٦

ـ هنا الكلام إذا جرى على طاولة كان فيه نوع من الكيفية . والكيفية من الله وصفاته متنبأة . فتقول أن ليس المراد منه تحقيق هذه الصفة ولا تحديده على هذه المبنية . وإنما هو كلام تقرير أريد به تقرير عظمته الله جل جلاله وبمحاسنه . وإنما تقصى به إفهام الناس من حيث يدركه نفسه ، إلا لأن أمراً جلها لا علم له بعالي مادق من الكلام وبها لطف منه عن درك الأفهام .

ـ ثم قال : « وفي الكلام حسنة وإيمان ، فمعنى قوله : « أنتبغي ما الله ؟ » معناه : أنتبغي ماعظمته الله جل جلاله . وقوله : [إنه] ليحيط به ، أي إنه ليحيط من جلاله وعظمته حتى يحيط به ، إذ كان معلوماً أن المحيط الرجل بالراكب إنما يكون لقمة ما فوقه ولعجزه عن احتماله . تقرير بهذا النوع من التثليل عنده معنى عظمته الله وجلاله ، وارتفاع مرده ، ليعلم أن الرصوص بعلو الشأن وجلالة الصدر وبخاصة الذكر ، لا يجعل شيئاً إلى من هو دونه في القدر وأسئلته منه في البرقة »⁽¹⁾ .

ـ فاظهر إلى فرق مابين الوقف الأول والثانى ، في موضوع واحد ، هو التثليل الذي ذكره الله في القرآن . وهو التوضع الذي يجعل بعض الناس منه اليوم نيفاً ولا يواجراً بين (منصب) (السلط) و (منصب) (الخلاف) ، ثم يجعلون مما يسمونه بضعف السلف بدليلاً عن النهج الوارد المتطرق عليه في فهم النصوص وتفسيرها .

ـ غير أن الأمر يجري على النقيض من ذلك في الواقع التي رأينا بعضها لهذا الإمام الذي استشهدنا به ، وهو . كما سبق أن قلنا . أقرب إلى أن ينسب إلى السلط منه إلى الخلف . ولكنه على الرغم من ذلك يجعل نبراسه في الواقع التي ينخدعاً من هذه النصوص والأفلاط مائدة بـ (معانٍ أصول الدين وصلات العطاء) ولم يجعل إمامه في ذلك الاجتهادات المزينة التي اجتهدوا كثيراً من علماء

(1) الرابع الذكرى .

السلف : فإن الأمر ، كما قال ، منوط بقرارن الأحوال وتبادل الظروف وسياسة الإرشاد والتعليم التي لا شك أنها تختلف إذ تعالج أحلاقاً من أعراب اليمامة ، عنها إذ تعالج باحثين متقدرين يستوضحن الأمور بعازين العلوم العربية ومقاييسها البلاغية ، وفي غير تكامل فيه شذوذ النهج العلمي للمرفقة عموماً وتفسير التصوّس خصوصاً .

بل إنما لرأى هذه الرونة فاتحاً في مواقف السلف لنفسهم ، كما سبق أن أوضحنا : وقد ذكرنا لذلك أمثلة كثيرة . ومن رجع إلى تفسير الإمام الطميمي عند آيات الصفات وقف على أمثلة كثيرة أخرى غير التي ذكرناها .

* * *

نتهي بهذا الذي أوضحناه إلى أن اتجاهات السلف أو الخلف بمنزلتها ، في تفسير آيات الصفات وما قد يلحقها من التشابه ، لا تعدّ بشأبة الحجة التصرّف أو النهج المأثير الذي يجب على الجميع اتباعه : بحيث يجب على المتجهين أن يتبعوا باتجاهات السلف لغيرهم من عصر رسول الله ﷺ ، أو الخلف لأنهم ماجهم في عصر العلم والثقافة والتذوّقين .

إنما الحجّة الملزمة في حق كل من السلف والخلف ، هي ما تقتضيه أصول الدلالات وكليات للماءح الاعتقادية الجميع عليها . وربما وقع في دائرة الانتقاد بهذه الحجّة التي لا بدّيل عنها بعض الخلاف في الاتجاه . وقد وقع كثير من ذلك بين علماء السلف كما وقع الكثير منه بين الخلف . فقد رأيت كيف أن السلف اختلفوا في فهم معنى (الوجه) في قوله تعالى : { كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهٌ } (القصص ٨٨) إلى ثلاثة آراء ، رأي يقول بالظاهر دون تكييف ولا تأويل ، ورأي يقول الوجه بالذات ، ورأي يقوله بالمعنى ، وقد أقرّ ابن تبيه . كما قد رأينا . أن يمتحن إلى هنا الرأي الثالث .

ولهم أن نعلم أنه مها اختلف علماء السلف والخلف ، أو اختلف هؤلاء مع أولئك في تحرير النظريات الاجتهادية المتعلقة بهذا الموضوع ، فإن أيها من آراء أيٍّ منها لا يشكل دون غيره مقاييساً للحق أو الباطل ، ومن ثم فلا يجوز أن يتعارض من حيث هو رأي اجتهادي . مؤشراً للنفع الحق وأداة لرذق أو تغريق جماعة المسلمين التي يضطهدوا بها كتاب الله والنبي ﷺ بستة رسول الله ﷺ ، وإنما اختلفت عليه هذه الجماعة من القواعد الفنية في أصول دلالات الأناطذ ومنع المعرفة .

ولا ينافي هنا الذي نقول ، أن يهل أحدنا ، لدى العراسة والنظر ، إلى ما قد يراه أحد الفريقين ، أو إلى ما قد ذهب إليه بعض من كلٍّ من الفريقين دون الآخر ، بل ذلك هو شأن الاجتهاد واستعراض ما تقتضي به القراءة وأصول الدلالات ، مادام أن الاجتهاد لا يتم إلا ضمن دائرة القواعد والأصول التي تم الإجماع عليها .

إن هذا الاختلاف الاجتهادي ، لا يجوز أن ينطرز إليه بأي حال على أنه عنوان انقسام المسلمين إلى جماعات متاحرة متافضة فيما بينها بين سبل الري والرشاد . بل إن هذه النظرة التي قد يراها بعض الناس ، من أكثر ألوان الابتعاد في دين الله عن وجل .

ولتفف عند هذا المدى في بيان الأصل الأول من الأصول الثلاثة التي إليها ترجع سائر المسائل الخلقية التي لم يتحقق فيها وجه الصحة أو البطلان ، ومن ثم فالخلاف فيها لا يحسب . بحمد الله . خلاة أو جنحة عن الحق ، لأيٍّ من أطهاف الخلاق . إن حاز التعمير بالأطهاف . ولا ترقى لهم ، بفضل الله ، صفاً ولا تقتضي لهم على وحدة جامدة .

* * *

الأصل الثاني : البدعة وتعريفها وحكمها

وأهل هذا أربع الأصول الثلاثة . بل إننا لو نظرنا إلى البدعة من خلال معناها الواسع العام ، لوجدنا أن كلاماً من الأصل الأول والثالث متدرج فيها .

غير أنها إنما تزيد هنا بالبدعة أخض معاناتها التي قد تستقل بشكل ما عن مسألة الصفات وتفسيرها والتشابيات وتأويلها ، وعن مسألة التصوف والشكوك للستة بها .

وبيناً لإيضاح اليدأ الذي انعقد عليه الإجماع ودللت عليه التصور الشائبة الحكمة ، وهو أن البدعة ضلالٌ يتباهى اجتنابها ، وأن الاتباع في الدين من أخطر المعاصي التي يجب أن تخترقها للسلم على نفسه . وحبيك من أهلة ذلك في كتاب الله قوله عز وجل : {أَنْ لَهُمْ نُكُرٌ كَثِيرٌ قَرَفُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا دَأَدُوا بِهِ اللَّهُ} (الشورى) [٢١] وقوله عز وجل : {وَلَا تَقُولُوا لَنَا غَيْرُهُمُ الْكَافِرُونَ} فـ « ضلال » خالل وهذا خرام ينتصروا على الله الكاذب » [١١٦] . وحبيك من ليلة ذلك في كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم قوله تعالى : « فَإِنَّ رَوَاهُ الشِّيخُانِ : مَنْ أَحَدَثَ فِي أُمَّرَنَا هَذَا مَا لَيْسَ مَنْهُ فَهُوَ رَدٌ » وقوله لها رواه مسلم : « إِنْ خَرَقَ الْمُحْدَثُ كِتَابَ اللَّهِ ، وَخَرَقَ الْمَدْحُودَ حَدِيقَتَهُ ، وَخَرَقَ الْأَسْوَرَ عَدِيَّانَا ، وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ » .

ولكن ما هي البدعة وما هو تعريفها ؟

هذا أكثر من تعريف البدعة ، غير أن له قليلاً مترافقاً يتكرر ويفرض نفسه في سائر المعاريف التي اختلف فيها الآئمة . فهو عمل انتقال منهم جميعاً . ويوسعنا أن نختصر في هذا القام إلى التعريف الذي يعبر عن هذا القام الشرك وحده ، كي نحصر دائرة الاتباع والإجماع فيما يتعلق بهذا الأصل ، حتى إذا أتيح لنا ذلك تبيين لنا الجواب والجزئيات المل hakia به .

ولعل أخقيق تعریف البدعة لا يتدرج فيه إلا ماتم الإجماع على أنه بدعة وأنه
المعنى بمعنى الكتاب والسنة ، هو التعریف الذي جنح إليه الإمام الشاطئي في
كتابه (الاختصار) ، وهو أنها « طریقة في الدين خارجةٌ تصاهي الشریعة یتفضّل
بالسلوك عليها للبالغة في التبعيّة له حز وجل »^(١) وقد عزّوها بتعريف آخر أوضح
من هذا حيث دخل فيه بعض الأمور الأخلاقية التي لم يتم الاتفاق بشأنها ، وهو أنها
« طریقة في الدين خارجةٌ تصاهي الشریعة یتفضّل بالسلوك عليها ما یتفضّل
بالطریقة الشریعیة »^(٢) .

ولحن في هذا الصدد نتطرق من التعریف الأول تحریراً لحل الإجماع وحل
الخلاف كما ذكرنا .

إنما فتاوا رأب فيه عند جميع أئمة المسلمين وعلمائهم أن البدعة محرمة ، وما
لرأب فيه أيضاً أن كل طریقة خارجةٌ باسم الدين ، إنما في عقائد أو حجّاته ،
داخل في معنى البدعة بيقين وباتفاق ، إما التزيد أو التحويّر في العقائد ، شأنه كمثل
ذلك في العبادات ، إنما يراد منه البالغة أو الاختراط في أوجه التبعيّة له حز وجل .

فاختراط صلاة زائنة على ماتبت في الشرع من التكبيرات والتراویل والتقبید ،
واختراط صوم يوم بناته لفضلية خاصة به دون أن يرد به شرع من قرآن أو سنة ،
وإيجاب الاختصار على لون واحد من الطعام على ثلاثة تعبينا ، ورفع الصوت
بالآذكار والقصائد أيام الجنائز ، والأذان عند إدخال البيت القبر ، واختراط اعتقاد
 بأن جهنم ستقى ويستقر عناب الكافرين ، أو بأن عنابهم إلها هو عذاب المزري
والندامة وحده . كل ذلك داخل يباح للسلميين في معنى البدعة . ومن لم فهان
التباس به أو بشيء منه ضلاله كا قال سيدنا رسول الله ﷺ .

(١) الاختصار ٢٠٧٦

(٢) المرجع ذلك ٣٧٦

إذن فلأين ممكن الخلاف في هنا الموضوع ؟ ومن أين لأصحاب الاختلاف
فيه أن يختلفوا ؟

ممكن الخلاف يحصر في نقطتين التWO :

أولاً هما : العادات ، هل ينصح عليها معنى البدعة ؟ إذن فكل عادة أنها
الناس وكانت على خلاف مأثورات الصحابة وعاصامتهم ، أو كانت على خلاف
العادات التي ثرثرتها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فهي بدعة ، وهي بذلك خلاة يجب
التعافي عنها ..

ثم ينقسم السلف رضوان الله عليهم في هذه المسألة على رأي . فقد كان قديمهم
ـ من الصحابة والتابعين ـ من يصرخ ويبيع من ممارسة عادة استحدثت بعد
رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، سواء كانت تتعلق بالمال أو الناس أو المسكن أو غير ذلك .
وكان قديمهم من لا يرى أن بين العادات التي تتطور في حياة الناس وبين معنى
البدعة التي حظرها الشارع أي صلة أو علاقة ، فلعلم أن يستحدث من الآخرين
والعادات ما شاء منها كانت خالفة للعادات السائدة في حصر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
و أصحابه . ذلك لأن العادات بعد ناتها لا تعد شرعاً ولا تعد بذاتها مصدرأً من
مصادر الشرع ، لاسباب العادات العملية التي كلامنا فيها . وقد ذكرنا في الباب
التهويدي من هنا الكتاب فاذن وأمثلة كثيرة من العادات التي استحدثت في حصر
السلف رضوان الله عليهم ، وبينما اختلاف مواقفهم منها ، حسب اختلاف
اجتهاداتهم في النظر لقيمة الأعراف العملية السائدة في حصر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أعني
حجية وداخلة بشكل ما في معنى السنة أم لا ، فلا ينكر ما نقلناه هناك .

ونظراً لهذا الاختلاف ، وقع الاختلاف لا رأينا في تعريف البدعة .
فالتعريف الأول معد من قبل من يرى أن التحريم من العادات التي كانت سائدة
في حصر النبوة ، لا يدخل في معنى البدعة ، وليس من حرج على الناس أن

يختبروا في الأعراف والعادات ما لم تتعارض مع حكم ثابت يكتتب لو سنة صححة أو ياجاع آلة المسلمين . والتعرف الثاني معتقد من قبيل من يرى أن العادات التي نالت الإثارة من النبي ﷺ وطلت سائدة في حياته ، مصدر من مصادر الشرع ، فالمجروح عنها إلى أنّه عادة أخرى لابدّ وضللاً^(١) .

والخلاف في هذه النقطة الأولى ظهر في عصر السلف ذاته ، كما يحق أن أوضحنا ذلك بشكل مطول في الباب التمهيدي من الكتاب ، فهو ليس من مظاهر الخلاف القائم بين السلف والخلف كما قد يظن كثيرون من الناس .

النقطة الثانية : تطبيق تعريف البدعة على الواقع والجزئيات . فلا شك أن المعنى إلى التطبيق العمل والمفهوم على الجزئيات كثيراً ما يتفتح أمام النظر والتفاش ويشير وجوه الاختلال . فيقع الخلاف في التطبيقات ، من حيث تم الإجماع على البادئ في طائرة كوبها أشكالاً مجردة ومقاهم ذهنية ، وهو ما يسمونه في علمأصول الفقه (تحقيق الناطل) وأكثر ما يقع من خلاف بين آلة المسلمين وعلمائهم ، إنما مررت إلى الانطلاق من البادئ الفهني المجردة إلى التطبيقات العملية والجزئية : (تحقيق الناطل) .

فالباحث في تفاصيل النساء والقدر والسؤال عن الخبر والاختيار في حق الإنسان ، أي ينطبق عليهما معنى البدعة ، فيكون الموضع فيها من البدعة التي يجب التنجيب عنها ، أم لا ينطبق عليها تعريفها ومعناها فلا خير من البحث فيها ولا حرج ؟

واستخدام علم الكلام وأصطلاحات الفلسفة وقواعد النطق ، في الدفاع عن أصول الدين وعقائد الإسلام ، أي ينطبق عليه تعريف البدعة وإذن فلجب

(١) إيجادت لن تقد على جزء من التفصيل في الفرق بين هذين التعبيرين فارجع إلى (الاعتراض) الناطلي ٢٣٦ (زايد) .

تهمها ، أم لا ينطبق ، فلا حرج من استخدام ذلك كله مع البصمة واسم
الأخير في الباطل الذي وقع فيه كثير من أصحاب هذه القواعد والعلوم ؟

ومناقشة للبنتجة في بعدهم ، وعماورتهم في شأن الباطل الذي يتسكعون به ،
أيعتنى من البدعة ، ويدخلان في مضمونها وجزئياتها ، ففيما إن الاشتغال
بحاورتهم وتردده كلامهم عمل حرم لا يجوز الانقسام عليه ، أم لا يدخلان في
معناها فلا مانع من عاورتهم ومناقشتهم لبقاء الكشف عن زيف أنكارهم
وبطلانها ؟

وتفريق الباحث في مسألة القرآن بين ما فيه من المعايير النسبية ، والأفلاطية
للطرق بها مع ما يتحقق بها من حرر وورق وخلاف ، ليقول إن الأول قديم غير
خلوق ، والثاني حادث وخلوق ، أبعد بدعة محظورة لأن هذا التفريق لم يفلح
على عهد رسول الله صلوات الله عليه وسلم ، ومن ثم يجب إللاقفال قوله بأن القرآن قديم غير خلوق
دون تفصيل ولا تقرير ، أم لا يهتم بدعة وإيقاؤها هو شرح وبيان لما عليه الصحابة
من قبل على وجه الإجمال ، ومن ثم فلا مانع - لاسيما في مجال التعليم - من هنا
التفرق والتفصيل ؟

والتوسل بهاء رسول الله صلوات الله عليه وسلم بعد وفاته أو عياه من قد خرقوا بالصلاح
والاستقامة ، بعد وفاتهم ، أيدخل في البدعة لأن إحداث أمر في الدين لم يأت به
الله ، ولا يدخل في شيء من مسائكة وأحكامه ، بل ينافي المسودة المقري من
الدين وهو توحيد الله عز وجل توجيئا تماماً بشمل توحيد الشات والصفات ، أم
إنه يقاس على التوسل به صلوات الله عليه وسلم حال حياته ، وهو شيء ثابت دلت عليه الأحاديث
الصحيحة . ومن ثم فهو ليس من البدعة في شيء ؟

والترديد في العبارات ، ما هو ضابطه وما هي حدوده ؟ فإن ثمة أمثلة
ووقائع يتجاذبها النظر ، ويتباهى أن يكون الأخذ بها دالحاً في معنى من معانٍ

التزيد والاختراع ، ويشبه أيضاً أن لا يعد من الاختراع أو التزيد في شيء .

فالأنان الذي استحدثه عثمان رضي الله عنه على ماره في الزوراء ، لما توسمت المدينة واحتاج لها إلى إعلام سابق بدخول وقت الظهور ، إذ لم يقد الأنان الذي يؤمن على عهد رسول الله ﷺ على باب المسجد عند صعوده إلى التبر ، يتابع أطراف المدينة ، أينما داخلاً في البدعة ، أم يعد من مقتنيات للصالح الإسلامية ومن ضروريات لتحقق شعيرة الجمعة على خير وجه^(١) ؟

والإحرام بناءك الحج والعمرة ، له . كالم . مواقع مكلية حددها رسول الله ﷺ ، فما حكم من أحرم قبل الوصول إليها ؟ أيمدّه مبتدعاً لأنّ خالف الحد الذي وضعه رسول الله ﷺ ، فهو متلبس بسبب ذلك في منهجه عنه ، أم يمدد ملتبساً ، لأن المخالفة هنا إنما تتمثل في الجلوز الواقع ، وهو لم يتجاوزها ١ وإنما أحرم الله بما يشبه حمى بين يديها ، وقد صح عن رسول الله ﷺ قوله لما شئت : أجزي على قدر تصلك .

وصلة العيد ، إن أقيمت في المساجد الجامعية ، أيكون ذلك ابتداعاً من الصالون ، لأن النبي ﷺ كان يندب الناس لأنماتها إلى المصلى في ظاهر المدينة ، أم لا يدخل في حد الابتداع ، نظرًا لبعض المسألة مع تطور الحاجة واختلاف الظروف ، ونظرًا لدوران الحكم في هذه المسألة وغيرها على مبدأ رفع المرج والمطلع إلى مافيهيسر ؟

فهذه الأمثلة ، شائج لتطبيقات لم تخوض فيها دلائل دخولها في تعريف

(١) انظر صحيح البخاري في الجمعة (باب الأنان يوم الجمعة) ، ولما ماره والناساني والترمذاني في الباب المذكور . غير أن عطاء بن أبي رباح كان يقول : إن الذي زاد عطاء بن عمار لم يكن لعلنا وإنما كان مداء إلى الصلاة . وروى ذلك عنه عبد الرزاق في مصنفه ٢٧٣ ، غير أن ما ورد في الصحيح لا يتفق مع هذا القول من عطاء ، والله أعلم .

البدعة ، كلام تتحفظ فيها دلائل اختلافها وابتعادها عنه ، فنقيت خاصية النظر والاجتهاد . ومن ثم وقع الخلاف فيها عيناً ، لا بين طرفين يمثل أحدهما على أنه السلف وبمثل الآخر ملأه الخلق . بل بين أنفس السلف أنفسهم بدماء من صدر الصحابة إلى نهاية العصر الثالث .

ووها نحن نفترض لكل هذه النماذج التي أجملناها بيته من التفصيل .

تقديماً يتعلق بأسماء الله تعالى وصفاته وكلامه والقضاء والقدر ، لم يكن الصحابة خوض في شيء منه من وراء إيمانهم بذلك كله على غم ما جاء به القرآن وبيته السنة^(١) . كان هنا في صدر حياته ، فلما توفي رسول الله عليه وانتشر الإسلام ، واتسع نطاق التقويمات وكثير المذاهب في الإسلام من أصحاب الديانات الأخرى كاليهودية والنصرانية والمانوية والزرادشتية وغيرها ، ثار الجدل بين هؤلاء وعامة المسلمين فيما ظهر الصاحبة عججهم عن الموضوع فيه إلى ذلك الحين . فاقسم الصحابة رضوان الله عليهم عندهم فريقين : فريق آخر الاستقرار على السكت والابتعاد عن الجدل في هذه المسائل وعده ذلك بيعة متكررة . من هؤلاء ، عمر بن الخطاب وعمر بن عبد الله بن عزير وزيد بن ثابت وجمع كثيرون من الصحابة ، وقد درج على منوالهم من التابعين ومن بعدم سفيان الثوري والأوزاعي وسالم بن أنس وأحمد بن حنبل . وفريق آخر أثر البحث والنقاش وبمعاملة الشهادات أيها كانت في رؤوس أصحابها . ومن هؤلاء علي بن أبي طالب وعمر بن جياب وعمر بن مسعود وجمع كثيرون من الصحابة . ودرج على منوالهم من التابعين ومن بعدم سفيان البصري وأبي حنيفة والماراثي الحاسبي وأبو ثور . فقد كان علي رضي الله عنه يشجع دعوة المتشددة إلى الحق بجادلهم في بالطلب الذي تعلقوا به . وقد ناظر رضي الله عنه فذريراً في التقدير ، وأرسل ابن

(١) سعدة بن خليون ٣٣٦ ، طبعة بوالي .

مباس لمناظر بعض البدعنة ، وناظر عبد الله بن مسعود بزيادة بن عبده في الإيذان . هنا في حين أن كثريين من الصحابة كانوا يرون أن الدخول في مسألة هؤلاء الناس بدعة يجب تجنبها .

وإليك هذين التوقيتين للتعارض منطقين من أبرز علماء السلف الصالحة رضوان الله عليهم . أحدهما الإمام مالك بن أنس الذي كان يختبر من الإصغاء إلى أصحاب الشبهات أو يهادئهم فيها . وكان يقول : إيمانكم والبدع . قيل : يا عبد الله وما البدع ؟ قال : أعلم البدع الذين يتكلمون في آراء الله وضلاله وكلامه وخطه وقدرته ، ولا يكتون عن سكت عنه الصحابة والتاليون لهم بإحسان .^(١) ثانية المصن البصري فقد أرسل برسالة إلى عبد اللطيف بن مردان ، وقيل إنه أرسلها إلى الحجاج تدور حول موضوع القضاء والقدر . وقد جاء فيها قوله : لم يكن أحد من السلف يذكر ذلك ولا يجادل فيه ، لأنهم كانوا على أمر واحد . وإنما أحدثنا الكلام فيه لما أحدث الناس من التكزّه له ، فلما أحدث الحديثين في دينهم ما أحدثه أحدث الله للمسكين بكتابه ما يطلبون به المفاتحات ويخذلرون به من الملائكة .^(٢)

وموقف السلف من علم الكلام يضع موقفهم من مناقشة أصحاب الشبهات ومستشاري الأطروحات في شؤون العقيدة . فالذين تحرجو من مناقشتهم ورأوا ذلك ببداًعا ، حذروا من علم الكلام وتزويجه بين الناس ؛ والذين شجعوا مناقشتهم وأهلوا بكتاب بالعلم ومحاربته في أوهامهم العالقة بربوهم ، دفعوا إلى الاستئثار بعلم الكلام مادعت الحاجة إلى ذلك . ولعلم غير تعرّف وأجمعه علم الكلام هو ما اعترف به لمن خلدون في مقاماته بلا قال :

(١) متنب الإمام مالك للروايات ٣٧ و ٣٨ ، و تاريخ بغداد ١٤٦٦/١٩٣٧.

(٢) اليبة والأليل لابن الرعن ٢٢ وسايده . ولقطعه ، عوامل شفاء علم الكلام في الإسلام للأستاذ محمد عاصم فريش من ٦٦ لذا بدء .

هـ هو علم يتحقق الحاجـ عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية والروايات على
البـنـدة التـحرـقـ في الـاعـقـادـ عنـ مـذاـبـ السـلفـ وأـهـلـ الـسـنةـ^(١) .

ويـوـسـعـكـ لـتـلاـطـمـ منـ هـذـاـ التـعـرـيفـ أـنـ أـمـنـ أـنـ يـكـونـ مـزـوـجاـ الـعـقـدـ عـلـيـ
شـيـءـ مـنـ الـفـلـسـفـةـ أـوـ فـوـاءـ الـنـطقـ الـمـوـانـ،ـ وـلـيـسـ كـاـتـبـوـهـ بـعـضـ الـهـيـاـلـ الـيـوـمـ أـنـ
دـرـاسـةـ أـمـرـ الـعـقـيدـةـ إـلـاـمـيـةـ مـنـ خـلـالـ مـنـظـورـ الـأـسـوـلـ وـالـمـصـلـحـاتـ الـفـلـقـيـةـ .ـ فـهـنـاـ
الـصـوـرـ وـهـمـ يـقـلـ بـهـ حـقـ الـقـيـمـ رـفـضـواـ عـلـمـ الـكـلـامـ وـعـدـواـ الـاشـتـدـالـ بـهـ مـنـ الـبـدـعـةـ .ـ

هـنـاـ يـقـدـ تـجـدـ فـيـ عـلـاءـ السـلـفـ مـنـ اـخـلـ مـوـقـفـينـ مـخـلـقـينـ مـنـ هـذـهـ السـلـةـ .ـ
كـاـيـ حـنـيـةـ وـإـلـامـ الشـافـعـيـ ،ـ قـدـ مـرـ عـلـىـ أـيـ حـنـيـةـ عـهـدـ كـاـنـ يـتـرـجـ فـيـهـ مـنـ
الـمـوـضـعـ فـيـ مـسـالـ الـعـقـيدـةـ عـلـ طـرـيقـ عـلـمـ الـكـلـامـ ،ـ أـيـ بـالـحـاجـةـ وـالـأـدـلـةـ الـعـقـلـيةـ ،ـ
لـمـ جـاءـ عـهـدـ أـتـبـلـ فـيـهـ عـلـ هـذـاـ الـعـلـمـ ،ـ وـتـشـطـيـتـ فـيـ النـفـقـ عـنـ الـعـقـيدـةـ بـنـاجـ عـلـمـ
الـكـلـامـ ،ـ حـيـثـ أـتـبـلـ كـتـابـهـ (ـالـقـدـهـ الـأـكـبـرـ)ـ وـكـبـ فـيـ ذـلـكـ رـسـائـهـ الـمـرـوـفـةـ إـلـىـ
عـلـمـ الـبـيـنـ ..ـ وـإـلـاـ السـبـبـ فـيـ ذـلـكـ أـتـبـلـهـ حـاجـةـ النـاسـ وـطـرـوـفـهـ الـيـمـنـ
ـاـ .ـ كـاـ يـتـضـعـ ذـلـكـ حـاـجـاـ فـيـ كـتـابـهـ (ـالـعـالـمـ وـالـتـلـمـ)ـ .ـ

وـكـلـلـكـ ثـالـثـ فـيـ إـلـامـ الشـافـعـيـ رـحـمـهـ اللهـ ،ـ قـدـ روـيـتـ عـنـ كـلـاتـ كـثـيرـةـ
فـيـ ذـمـ عـلـمـ الـكـلـامـ ،ـ وـلـكـتهـ مـعـ ذـلـكـ نـاقـشـ فـيـ هـيـلـيـسـ الـرـشـيدـ بـشـرـاـ الـرـبـيـيـ فـيـ بـعـضـ
مـنـ مـسـالـ هـذـاـ الـعـلـمـ ،ـ وـرـوـيـ الـسـيـهـيـ بـيـانـهـ عـنـ الـرـبـيـيـ أـنـ قـالـ :ـ دـارـ بـيـلـ
وـبـيـنـ رـجـلـ مـنـاسـبـ ،ـ فـلـيـ اـنـ كـلـامـ كـادـ أـنـ يـنـكـكـيـ فـيـ دـيـنـ ،ـ لـجـتـ إـلـىـ
الـشـافـعـيـ فـقـلـتـ لـهـ :ـ كـانـ مـنـ الـأـمـرـ كـيـتـ وـكـيـتـ ،ـ فـقـلـ :ـ هـذـهـ الـسـأـلـةـ الـمـلـحـدـيـنـ
وـالـمـوـبـ عـنـهـاـ كـيـتـ وـكـيـتـ ،ـ وـإـلـاـ سـنـارـ ذـلـكـ أـيـضاـ عـلـ اـخـلـاقـ حـاجـاتـ
الـنـاسـ وـطـرـوـفـهـ .ـ

(١) مـقـدـمةـ لـنـ حـلـقـونـ ٢٢٥

(٢) تـلـفـ سـلـفـ إـلـامـ الشـافـعـيـ الـلـازـيـ مـاـ بـعـدـ ،ـ وـبـرـاـئـ سـلـفـ عـلـمـ الـكـلـامـ فـيـ إـلـامـ الـأـنـسـيـ
بـيـنـ هـلـمـ لـرـغـلـ ٤٧

ونها يتعلق بمسألة القرآن ، لم يكن يرى الإمام أحمد رضي الله عنه ممراً للدخول في أي تفصيل أو تقرير ، في المقابل يكتون كلام الله القديم ، بين النقط والمعنى ، والتفرق بين الكلام النفي والألفاظ المعتبرة عنه . بل كان يرى أن الاشتغال بهذا التفصيل والتقرير بدعة حادثة لم يعرفها أصحاب رسول الله عليهما السلام : ومن ثم تحصل ماحمل من الحسنة وكايد ماكيد من الشنائى في سبيل الثبات على الحق الذي افتتح به الحق أولي في سبيل الحبيبة فيه ورها .

على حين لم ير الإمام الشافعى ما ينبع من التفصيل في الأمر ، واللذكى بأن ألقاطه وأوراقه حادثة علوقية ، وإنما القديم فيه معانى لا تنسى (الكلام النفي) . ومن هنا تخلص من الحسنة التي كانت أن تقول به هو الآخر .

ومن لائقك في أن الإمام أحمد رضي الله عنه ما كان يخامر شرك في أن ألقاط القرآن والجائز الذي كتبت به والورق الذي كتب عليه ، كل ذلك حادث فهو قديم . ولكنه لم يكن ليجد مسوقةً من باب الورع أو القناعة العلية . من دليل الكتاب أو السنة أو على كبار الصحابة ، هنا التفسير والتشقيق والتقرير .

وأنا ما ينطبق بالشمول بعيادة رسول الله عليهما السلام ، أو غيره من الصالحين والقريين . فلا نعلم أي نقاش لو بحث دار حول ذلك في حصر السلف بقوته الثلاثة المشهود لها بالفضل . كل ما يبين أيدينا بما صح في هذا الموضوع الأخذ بثبات الصحة عن رسول الصحابة وتقربهم بعرق رسول الله وبشعره وروضته ، وهي موجودة في الصحيحين وحديث عثمان بن حنيف الذي رواه الترمذى ولبن ساجد والناسى بسنده صحيح . إن رجلاً أخبرنا أن النبي عليهما السلام قال : أدع الله أن يغافلني ، قال إن شئت دعوت وإن شئت صررت فهو خير لك . قال : فادعه . قال ظاهره أن يتوضأ فتحنن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء : اللهم إني أسألك وأنوّجه إليك بنبيك محمد بن الرّحمة ، إني توجهت بك إلى ربِّي في حاجتي هذه لتفصلي

اللهم فشققه في ، وما ثبت في الصحيح من أن عمر رضي الله عنه نوبل بالعباس رضي الله عنه في الاستقاء، قلم ينكر عليه^(١) وما روبي من أن الناس أصابهم تحط في زعن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه ، فجاءه رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال : يا رسول الله اشتق لأنتك فباهم قد هلكوا . فلما جاءه في النوم وأخبره لهم ينتظرون ، فكان كذلك . وفي رواية : لك عمر فلترثه السلام وأخبره لهم ينتظرون . وقل له : عليك الكيسن الكيسن ، أي الرفق . فلما جاء الرجل فأخبره ، فبكى وقال : يارب ما ألا إلاما ماجزت هذه^(٢) .

هذا إلى جانب أحاديث أخرى ، غسله عن ذكرها تفصيلاً كقوله ﷺ لما ماتت فاطمة بنت أسد أم علي رضي الله عنه ، وقد كانت رثة^(٣) في صدره : « اللهم انصر لأمي فاطمة بنت أسد ووضع عليها مدخلها بحق نبيك والآئية الذين من قبلها » وكقوله عن أم لم ما افتر خطيته : « يا رب لمالك بحق عبد إلا ما افترت لي .. » الحديث ، فقد يختلف فيها الرواة بين صحيح ومضعف .

واللهم أن هذا هو كل ما وصلنا عن رسول الله ﷺ وأصحابه وبقية السلف في شأن التوسل . وظل الأمر على ذلك حتى جاء الإمام ابن تيمية رحمة الله تعالى ، ففرق بين التوسل بالأئية والصالحين في حال حياتهم والتلوس بهم بعد موتهم . فما زاد ذلك بهم في الحالة الأولى وحرمه في الحالة الثانية . ولا ندري هنا التفريق الذي مستند يرجع إلى صور الافت : بيل إتسا . كما قلت . لم تفتر على أي بحث أو عقاش أو خلاف بين علماء السلف في هذه المسألة . كل ما زين أيديها تلك الوقائع التي ذكرناها ، وهي معروفة ومشهورة . وهي لا تقبل بعد ذاتها هل شيء من هنا التفصيل والتفرقة بين الموت والحياة ، مادام أن التوسل إلينا هو بكلة رسول الله

(١) البخاري ٦٧٢ ، وانظر فيما نملك مصلحة في طبقات ابن حجر ٣٧٨

(٢) روى الطبراني ٣٣١/١ ، وأبن الأثير ٣٩٣/٢ ، مع اختلاف سيره في السيرة والأشفاط . وقد أورد ابن كثير هذا المخواطر في مقدمة وصححة الفهرس البدائية والتجانية ١١٥٢ .

أو الصالحين عند الله ، لا يحسمون وقدرائهم النادية الحسوة والعباذ بالله ،
وما حام أن المطلق يجري على إطلاقه .

ولو شئنا لفتحنا باب شاش وجدل في هذا الموضوع ، التبيين مدعى القبة العلية
للتبرير الذي اختاره ابن تبيهة ثم من سار على سنته من بعده ، ولكننا هنا
يصدّد مناقشة هذه السائل الملاطية أو التي أصبحت فيها بعد خلافية ! وإنما نريد أن
نوضح للقارئ للتبرير أن هذه السائل لا يمكن أن تُشكّل حاجزاً ويفصلأً يجعل من العمل
السنة والجماعة طريقين ، ويجعل لكل منها الشخصية القوية والذهب الخاص به . بل
هي يميناً أقلَّ من أن تتصدّع وحدة الجماعة الإسلامية إلى الاجتهداد في :
ـ (تحقيق للسلط) وهي عاطل اختلت السلف بشأنها قبل عمي ، المخالف والمخالفهم
ـ وإن كنا لا نعلم إلى هذه اللحظة اختلافاً بين السلف في أمر التوسل . ولكننا نعرض
أن ابن تبيه رحمه الله واحد من السلف ، وإنْ فإن خلافاً قد وقع في هذه المسألة ،
إيا جزئية تتعلق بتحقيق السلط ، وهي أقلَّ من أن تتصدّع للسلفين صفاً أو يجعل
مثمن مذهبين أو فريقين ، ثم تحول الواحد منهم حق تحقيق الآخر ونبيته إلى
الابتعاد والضلالة ، فضلاً عن نسيبه إلى الشرك والمرور من الدين .

وهكذا ، فإن الابتعاد الخطير لا يمكن ، كما يتوهمون ، في توسل من يجب أن
يتوصل بالأئمة والصالحين ، وإنما يمكن في تصور من يتوهم أن التوسل جنوح عن
عمل السلف وأنه ابتعاد يخرج أصحابه من حظيرة الجماعة الإسلامية الواحدة
ويهرب به إلى ساحة الشرك والضلالة . فإنّ هذا التصور ، كاً قد رأيت ، وم
لا يتدّى إلى أيّة برهان .

ولما ما يتعلّق بأمر العبادات والتزويد فيها أو إدخال بعض التعديل عليها ،
سامِ بِتَحْسُنِ قَبِيلَةِ وجَهِ التَّبَدِيعِ لِوَفْوَعَهُ هُوَ الْأَخْرُ فِي دَائِرَةِ الْاجْهَادِ فِي تَحْقِيقِ
الْسُّلْطَانِ ، فَاخْتَلَتْ فِيهِ أَرْأِيُ السَّلْفِ وَاجْتَهَادِهِمْ ، نَكْثَرَةً جِدًا .

من ذلك مائة كرتاه من استحسنات عطان رضي الله عنه أثناً آخر لظهور يوم الجمعة على داره في الزوراء ، لما انتصت المدينة ولم يعد الأقنان الذي كان يؤذن على باب المسجد عند صعود الخطيب النبوى ميلداً أطراف المدينة . فهو اجهاد راه عطان ، ثم لم يختلف فيه أحد فيما يلتنا .

ومن ذلك ما كان يراه عطان أيضاً من أن الإحرام ينساك الحج أو العمرة ، قبل وصول الحاج إلى البقات العبد له ، بدعة لا موجب لها ولا ثواب عليها ، وخالفه في ذلك كثير من الصحابة . فقد روى البيهقي وابن أبي شيبة والبخاري تعليقاً أن عبد الله بن عمر لما فتح خراسان قال : إن هنا نصر من الله ، لا بد لي من أنأشكره عليه ، ولأجعل شكري له أن أخرج من موضعه هنا ، هرماً . فأخرج من نيسابور ، وخلف على خراسان الأحْمَدْ بن قيس . فلما فتح عربته ألقى عطان بن عفان ، فقال له عطان : لقد فزرت بعمرتك حين أحرمت من نيسابور ^{١٢٦} .

ومن ذلك ما يصعب إليه على رضي الله عنه من تضليل الصناع فالألا : « لا يطلع الناس إلا ذلك » وقد خالقه في ذلك كثير من الصحابة . فقد رأى على رضي الله عنه البيل الوحيد الذي لا يذهب منه إلى تحقيق مصالح الناس الذين لا غنى لهم عن الصناع . وهم يحيطون الأئمة في غالب الأحوال إلى جانب كونهم في الغالب مجحولين الصفة والأمانة ، وقد يقلب عليهم التفريط وترك المقطط ، فلهم يخسروا مع ذلك لأنفسهم الأمور إلى أحد شيئاً : إما إلى ترك الاستحسان بالكلبة وإما أن يحصلوا ولا يخسروا شيئاً فيتفتح لهم بذلك باب الكتب والاحوال واختلاس الأموال . فكانت المصلحة قاضية بالتضليل . غير أن كثيراً من الصحابة

(١) سنن البيهقي ٣٧٩ ، والبخاري تعلقاً في كتاب الحج ، باب : « الحجيج لغير مظلوماته »
الطبعة ١٣٤ .

والتابعين لم يتعهروا هذا للتعهُّب إذ لم يجهوا له أصلًا على عبد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).

ومن تبع فقه الصحابة والتابعين وقع على مسائل كثيرة اختلف فيها السلف ، ولم ينكر واحد من المخالفين على صاحبه في شيء منها ، منها إيمان بالاتساع أو الضلال ، وذلك نظراً إلى كونها مسائل يتجاذبها أكثر من مسألة واحد ، فالاختلاف في شأوها وقع ضمن دائرة الالتفات بكتاب الله وسنة رسوله ، وإنما مقاييس الالتفات ومبراته الانفباط بالنهج الذي هرطنا به والتي اجتمع الأمة كلها على تحكيمه في فهم الكتاب والسنة .

وقفة مع ابن تيمية رحمه الله ^(٢)

و قبل أن ننهي الحديث عن هنا الأصل الثاني ، لابد أن أتف بالقارئ حل بعض مأوره لابن تيمية رحمه الله من الضطرب أو كلام عجيب فيها يتصل بهذا الأصل الذي تحدث فيه .

فقد تحدث رحمه الله طويلاً في (علم الكلام) وحكم دراسته ومارسته والاحتجاج في مسائل العقائد الإسلامية به ، واتتني حمدة الله إلى أن مارسته ليست بدعة والاعداد عليه في الدفاع عن العقائد الإسلامية ليس عرماً ، إذا لم يقصد به الاستدلال بالأدلة الفاسدة لوتبن ما تدري يكون من القولات الباطلة ،

(١) نظر الأم للناظمي ٦٧٧

(٢) ليس للذاف من عرض سالفه يزاحط على ابن تيمية هنا ، تضليل أو تبديله ، لا فعل يضر بصريه ، وإنما القصد أن ترى إلى خطأ ما وقع فيه ، ثم إلى الأصل المفتر له من خلال المفتر على خصوم أخرى يدافن فيها تحت في هذه النقطة التي أخذت عليه ، إذ يختلط منهج العقد الإسلامي في هذه المسألة من العذر بالباحث الذي لم يعرف عنه سوى المطرد ، ويرجح أنه استقر على هذا الموقف وبما يدور ذلك الباطل . وهذا ما يستفيه إليه في هذه الوسادة عن ابن تيمية رحمه الله ، وهو ما يبني إلى تصالبه كل الكافرين والباحثين من العادة الذين التشدد لهم بالغير ، ما وسعنا حسنظن يوم ، وما زلنا لأنعدم نصفين مستحقين .

فإن الاستناد من اصطلاحات الآخرين شيء لا مانع منه ، كثيراً دعت الحاجة إليه ، فهو يقول :

« وأسا خطابة أهل الاصطلاح باصطلاحهم ولغتهم ظليس يكرهون ، إذا احتاج إلى ذلك وكانت المعانى صحيحة ، خطابة العم من الروم والمرس والفرك بالغتهم وعرفهم ، فإن هذا جائز حن الحاجة . وإنما كرهه الأئمة إذا لم يتحاج إليه ... »

إلى أن قال : « فالسلف والأئمة لم يكرهوا الكلام مجرد مانعه من الاصطلاحات للوأدة لكتل (الموهب) و (العرض) و (الجسم) وغير ذلك . بل لأن المعانى التي يجرون عنها بهذه العبارات قد يكون فيها من البطل للشروع في الأدلة والأحكام ما يحب النبي عنه ، لاشتغال هذه الألفاظ على معانى محللة في النفي والإلبات ... »

« فإذا غرت المعاين التي يقصدونها بأمثال هذه العبارات ، وقزت بالكتاب والسنّة ، بحيث يثبت الحق الذي أتبه الكتاب والسنّة ، وينفي الباطل الذي نقاء الكتاب والسنّة ، كان ذلك هو الحق »^(١) .

أقول : وهذا مالتفق عليه سائر الشتتين بعلم الكلام قديماً وحديثاً ، من أهل السنّة والجماعة . فإن أحداً منهم لم يتبين الشاربين الباطلة للقياسة والخطئة اليونانية ، ولكنهم لم يجدوا م أساساً من استعمال اصطلاحاتهم ومقاييسهم الفقهية في حصر انتشارت فيه هذه الاصطلاحات والقياسات ، بل قرر بعضونها من نفق من أمثال المقرنة والمجهبة وغيرهم^(٢) .

(١) المزء الثالث من معجم مذکورى ابن تيمية ٣٦٦ و ٣٧٠

(٢) تمهيد إلى الأربعين تعرّف علم الكلام الذي سبق ذكره ، وبيان أنه ألم من أن يعتمد على مصطلحات الفلسفة اليونانية والاصطلاحات الفقهية ، وإنما هو الملاعنة من ذلك الإمام بالراجح الفقير ضد أصحاب الشبهات والزريغ آيا كانوا .

وحن نعلم أن الإمام الشافعى لم يزغ بخوض لمن أثمن معرفة اصطلاحات الفلسفة ومقاصدهم الفكرية ، فاستعمل مصطلحاتهم في هذين النصين : بيان الحق الذي جاء به كتاب الله وسنة رسوله ، وبين الباطل الذي تغلغل في كثير من أفكار الفلسفة ومقاصدهم . فهو دعاؤنا إلى معرفة قواعدهم وأصطلاحاتهم ، حتى يكون المفهون على يدنا من العوار الضبوط خلف بريء تلك الاصطلاحات ، ولا يؤخذوا بغيرها الرائق . لا وقع للغمارة ومن حدا حذوم .

ولتكن ابن تيمية أخرى باللائمة على الغزاوى بسب خوضه في تلك المصطلحات والمقاصد ، واتهمه أكثر من مرة ، بما كان جديراً به أن يشكك ، عليه ، اطلاقاً من قراره المازم بأن الاشتغال بعلم الكلام ، لإحقاق الحق الذي جاء به القرآن والسنة ، عمل مبرور لا حرج فيه ولا مانع منه^(١) .

بل إن ابن تيمية رحمه الله ، أزيل حساسة في المجموع على النطق ومقاصده واصطلاحاته ، حتى تكون فرط الماء آنذاك ماقد قرنه بشلن علم الكلام وجواز الاستفادة من اصطلاحات المتكلمة وأساليبهم في بيان الحق ؛ فأناشد يقرر بأن ما يعتقد الناظر من أهل الكلام من الأدلة العقلية ثقى ، لا حاجة إليه ، ولا موجب للاشتغال به . فإن القرآن جاء بما يعنينا عنه .

إليك مثلاً قوله في كتاب الرد على المتكلمة : « فقد تبيّن أن ما اعتقد الناظر أهل الكلام والمفسدة من الدلالات العقلية على المطالب الإلهية فقد جاء القرآن الكريم بما فيه من الحق ، وما هو أبلغ وأكمل منها على أحسن وجه ، مع تزويجه عن الأغليظ الكثيرة الوجوه عند مولايه . ولهذا قال أبو عبد الله الرازي في آخر عمره في كتابه (أقسام النبات) : لقد تأملت الطرق الكلامية والنتائج الفلسفية ، فما

(١) مجمع التأسيسي ٢٠٠٣/٦/٣ لما بعد ، الرد على المتكلمة .

رأيتها تتفى عللاً ولا تروي غللاً ورأيت أقرب الطريق طريقة القرآن .^(١)

وقد انعكس هذا الاختلاف في كلام ابن تبيه ، على انتشار كثير من يخرون له ، بسطحة ودون صبر أو استهباب . فقد أخذنا بروزن عنه - مثليين ومحتجين - أنه أكثر الاشتغال بعلم الكلام وحضر منه ، وصفه الشغلي به والمؤمن فيه ، مع أنه قررت قضي ذلك تماماً ، بل إنه خاض في المباحث الكلامية ، طليقاً للقياس الفلسفية في الجزء الثالث من مجموع شواهده ، خوضاً سبق به أساطيل علم الكلام الذين يتهال عليهم (السلفيون) كل يوم بال مجرم لتفع والسبة إلى الابتعاد . فقد تحدث عن العلاقة بين الوجود والوجود : ومن القراءة الصلوسية والتنجيزية في العبد ، وهل توجد القراءة عند مباشرة الفعل أم قبلها ؟ ومن الخبر والاختيار ، ومن القدم بالشرع والمحدث في الجزئيات ... وأوغل في ذلك كله أيا إيمان . وهو ما ينافي عنه - بدون ريبة - منهج القرآن وطريقته في بيان عقائد الإسلام ، على حد ما يقوله ابن تبيه ، وبغيره في أكثر من مناسبة .

ولا شك أن خوض ابن تبيه هنا في علم الكلام ومسائله ، ينسجم مع قوله الذي تقلنه عنه ، وللضمن جواز الاشتغال بهذا العلم لإحقاق الحق وإبطال الباطل : ولكنه لا ينسجم ولا يتفق أبداً مع هجومه العجيب والشديد في ألسن ومتاليات أخرى على الشغليين بعلم الكلام للتعامل مع أسلوب الشغالة ومقامهم الفلسفية ، مع العلم بأن أهاناً من هؤلاء العطاء المخالفين في حلولية أهل السنة والجماعة ، لم يتوجل في مباحث علم الكلام ، وبالقياس والمصلحات النطقية والفلسفية أكثر مما توغل ابن تبيه فاته .

* * *

(١) الرد على الشغالة ، شرع الثانوي ٢٠٠٦

كما حمّث ابن تيمية أيضاً عن علم النطق والفلسفة ، فاتّهني بعد كلام طويل ، وفي أكثر من مناسبة ، ورسالة ، إلى التشريع على هنا العلم والتحذير منه ، وإلى التأكيد بأن كل من يمارسه ويتعظ فيه فهو خارج النظر والتلاظر ، كثير العجز عن تحقيق عليه وبيانه^١ وزاد في التشريع على القبول على هذا العلم ، عن هذا القدر ، أكثر من مرة . ولا حاجة لاستطراء ، موقفه التشريعية هذه ، فهي أمر معروف عنه ورأي شائع وذائع له .

ولكن العجيب كل العجب ، في هذا الأمر ، أنه يصبح بكلماته التشريعية هذه ، وهو غارق في أقصى أودية التعامل مع القساويس والمؤمنين الفلسفية ، موغلاً إلى أبعد حد في التعامل مع قواعد الفلسفة ومتطلباتها ومقاصدها !

ولا يعنيني أنه ، في استطراده وإيفائه هذين ، مؤيد لأنصار الشاطئية والفلسفية أو منتقد ، إنما لهم أنه قد تعلم النطق والفلسفة وأكبه على دراستها بكل إقبال وجد ، وهذا هو ذات حديثه عن النطق والفلسفة يحاور ويناقش مناقشة الخير البعض لم المارس التكهن !

فكيف يصح له بعد هذا أن يخاطب الناس عموماً ، كما يخاطب الوهي والوبي^٢ القشر الذين خبّد إليه برماعاتهم ، يقول لهم : لقد تعلّمت لكم الفلسفة والنطق ووقفت على مذايئها ومشاعيرها ، فتعلّمت أن أكثر ماذيئها ياطل من الكلام ووهم من القول ، فلا تضيّعوا بها وقتاً ولا تبللوها في سبابها جهداً بدون طائل . فإن الالتفاف بها عليكم حرام ومحظوظ !

ولذا سلنا أن لابن تيمية رحمة الله من قوة المعارضة ومحاسنة الرأي ، والاستئناس على دين الله ، ما يجعله في مكان القدرة لسائر من بعده من الناس ،

(١) مجموع المتنالى ٦٧٦ الره حل الناطقة .

أليس انتقام بمنه خيراً من انتقام بقوله الذي يتناقض مع فعله؟

وماذا صنع الإمام الغزالى أكثر من هنا الذي صنعه الإمام ابن تيمية ، مع فارق واحد : هو أن الأول لم يجرم على الناس مالبادرة ل نفسه . أما الثاني فقد تبرع حل مأكولة الفلسفة يتداول منها ويغزو بالطريقها كاجنب ، ويصبح في كل من حوله ، يطرد عن للائدة ، ويعذر من أن ينذوقوا منها مثناً ، لأن كل ما عليها طعام أمن ضار غير متقد !!

أما أن الغزالى استعمل اصطلاحات الشاطئية والفلسفية وخلطها بمحوره ومحاكيه العلنية ، فهذا شيء لم يذكره عليه ابن تيمية ، بل أعطانا الإنف فيه ، كما بين من النس الذي قتلناه عنه : ولما أنه قد انطلق عليه شيء من أوهامهم أو ازراق إلى أي من الباطل الذي خلوا في أوديته ، فهذا ما شهدت الدنيا كلها بتقييده ، بل شهد بتقييده ذلك ابن تيمية نفسه . وما عرف تاريخ الفلسفة رجلاً مرق الأوهام الفلسفية عياض المعايس الفلسفية ذاتها ، واتصر الحق الذي حل عليه كتاب الله عز وجل ، بالاصطلاحات الفلسفية نفسها ، كإمام الغزالى ، يطلع النظر بما هو معلوم من كون الغزالى من البشر الذين يجوز في حلمهم الخطا والسوء والسيان .

والعجب الثاني ، أنه . وهو المفتر عن سلابير الفلسفة وأوهامهم . لم ينج من هذه الأوهام والسلابير ، بل أصابه بعض من رشاشتها . بل أصابه بعض من أحطر رشاشها : ومع ذلك فهو لم يكتبهما ويعتقد بها من منطلق التثبت العلمي الجازم ، ولكنه تطروح لي ثالثاً تطروح المضطرب ، ونالغش نفسه في حد ذاته عنها مناقضة الثالثة وقع في مهمة لا يتحقق سبلاً للخلاص منه .

لذكر من هذه الأوهام التي أصابته من عدوى الفلسفة وأهلها مائتين

الثنتين :

المسألة الأولى : ماجاء في تعليقه على كتاب (مراتب الإجماع) لابن حزم ، وقد سى هذه التعليق بـ (تقد مراتب الإجماع) وذلك في باب : (من الإجماع في المعتقدات) . فقد علق على قول ابن حزم : اتفقا أن الله عز وجل وحده لا شريك له ، خالق كل شيء ، غوره ، وأنه تعالى لم ينزل وحده ولا شيء ، غيره معه . ثم خلق الأشياء كلها كآلاء . علق ابن تيمية رحمه الله على كلام ابن حزم هذا بقوله :

« قلت : لما اتفاق السلف وأهل السنة والجماعة على أن الله وحده خالق كل شيء ، فهذا حق . ولكنهم لم يتكلوا على كفر من خالف ذلك ، فإن القبرية الذين يقولون إن أعمال الحيوان لم يخالقها الله ، أكثر من أن يذكر ذكرهم من حين ظهرت القبرية في أواخر حصر الصحابة إلى هذا التاريخ » ثم قال : « وأعجب من ذلك حكمة الإجماع على كفر من نازع أنه سبحانه لم ينزل وحده ولا شيء ، غيره معه ، ثم خلق الأشياء كآلاء » . وعلقوا أن هذه العبارة ليست في كتاب الله ولا تنسب إلى رسول الله ﷺ . بل الذي في الصحيح عنه ، حديث عرمان بن حسین عن النبي ﷺ : « كان الله ولا شيء ، قبله ، وكان عرشه على الماء ، وكتب في الذكر كل شيء ، وخلق المسميات والأرض » . وفي لفظ : « تم خلق المسميات والأرض » . وروي هنا الحديث في البخاري ثلاثة أقوال ، روي : « كان الله ولا شيء ، قبله » . وروي : « ولا شيء ، غيره » . وروي : « ولا شيء ، معه » . والقصة واحدة . وعلقوا أن النبي ﷺ إنما قال واحداً من هذه الأقوال ، والآخران رواهما بالمعنى . وحيثما فالنبي يناسب لفظ مائته في الحديث الآخر الصحيح أنه كان يقول في دعائه : « أنت الأول فليس قبلك شيء ، وأنت الآخر وليس بعدك شيء .. إلخ » . فقوله في هذا : « أنت الأول فليس قبلك شيء » يناسب قوله : « كان الله ولا شيء ، قبله » .

« ولقصوده هنا الكلام على ما يطيشه بعض الناس من الإجماعات ، فيها

اللطف ليس في كتاب الله ، وهذا الحديث لو كان تصاً فيها ذكر وليس هو متواتراً ،
 لكن من حدثت صحيح ، ومعناه فيه تزاع كثير ، فكيف ومقصود الحديث غير
 ما ذكر . ولا نعرف هذه العبارة عن الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين ، فكيف
 يذخر ، وفيها إجماع . وينهي الإجماع على كفر من يخالف ذلك ؛ ولكن الإجماع
 العلمي هو ماعتلة الآية أن الله يبيه في القرآن ، وهو أن خلق السموات والأرض
 وما ينبعها في ستة أيام كآخر الله بذلك في القرآن في غير موضع . فإذا دعوه
 للدعوى الإجماع على هنا وتكتفي من خالف هنا كان قوله متوجهاً . وليس في خبر
 الله أنه خلق السموات والأرض وما ينبعها في ستة أيام ما يبني ووجود علائق
 قبلها ، ولا ينفي أنه خلقتها من مادة كانت قبلها ، كأنه أخبر أنه خلق الإنسان
 وخلق الجن ، وإنما خلق الإنسان من مادة وهي العصايم كالنخار وخلق الجن
 من مارج من تأر . فكيف وقد ثبت بالكتاب والسنن وإجماع السلف الذي لا ينعلم
 فيه نزاع أن الله لما خلق السموات والأرض وما ينبعها في ستة أيام وكان عرشه على
 الله قبل ذلك ، فكان العرش موجوداً قبل ذلك ، وكان الله موجوداً قبل
 ذلك ^(١) .

هذا هو كلام ابن تيمية بطله ، تعليقاً وإنكاراً على ماجاء في كلام ابن
 حزم ، من أن الإجماع قد اتفق على أن الله تعالى لم ينزل وحده ولا شيء عليه
 بعد ، ثم خلق الأنبياء كلها كآباء .

ثم أطلاع في بيان ما يقرره طوائف من علماء الكلام ، والثلاثة في هذه
 المسألة ، ليتبين إلى ما يقرره التلاسن من أن الأنبياء حادثة بالمعنى والجزئيات
 ولكنها قديمة بالطبع وسلطة التوالدات ، وأكده ذلك بقوله :

« ولكن فرق بين حدوث النبي للعنين ، وحدوث الحوادث شيئاً بعد

(١) ذلك مراد الإجماع ، على عدا من مراد الإجماع لابن حزم ٢٧٣ ، وما ينبعوا .

شيء ، ^(١) أي فالأول هو الحادث بعد أن لم يكن ، أما سلسلة المواتت التالية
 شيئاً بعد شيء ، على حد تعبيره - فهو قديمة مستمرة .

ومن تأمل الكلام الطويل الذي ساقه في الرد على ابن حزم في قوله الإجماع
على أن الله خالق كل شيء ، وأنه عن وجل كان وليس معه شيء ثم خلق الآيات
كأثره ، وقع على خطأ وخطب عجيبين في كلامه هذا . ولا تدري ما الذي
أتحمه في هذه المخاضة الفلسفية التي يعبر إلى الله منها السلف الصالح بعصورهم
الثلاثة ، شكلاً ومضوناً ، وهو الذي مازال يختربنا من أضاليل الفلسفة
وابتداعاتهم ويوحيتنا بالوقوف عند خصوص الكتاب والسنة !

في نظر ابن تيمية الذي يكتفى خصومة لأنّ الواقع الاجتهادية التي قد
يختلف فيها ، أنه لا يوجد إجماع من السلف وأهل السنة والمجامعة على كفر من زعم
أن الله وحده ليس خالق كل شيء ، ودليله على عدم وجوده هنا الإجماع أن
القدرية ، يعتقدون - على حد قول ابن تيمية - أن أعمال الحيوان لم يخلقها الله :

وأقول : بل مازلتنا نعلم يقين أن إنكار ماهو معلوم من الدين بالضرورة
مكتفٍ بإجماع السلفين الذين يعتقد بإيجابهم . وما لاريب فيه أن إنكار قول
الله تعالى : ﴿الله خالقٌ كُلُّ شَيْءٍ﴾ (الرعد ٢٦) ، والزمر ٦٢ [كثيراً أو جزياً] ،
إنكار لا هو معروف من الدين بالضرورة .

فللن كون القدرية أو أي فقة أخرى غيرهم ، يعتقدون أن الله خالقاً سوى الله
تعالى أوجده شيئاً مما من العدم بقدرة مستقلة غير مستمدة من الله عن وجل ، فهو
كفر بدون أي خلاف ولا ريب .

غير أنني ملخصت وما رأيت إلى هذا اليوم أن القدرية يعتقدون أن أعمال
الحيوان لم يخلقها الله ! وبما هي ذي كتب الفرق والمآل والتحل أمانتنا ، ولم أجده في

(١) الرابع للذكر ٧٧

شيء منها مثل هذا القول عنهم . ثم رأيت العلامة الحافظ الشيخ محمد زايد الكوشري قد سبقني إلى البحث عن هنا القول الغريب وأصله ، فكتب تعليقاً عليه : « لم تر من صرخ بذلك منهم في كتاب من كتبهم . وإنما الشيء غير القول به » .

بانياً ينشر قول من يقول : إن الله ليس خالق كل شيء ، الذي لا يرى ابن نبيه دليلاً قاطعاً على كفره ؟

لا يجدون هذا القول أن يتضمن أحد تضليلين :

الأول : أن ثمة شريكًا مع الله بخلق بعض ما هو موجود في الكون ، فالخلق العام منسوب إليها حسناً لا إلى الله وحده .

الثاني : أن بعض ما هو موجود لم تقدر إليه يد الخالق فقط ، وإنما هو قدرم فتم الله تعالى ، ومن ثم يقال في التضليل : إن الله ليس خالق كل شيء .

فهل من سلم لا يعلم بالبساطة أن كلاماً من هذين التضليلين موغل في لفطع معانٍ الكفر أو الشرك . وجعل جمادات النصوص القرآنية التي تتناول العقيدة إلا لخدراً من كلام هذين الوهّاجين وتكتنواً لن يتحقق واسحاً منها ؟ ودونك فالستعرض ما هو مدون في المجموع شأوى ابن نبيه بجهد يذكر الحكم بتكتلور من ينساق وراء أحد هذين الوهّاجين ، في كل مناسبة ، وبشكل ينالض هذا الذي يقرّر هنا كل التناقض . وسنذكر بعد قليل بعضاً من تلك النصوص إن شاء الله .

ثم قال ابن نبيه رحمه الله : « والأعجب من ذلك حكاية . أي حكاية ابن حزم - الإجماع على كثرة من تزاع في أنه سبحانه لم يزل وحده لا شيء معه ، ثم خلق الأشياء كذا ، ويعلمون أن هذه العبارة ليست في كتاب الله ولا تنب إلى رسول الله ﷺ » .

أقول : وإن العجب ليس في هذا الذي ينقوله ابن حزم عن حامدة علاء المسلمين ، بما هو معروف بالدين بالضرورة . وإنما العجب كل العجب أن نرى ابن تبيه الذي يصف الفلسفة والفلانة ، وبشدة أزره دوماً باتهامه إلى السلف والسرور على صراطهم ، والبعد عن كل ماترافقوا عن الموضع فيه ، وقد أصبه من الفلسفة لوثة وأني لوثة ، وأصبح يندفع عن رأيه في القول يقدم النوع الأساسي وحدود الأعيان الجزئية .

فهي سبب النجاع عن رأيه هنا ، يعلن أنه لا إجماع على كفر من شارع في أن الله كان وحده ولا شيء ، معه ثم خلق الآيات كذا ... أي ظننا أن تقرر بأن المادة الأولى المكونات كانت قديمة ولم تستحدث ، وأيتها تشتراك مع الله لشيء كما ثالثياً في صفة القديم ، لذا أن تقرر هدا ولا سرج ا
بل يزيدنا ابن تبيه رحمة الله تعجبنا واستغربنا عندما يقول بأن تكثير الفلايين هنا الرأي لم يأت عليه دليل صحيح لافي كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ .

إذن لما معنى قول الله عز وجل : {اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ} ؟ [الرعد ۱۶] ، [الزمر ۲۷] وقد علمنا أن المادة بعنوانها النوعي ، الذي توالدت منها الآيات ، على حد تصور الفلسفه ، بغير تقديم الموصياتين والإشاراتين ، داخلة في عموم كل شيء . ولا شك أن خالقته ببراءة واختيار ، لا ينسب ولا يحيط أو اضطرار . إذن فكل الآيات حادثة منها سبق بعضها بعضاً ، وليس التقائه بعض منها دون بعض لإعطائها صفة القديم إلا ترجيحاً بين أطيافه متساوية دون أي مرجح ، وهو بالطبع يرفضه العقل .

وما معنى قول الله عز وجل : {قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كُلُّمَا أَخْلَقْتُ} [العنكبوت : ۲۲] وقد علمنا أن بناء الشيء تعني كونه مسبوقاً بالمعنى ، فهو كان أصل المادة ظاوجه قديم مع وجوده الله ، إذن لما كانت له

بناتة . ولما اتصف خلق الله له . إن صح أن يسمى ذلك خلقاً . باليده كما يقرر أكثر من مرة في حكم كتابه . والخلق في الآية عام يشمل الإنسان وغيره من سائر الموجودات والخلوقات ، فلا يوهنك ببطل من ذوي السطوة التقنية بأن الآية تعن الإنسان وتلقي النظر إلى كينية خلق الله له من طين لم من حما مستون ثم من حلصال كالخمار . فربما أفت النظر إلى خصوص شأء الإنسان لا يحتاج إلى الأمر بالسير في الأرض وتأمل نعمة الكائنات عموماً .

وإذا معقى لسم الله (الأول) في قوله عز وجل : «**غَنِيَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ
وَالظَّاهِرُ وَالبَاطِلُ ..**» (المحدث : ٢) وعل هنا من لا يعلم أن أول لسم تحضير
أصله أو عمل على وزن فعل ، وأنه على تقدير : أول من كلنا لي أسبق في الوجود
منه ؟ .. لما هو هذا (الكتنا) الذي يدل عليه لسم الله (الأول) ؟ وعل هنا من
يجعل أن التقدير : أول من كل شيء ، أي أسبق في الوجود من كل شيء ؟ وعل
من مسلم يجزئ أن يقول : لايل التقدير : أول من بعض الأشياء ، أي باستثناء
أصل الأشياء ونوعها الأول ، فهي قديمة كقدمه وهي الأخرى جديرة أن تكتب
الاشتراك مع اسمه (الأول) !

ولا تصنف إلى من جاء يستدل بقياس الأشياء في النطاق البشري ، قائلاً :
إن لسم الله (الأول) في حكم القضية المهملة ، والقضية المهملة في حكم القضية
الجزئية ، فهي تصدق بأن يكون الله عز وجل أسبق في الوجود من الكثير من
خلوقاته ، ولا يشرط أن يكون أسبق في الوجود من الأشياء كلها .

تقول : لانصفين إلى من يتأشك بهذا العزان ، فربما نرى بحق ما يراه
ابن تبيه رحمه الله ، من أن قيم الأشكال ليس معياناً علياً صالحًا بل ما أكثر
ما يدخله الخلل وظهور فيه الخطأ ، وجاءت من ورائه الشائع الباطلة ، لا أنها
مسألة القضية المهملة ، وعل هي متجهة أم لا . ولو شئنا لأطلقنا القول فيها .
والكتنا في هذا الكتاب لسنا بصدد الانتغال بشيء من ذلك .

ولكن أليس عجباً أننا هنا نناقش هنا اليوم الذي علق به دعن ابن تيمية ، بالطبع ذاته الذي يعلمنا إيمان ابن تيمية ، في الوقت الذي يتخذ فيه ابن تيمية موقفه مع الفلسفة مدافعاً عن أوهامهم متبيناً لواحدة من أخطر ضلالاتهم ..

ولا يقف العجب هنا عند تجاهل ابن تيمية رحمة الله لهذه التصووص البيضاء في كتاب الله عز وجل ، بل الأغرب من ذلك أنه يبذل جهداً شاقاً متكتلاً ليتنبأ من الروايات الثلاث الصحيحة التي وردت عن النبي ﷺ في هنا الوضع ، ما هو أقرب إلى التناقض مع رأيه هنا ، فويوجهها على الرواياتين الآخرين ويصطحب عليها باللوم والبطش ، دون أي سرخ لهذا الترجيح . فقد ورد في البخاري في كتاب (بدء الخلق) بلفظ « كان الله ولم يكن شيء غيره » وورده في رواية أبي معاوية في الكتاب ذاته « كان الله ببارك وتعالى قبل كل شيء »^{١٧} وورده في كتاب (التوحيد) بلفظ « كان الله ولم يكن شيء قبله » . ولما كانت الروايات الأوليان أصرح في الره على الفلسفة الذين اثبتو حواوثر لأول لها ، أي أثبتوا ما يسمونه القدم بالتنوع ، فقد انتصر ابن تيمية أن يتقطب عليها ، ويرجع عليها رواية « ... ولم يكن قبله شيء » . مع أن ابن تيمية رحمة الله يعلم ما هو معلوم لدى جميع علماء أصول الفقه ، من أن الترجيح إنما يتجه إليه عند التعارض وعدم إمكان الجمع ، فلما إن كان الجمع بين الروايات ممكناً بـل لا تعارض بينها ، فيجب للصواب إليه ويعن من الإلحاد والترجيح . والروايات الثلاث هنا متشجعة مع بعضها ولا تعارض بينها . فقد كان الله وليس معه شيء ، وليس شيء وليس قبله شيء . فـالسـوـجـةـ إنـنـاـ تـرـجـيـحـ وـاحـدـةـ مـنـهـاـ وـامـتـهـاـ ،ـ إـلـفـاءـ الـرـوـاـيـتـيـنـ الـآـخـرـيـنـ ؟ـ وـعـدـهـ مـنـ القـوـاعـدـ الـأـصـوـلـيـةـ الـقـلـيلـةـ الـلـاـخـلـافـ فـيـهـاـ وـالـقـلـيلـهـ الـلـاـعـقـيـنـ عـلـىـ أـحـدـ ،ـ فـضـلـاـ عـنـ أـبـنـ تـيمـيـهـ رـحـمـهـ اللهـ .

(١٧) وهو هنا اللفظ من رواية الإمام أحمد عن أبي معاوية .

وقد استثنى ابن حجر رحمه الله هذا التصرف الذي لا مسوغ له من ابن تبية مع أنه من المتدلين في تقويم أفكاره وبين ظني للتصبين له والتصفين ضده . فقد قال في فتح الباري :

« تقدم في بيته الخلق بلفظ : « ولم يكن شيءٌ غيره » ، وفي رواية أبي معاوية : « كان الله قاتل كل شيء » ، وهو يعني كان ولا شيء ، منه ، وهي أصرخ في الرد على من أثبت حوادث لا أول لها من رواية الباب ، وهي من مستثنى السائل النسوية إلى ابن تبية . ووقفت في كلام له على هنا الحديث برجح الرواية التي في هنا الباب على غيرها ، مع أن فضيحة الجمع بين الروايتين تقتضي حل هذه على التي في بيته الخلق لا العكس . واجب يقدم على الترجيح بالاتفاق »^{١١} .

وقد عللت أن الدافع الوحيد الذي حل له على اختيار رواية « ولا شيء » قاتل ، التي لا تختلف الروايات الأخرى غالباً القاعدة لتلقي عليها في تنوير النصوص ، هو أن لا يهدى أنسه ما يعتمده من القول باستقرار حادث متواتلة من بعضها إلى ما لا نهاية كما يقول الفلاسفة ، وأن يصح له التفريق في النوع بين « حدوث الشيء » المعين وحدوث الحوادث شيئاً بعد شيئاً « على حد تعبيره . أي فال الأول هو الذي يمتنع في حقه القديم ، أما الثاني فنقدم مع الله عز وجل !

ثم إن الأغرب من هنا وذلك أن يدعي رحمه الله أنه لا إجماع على كفر من يقول بقدم اللادة نوناً إنما علم أنها حادثة من حيث الأعيان الجزئية !

كل تلك النصوص الفرائية ، وهذا البيان التبوي الصحيح ، لا يجعل المسألة من ضروريات العقيدة الإسلامية ، ولا يستبع إجماعاً من آئية للسلفين وعلمائهم على كفر من اعتقد بقدم اللادة أو اعتقد بأصلها النوعي إنما هي الأسباب الثلاثة التي أجمع الله السلفين على كفر الفلاسفة بها

(١) فتح الباري ٢٧٦٧٢ و ٢٧٦٧٣

وبعد ذلك فلعل أنسع رة على كلام ابن تبيه هذا ، كلام ابن تبيه نفسه !
فقد ثبتت كفر من قال يقدم العالم (قدماً نوعاً أو عيناً) ونقل الإجماع على
ذلك في أكثر من موضع ومناسبة . في رسالته وكذا فيه .

يقول في رسالته (الرد على الشاطفية) ، بعد أن يرعن على بطلان القول
بوجود حواض لا أول لها : « فإن الرسل مطهرون على أن كل ما صوّر الله حدث
خلق كائن بعد أن لم يكن ، ليس مع الله شيء ، قديم بقدمه »^(١) .

ويقول في إحدى رسائله حول معنى الاتساع وبعض آيات الصفات : « ثم
يقال لؤلاء : إن كنتم تقولون بقدم السموات والأرض ودراهما ، فهذا كفر ، وهو
قول بقدم العالم .. »^(٢) .

فهل قال ابن حزم ، مما شرع عليه ببيه ابن تبيه ، غير هذا الكلام ذاته ؟
وهل الإجماع الذي تقله ابن حزم عن المسلمين ، غير الإجماع الذي تقله ابن تبيه
عن عامة الرسل والأنبياء ؟

ومن لا يحب أن غليق مقتضى كلام ابن تبيه هنا ، على انتصاره هو في
مكان آخر لذهب الفلسفة بالقول بالقدم النوعي . فنكره بمقتضى حكمه هو ،
 فإن للظنون بغير تبيه غير ذلك . ولعل خير دفاع عنه في تحليل أسباب هذا
الاتساع العجيب الذي تليس به ، أن تذكر طبيعة التقديرية لمعظم الآئمة
والعلماء ، حتى لكانه يعارض سعادة ولذة كبيرة في ذلك ، إذ لما كان في الانتصار
لذهب الفلسفة في هذه المسألة ، يابعاد ثمة الكفر منهم ببيه على أقل تقدير ،
ما يظهر ابن حزم في الإجماع الذي تقله ، في خلص المخاطن التسريع الذي لا يثبت
في الأحكام . فلقد كان إدن للجنيح إلى منذهب الفلسفة وتهوين القول بالقدم

(١) مجموع الشاتوري ٦٣٠-٦٣١

(٢) مجموع الشاتوري ٦٣٢

الوعي للعادة ، ما يبرره ! ولعل من أقوى للبررات في نظره وشعوره أن يصل إلى لخطنة ابن حزم وبين جهله :

إن هنا التحليل لهذا الاضطراب الشاقق في سوق ابن تبية في هذه المسألة ، هو - بنظري - أقرب ما ينسجم مع الدفاع عن عقيدة الإسلامية التي لا يحب أن تزتاب فيها . فإن كان ثمة غليل آخر غير هنا أولى بالدفاع عن عقيدة ابن تبية ومكانته خلتنا ، فليبصروا به من قد سبق إلى اكتشافه والتطور عليه ، ولو في ذلك الفضل والشكر .

المسألة الثانية : عدالتها لعامة أهل السنة والجماعة ، وجنوحه إلى رأي الفلاسفة في أن الأشياء تكون فيها أسباب ذاتية ، ثم إن الفلسفة الفاسدة أو أكرم يقررون أنها موجودة في الأشياء بطبيعتها ، أما الفلسفة الإسلامية كالفارابي ولبن رشد فيقررون أنها بقدرة الله عليها الله فيها . والقائم المشترك بين هذين الفرقين أن في الأشياء فاعلية كامنة في ذاتها ، تسمى العلة أو السبب . وهذا التصور يتنافس مع عقيدة جهود أهل السنة والجماعة ، وهي أن الله يخلق الآثار والنتائج التي تأخذها بعد اقتران وتلقي مانعها أسباباً وسبباً . فليست تسمية الأسباب أسباباً إلا تعيناً عن الشعور الذي تتركه العادة والإلت في النفس ، من كلية الاتصالات بين مانعها أسباباً وسبباً .

ولكن ابن تبية يرى هذه العقيدة بعف ويعترض على أن الأمر في حقيقته كما يقول الفلسفة الإسلامية ، من أن هناك أسباباً كامنة في الأشياء تتمثل في القوى التي أوجعها الله فيها ، فكذلك مؤثراً وعاصلاً ذاتياً في إيجاد النتائج والسبباً . فهو يقول :

« ومن قال : إنه يفعل مدعها لا بها ، فقد خالف ما جاء به القرآن ، وأنكر ما خلقه الله من القوى والطبيائع ، وهو شبيه بذلك ما خلقه الله من المرضى التي في

الحيوان التي يفعل الحيوان بها ، مثل قدرة العبد »^{١٣} .

ويقول في رسالته (الرد على الشاطفية) : « فنعلم أن في السارقون تفضي التخين ، وفي الماء قوة تفضي التبريد ، وكذلك في العين قوة تفضي الإحصار ، وفي اللسان قوة تفضي الذوق »^{١٤} .

ويقول : « ومن الناس من ينكرون القوى والطبعات ، كما هو قول أبي الحسن^{١٥} ومن أئمته من أصحاب سالك والشافعي وأحمد وغيرهم . وعولاء للذكورن للقوى والطبعات ينكرون الأسباب أيضاً ، ويقولون إن الله يفعل عندها لا لها ، فيقولون إن الله لا يشيع بالخير ، ولا يبروي بالله ، ولا يثبت الزرع بالله ، بل يفعل عنده لا به . وعولاء خالدوا الكتاب والسنة وإجماع السلف (١١ هـ) مع ثلاثة صريح الفعل .. إلى أن قال : « والناس جمماً يعلمون بمحهم وعلمهم أن بعض الأشياء سبب لبعض ، كما يعلمون أن الشيء يحصل باإكل لا بالعد ، ويحصل بأكل الطعام لا بأكل الحمى ، وأن الله سبب لحياة النبات والحيوان كما قال : (وَجَعَلْنَا مِنَ الْأَهْمَالِ كُلَّ شَيْءٍ حَسِنٌ) (الأنبياء ٢٠) وأن الحيوان يرزق بشرب الماء لا بالشيء ، ومثل ذلك كثير »^{١٦} .

وهكذا ، فإن ابن تيمية يثبت بكلامه هنا ، الملة الأرسطوطالية صراحة . وتحتقر نظرية (الغريرة) بعنوانها الفلسفى الذى يعطي المادة خاصية ذاتية مختلفة . ويعبر أدق : ابن ابن تيمية يثبت من خلال كلامه هنا ، في السبب (ماهية) هي في المقاييس سبب السبب . وبهذا يخرج ابن تيمية هنا عن روح للنذهب الإسلامي ، ويعتقى أكبر الأفكار التي يقوم عليها النطق

(١٣) مجمع النظائر ١٩٧٦

(١٤) للرسخ للذكور .

(١٥) يعني : أبا الحسن الأشعري .

(١٦) الرد على الشاطفية (مجمع النظائر) ١٩٧٦

الأسططاليبي ، لا يقرر الدكتور علي سامي النشار^{١٩} .

والعجب كل العجب أن ابن تيمية يصر على التأكيد بأن هذا الفكر الفلسفى
الذى يقوم عليه النطق الأسططاليبي هو الذى يقرره القرآن . فمن خالقه قد
خالف ما جاء به القرآن !

والدليل القرآنى الذى يعنينا ، هو ما يفهمه من هذه السببية أو لامها في مثل
قوله عز وجل : {لَمْ يَرُنَا إِذْ أَنْشَأْنَا } (الأعراف ٢٧) ، {فَأَخْرَجْنَا إِذْ مِنْ كُلِّ
الثَّمَرَاتِ } (الأعراف ٢٧) ، {لَمْ يَأْتِشَا إِذْ حَدَّقَنَا قَاتِلَةً بِهِجْرَةِ } (النحل ٦٠) ،
{وَلَقَلَّمُوا أَغْصَانَ الشَّجَنَ وَالْجَسَنَ } (الإسراء ١٢) ، {وَلَيَكُلُّمُوا عَلَيْهَا
حاجَةً } (النور ٨) ... إلخ .

ومن ثم قول : إن كان ابن تيمية يرى أن الباء في هذه الآيات وأمثالها تدلّ
على السببية المختفية ، فذلك كفر وشرك بالله عز وجل بالاتفاق لللة وبخلاف
النصوص القرآنية القاطعة . إذ اللعن ممددة أن الله توسط لإيات النبات بالباء ،
ويوسط لإزاله الطر بالحاب . وهذا يعني أن الله عاجز يتقوى بغيره ، وأنه
ليس خالقاً لكل شيء .

وإن كان يفهم من هذه الباء ما يفهمه منها علماء أهل السنة والجماعة ، من
دلائلها على السببية الجليلة ، أي أن الله تعالى قرآن بين الصحابة والطير بشكل
مسفر بحيث يتجلّ للظاهر أن الأول سبب والثانى سبب ، وأن العلاقة بينها
طبيعية ، مع أن الأمر قائم على مجرد الربط الإلهي بين السابق واللاحق ، فهذا هو
الحق الذي عليه أهل السنة والجماعة ، وهو الذي يتفق مع نصوص الكتاب
والسنة .

١٩ انظر مناجع البست عند مذکورى الإسلام . الدكتور علي سامي النشار ٢٣٦

ثم إنما يقول : إنما كان الافتراق حارباً على أن الباء لا تدلّ على السببية
المُقْرَأة التي نستعملها في الدلالة عليها في كلامنا المعتاد ، فقد بطل الاحتجاج
بالياء هل أني شرير وراء ذلك ، إذ ليس من دليل على ماتدلّ عليه الباء ، وراء
المعنى الذي وضعت له حقيقة وهي السببية ، وهو معنى غير مراد بالافتراق كما قد
أثبتنا وعلينا . فلما أصبحت الباء بذلك مهبة لأني معنى محاري ينطليها .

ومن مدار اختبار هنا المعنى ، إنما هو على ما يتحقق مع صفاته وأساليبه ،
وما يتجمّع مع الدلائل القرآنية الثابتة .

فهل للعن الذي يراه ابن تيمية رحمة الله (وهو معنى النسبة من الفلاسفة
وحيثنا حذفه فيه) يتحقق مع ما هو ثابت ومعلوم من آيات الله وصفاته وعامة
التصوّص القرآنية ذات الدلالة البينة ؟

لئن هل القول بأن الله أودع في الأشياء طبائع وقوى مؤثرة ، يتحقق مع جملة
ما هو معلوم من صفات الألوهية ، والتصوّص القرآنية الثابتة ؟

إن من آيات الله عز وجل (القيوم) ومعناه الشام بأسر المخلوقات على الدوام
والاستقرار . وقد فصل هذا المعنى في مثل قول الله عز وجل : (إِنَّ اللَّهَ يَشَاءُ
الثَّوَابَ وَالْأَرْزَقَ أَنْ تَرُوا لَهُ) ٤١ [فاطر] (وَرَوْلَهُ عَز وَجَلُ) (فَرِيزُ آمَانِي
أَنْ تَنْوِمَ الشَّاهَ وَالْأَرْضَ بِأَثْرِهِ) ٤٢ [الروم] (وَنَدَ عَلَنَا أَنْ إِسَاكَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضَ هُوَ رَعَايَتُهُمَا وَهَدَائِيَتُهُمَا لِتَقْيِيمِ مَا تَوَجَّهُ إِلَيْهَا مِنَ الْأَوَارِ
الْكَوْيِنَةِ . وَكُلَّ ذَلِكَ مُسْتَرٌ حَامِي بِتَجَددِ لَحْظَةٍ لَحْظَةٍ ، إِنْ صَعَبَ التَّعْبِيرُ بِاللَّهَظَةِ
مِنْ حَيْثُ هُنَّ أَسْفَرُ وَحْدَةً زَمِنِيَّةً تَعْرِفُهُمَا . وَمِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَعْلَمَ (يَسِكُ)
وَ (تَنْوِمُ) يَدْلِلُ عَلَى التَّجَددِ وَالْمُدْرُوثِ ، فهو نفس في هنا المعنى الذي يقول .

فهل يتحقق هنا البيان الإلهي ، لاسم الله (القيوم) مع ما يقرره الفلاسفة

ويؤيده ابن تيمية رحمة الله ، من أن الله أودع في كل شيء طبيعة وقدرة ، فهو بها يتحقق ألازمه ويتحقق مطلوباته ١٢

إننا نصورنا الأمر على هذا النحو ، فقد بطلت صلة التبشيرية في ذات الله عز وجل ، وبطل معنى قوله : { يَنْشَكُ الشَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تُنَزَّلَ } ٤ لـ ابن الأثير ، بعد أن أودع فيها قواها الزهرة ، أصبحت ترمي مهاراتها استثناءً ، ودونها حاجة إلى أي حون ستر ، فتصبح كمجاهز العقل الآلي للمرور اليوم ، حيث لا يحتاج إلى أكثر من أن يملا بالمعلومات التبشيرية . وإنما هو بعد ذلك يرمي عمله دون أي معاونة مقدرة أو حتى رقابة من صاحب هذا الجهاز أو صانعه ١

إذن فصفات الله عز وجل وخصوص القرآن الساطعة الدلالة ، تؤيد أهل السنة والجماعة الذين عبر ابن تيمية عنهم بأصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم ، وهم ملائكة أدنى الدرجات يقتبسون كلام الله ورسوله ، لا خالقون أو معرضون عن شيء منها .

صحيح أن البيان الإلهي يستعمل حروف السجدة والتعليل ، وكتاب الله يedisnها . ولكن كتاب الله مليء بالخصوص الشركي المقدرة من أن تفهم معاني هذه المروف على حقوقيتها في حق الله عز وجل . فهو عز وجل يقول مثلاً : { وَقَلِيلًا وَقُلْنَ الْفَلَكَ تَخْتَلُونَ } (المؤمنون ٢٢) ولكن سرعان ما يواجهك بالأية الثانية قبل أن تفهم أن الماكل هو الفلك ، أو أن قدرة أودعت في الفلك لطفها بها على سطح للأداء ، فيقول : { رَأَيْتَ لَمَّا أَخْتَلَتُ أَثْرَيْتُمْ فِي الْفَلَكِ النُّسُورَ } (يس ٤١) ، ويقول : { وَخَتَلَاهُ عَلَى ذَلِكُ الْوَارِ وَلَمْ يَنْجُرِي بِأَثْرِيَتْهَا جَزْأَهُ لَمَّا كَانَ كُفَّرْ } (القمر ١٦ و ١١) ويقول : { بَنَرَ اللَّهِ مَنْجِرِيَ وَنَزَّلَهَا إِلَيْ زَبَرِ الْفَلَوْزِ زَبَرْ } (هود ٤١) إن فالحاصل المتفق للذين حل ظهر السفينة ، والسبير المتفق لها والنتائج لها من الفرق بين فيها هو الله عز السنبلة (١٢) . ٧٧٧ .

وجل . فما زلت بحثت سببها للزعامة والقدرة الودعة فيها أمام هذا البيان الإلهي الذي لا يرتتاب فيه عربي ؟

ولما قال ابن سينا نوح عليه الصلاة والسلام لأبيه ، معتقداً عن الركوب به في السفينة : « تأوري إلى جنبل يغطيني من الماء » (هود ٢٣) أجابه نوح بالسلام ووصي من رب العزة : « لا عاصم الشفاعة من أثر الله إلا من رحمة » (هود ٤٦) . فلقد تصور ابن نوح عليه السلام أن المسألة طفيان مياه ، وأنها إنما تترقق بالقدرة الطبيعية الودعة فيها ، فما أيسر أن يستجير منها بالقدرة الطبيعية الأخرى فينجذب إلى أعلى الجبال ، فجاء الرد الإلهي يقول : إنها ليست قوة مودعة في الله ولكنها سلطان الله وأمره ، وما الماء إلا جند منفذ لأمر الله لحظة فلحظة .

ووهكتنا ، فإن ما ذرناه في القرآن من أحرف السيبة التي تربط ما بين شيئاً ، ليس أكثر من تعبير عن الأمور التي ربها الله في الظهور بعضها على بعض ، حلاً للناس أن يتضاعلوا ويتعاملوا مع الكون والحياة ، حل أساس هذا النظم والترتيب ، وتنسقاً بين أحكام الشريعة ومسارواياتها التي يجب أن يتحملاها الناس ، وبين هنا الترتيب الافتراضي الذي أقامه بين أشياء هذا الكون ، حل الحو الذي شاءه الله وقضاء ، وإلا فحدثني ابن تجد رائحة السيبة التي يتحدث عنها ابن تبيهة وأشياعه من الفلاسفة ، في قوله حر وجل : « وظفرني إلليك بجذع النخلة تُساقط على إلليك زطلاً جيتنا » (مر ٥٥) . ثم لقد رب الله تساقط الربط على هزّ من للجذع .. ولكن قهيل تستحيط من ذلك أن الله أودع في يدها قوة طبيعية أثرت في هن ذلك المفعع الصد وتساقط الربط من أعلىه ؟

أنتا ابن أردت أن تقول : إن هناك فرقاً بين اليد التي تهز جذع خلة سحق ، واليد التي تهتز بآلامتنا من الأرض ، فالأخير لم تودع فيها قوة مؤثرة وإنما كان أمراً خارقاً ، أما الثانية فقد أودعت فيها قوة مؤثرة ولا ريب ، فعمدة بالله من ضلال بل من شرك يصل إلى هذه الدرجة من الصراحة والتفصيل ! على أنه قوله

بالظل في ميزان الواقع النادي ذلك ، فإن كثنا البدن جاءت بالنتيجة القريبة على المز أو الفعل : هزت مرمي المدفع الصلب فسقط الرطب ، كما ثفت اليه الأخرى النبات الرطب فقطع أو انصر ، فلساناً لا تقول : إن الله أودع في يد مرمي قوة طبيعية سبب في احتراق الجذع ، لا تقول عن اليه الأخرى في ممارتها العمل يومي مشكور براء سائر الناس ؟ ولن الجد من فرق بينها مما تأملت ، إلا فارقاً واحداً لا ثالث له ، هو أن الأمر الثاني خارج كلية تذكره معروفاً وما يرقى لسائر الناس ، أما الأولى فغيرها وخارق للأدلة والمعاظيم . فلن نقال عن صورة الاقترانات السببية المألوفة للتذكرية أيام الأنصار : إن هناك قوة طبيعية موجودة في هذه الأشياء ، فاعطاها على مجرد هذا الاتجاه للأدلة يقول ذلك : وهذا وهم ظهي ظاهر لا يخالطه شائبة برهان على قط .

ويع ذلك علينا تفرض أن ابن تبيه رحمه الله شيخ من كلام اللائمة في هذه المسألة بما عليه دليلاً على ما هي صحة متهمهم فيها ، وذلك بقطع النظر عن التصريح القرآني ودلائلها ، فما يحرف - من جراء ذلك - في تيارم وتنش ، وإن قد يكون من المثير أن نصفي إلى ما يقرره العلم في هذه المسألة ، في كلية موجزة جامدة :

إن القول بأن في النار مثلاً قوة طبيعية أوجفت فيها الحرق ما يلامها من الوراد الشابهة للاحتراق ، يعني أن هذه القوة وجدوا ذاتياً كانتا في النار ، ومنهذا فلا بد أن تكون لها ماهية مدنية مستقلة . فكيف أطلع أصحاب القول على هذه الماهية وأكتشفوا ذاتيتها الكائنة المستقلة في جوهر النار ؟

إن الدليل الوحيد الذي يعقد عليه أصحاب هذا التصور ، هو أنه كانوا ولا يزالون يرون أنه كلما لامس النار حرم قبل الاحتراق احترق ، ففي ظاهرة احتراقية مشكورة مطردة ، لم يقع فيها إلى خلقي قط . فلشرار هذا الاقرأن المطرد

كون عدم قناعة ثامة بأن من ورائه رابطة تلزيمية . ولا تأتي هذه الرابطة إلا من جراء قوة مودعة في النار تحقق هذه الوظيفة التي هي شأنها وتسجع هنا التلزيم للستر . وما يقال عن النار والإحرق ، يقال عن سائر الأشياء والأمثلة الأخرى .

هذا هو كل ما يعتقد عليه الفلسفة وأباهم من الأفلة على التصور الذي رسم في عقوله وأفكاره .

فأين يمكن الخطأ واللوم من هذا الكلام الذي قد ينطلي ظاهره على بعض القول ؟

يكون الوم والخطأ في تصوّرهم أن استقرار الاقتران بين النار والإحرق ، يدلّ على رابطة تلزيمية ، أي حقيقة ، بينها . هاجماً يمكن الخطأ القائل إن عبرة الاقتران للستر بين أمرين اثنين ، لا يمكن أن يكون وجده دليلاً على رابطة تلزيمية قائلة بينها . حتى ولو استقر هنا الاقتران معراً كاملاً . فالاستدلال به على وجود رابطة تلزيمية ، ومن ثم على وجود قوة خفية تحقق هنا الربط ، استدلال ياطل ، لأن دليل للقارنة السترة لم يكن من الممكن للطلوب .

ولما ألمم أن أصحاب النظرية الطحجية قد يجيئون لهذا الكلام ، وقد يقول أحدهم : وعلّ هناك من حقيقة هذه الرابطة عن طريق القوة المودعة ، أخرى وأوضح من استقرار هذا الاقتران دون أي شذوذ أو خلاف ، فنحن مازلنا نرى أن النار تحرق كل جسم قابل للإحرق ، وأن الماء يتحول إلى بخار عقب تأثير بالغليان ، وأن الأجسام تسقط عمودياً إلى الأدنى تحت تأثير القوة الجاذبة ، وإنها تتطلق أنتا تحت تأثير القوة النابضة ، وأن الأعطار تهطل من القرون على أعقاب درجة معينة من الرطوبة تشبع فيها ، وقد تبيّن لنا أن العلاقة القائلة بين

كل شيئين من هذه الاشياء التقابلية ، علاقة مسيرة ثابتة ، فلسانا لا تكون هذه العلاقة الثابتة الدائمة دليلاً على أن هذه الاشياء التي ما زالت لحققت تاليتها ، فيها قوة طبيعية يمثل فيها السبب الحقائق تلك النتائج ؟

والجواب عن هذا السائل يمكن في التذكير بالقاعدة العلم الثالثة (العلم يتبع المعلوم) . ويعنها أن ما يترى في ذهن الباحث للعلم ، الذي يسمى عقلاً ، يجب أن يكون صورة صلقة أينة للواقع الذي تعلق به العلم . فكل قرار يتخذه العُنْدُن لا بد أن يكون بإشارة ، بل بيان واضح من الواقع نفسه . فالعلوم أولاً ، وهو الواقع الشاهد الذي يسمونه (الصادق) ، والمعلم به ثانياً ، وهو التصور أو التصديق الفهني الذي يسمونه (متهوماً) . ولو جاز قلب هذه القاعدة ، واعتبر الشيء العلم هو التابع للعلم ، فإن لا يوجد أي خاطط أو حامض يفرق بين العلم والجهل ، إذ ما يسرّ مندثداً أن يتصور الباحث في ذهنه ما يجيء ويريد ، وإذا الواقع التابع له وصدق لما يتصور أو يقول ؟

إذا أدركنا هذه القاعدة نقول : إن العلم في موضوعها الذي نحن بحصده ، هو العلاقات الاقترانية التي تراها بين سابق ولاحق من أشياء المادة والطبيعة . ولتكن تكون مفاهيمها وتصوراتها داخلة في معنـىـ العلمـ حـقـيـقـةـ ، يجب أن تتفـ مفاهـيمـهاـ هـذـهـ حدـيدـ للـلـاحـظـةـ التي أـجـبـتـ بـأـمـانـةـ منـ الـوـاقـعـ ؛ـ وـالـوـاقـعـ فيـ مـوـضـعـهـ هـذـاـ بـيـنـ أـكـرـمـ الشـعـابـ أوـ الـاقـرـانـ الشـابـ السـقـرـ بـيـنـ شـيـئـينـ .ـ مـعـيـئـينـ .ـ فـهـنـاـ هـوـ الـعـلـمـ الـحـدـيدـ الـحـقـيـقـةـ .ـ

وهيما اشتربت للراقيه هنا ، واستمر الشيت من الطبيعة على هنا الاقرأن ، فلن يأت ذلك بمجديد على حلتنا التي استندناه غير التأكيد . وبالتأكيد وحدة لا يولد أي معنى جديد .

فإن قال أحد هؤلاء القلاiques : إننا إذ نستبط من استقرار الاقرأن والشعياب

بين الشيئين ، وجود قوة طبيعية كاملة في الشيء ، الأول تثبت حدوث الشيء ، الثاني ، فإذا لا فرج عن قاعدة : العلم يتبعد العلم ، فإن هنا استباطاً خلي من الواقع الشاهد . ألا وهو طول الاقتران والتعابق الشاهدين بين الأسباب والرسوبات .

فلا في الجواب : صحيح أن استخراج العقل للنتائج المقدمة من الواقع الشاهدة ، بالنتيج العلمي العلم ، جزء لا يتجزأ من علمه الصحيح . وهو في عمله هنا خاضع لقاعدة العلم يتبعد العلم ، ولكن هل يعتقد هنا الاستخراج هنا ، على منهج علي سليم يقرر سلامة النتيجة ودخولها ضمن مقولات العلم ؟

الواقع أن هنا الاستخراج لا يعتقد إلا على وهم مجرد . ذلك لأن الطبيعة الشاهدة ، لا تستطعك من واقعها أكثر من هنا الاقتران . وهو بهذه ذاته ليس أكثر من الاقتران منها استمر ودام . ثم إن التفتيش النفعي عن عوامل هنا الاقتران ، يضفيت أيام احتمالات كثيرة ، وليس انفراضاً وجود قوة طبيعية فيها نسبة السبب إلا واحداً من هذه الاحتمالات . فافتقاء الذهن هنا الاقتران دون غيره ، ودون دليل يؤيده ، أسيفٌ بالطلة وحكم غضولي من الذهن ، وعالمة صريحة لقاعدة : العلم يتبعد للعلوم .

إن البرهان الذي يلوك أن ينفي بأن لغير العلات العلامة بين النار والاحتراق ، عنوان حل القوة الفاعلة للإحرار والكلامنة في النار ، هو أسد دليلين لا ثالث لها :

الدليل الأول : وصول الذهن إلى الكشف عن ذاتية هذه القوة وما هي أنها الكلمة في النار . وهذا ما لم يصل إليه باحث أو عالم قط ، إلى هذا اليوم .

الدليل الثاني : أن يخبرنا خالق النار أنه قد أودع فيها قوة ذاتية ، فهي تتغلب عليها هذا ، بتأثير مباشر من هذه القوة ذاتها . وهذا ما لم يقله لنا خالق

النار فقط . بل الذي قاله لنا مراراً ومتكرراً . كا سيق أن لوضحتنا . عكس ذلك تماماً . فإن استقرار قيمته على الأشياء كلها يرهان قاطع على بطلان ذلك اليوم ، وكلمة (لا حول ولا قوة إلا بالله) الوازدة في ثني الأحاديث النبوية الشائنة ، ليست إلا نصاً قاتلها على تحضير هذا اليوم .

فإذا لتفتى هذان الدليلان ، لم يبق أساساً إلا مجرد الافتراض للسر . وقد علمنا أن الافتراض للسر أمن من أن يكون يرهاناً عليهأ على وجود قوة مودعة في الأشياء بها تسبب وتنشر .

وبعد هذا اليوم كله إلى أن أحدهما عندما يصنفي إلى ما توجهني إليه به نفسه ، وإلى ما يتطبع به من الشاعر والأدوات ، يجد نفسه متاثراً بطول استقرار العلاقة بين شيئاً من أشياء المادة إلى درجة عدم وقوع أي شذوذ فيها . بحيث يغيب عنها من طول هذه العلاقة . أن انتصارها قد يات متاحلاً ، وأن قوتها كانت في المادة تبعث هنا التأثير ولا ريب . أجل ، لا جرم أن طول إثبات العين والتفكير لهذا الافتراض ، يُخضع النفس الراهنة لقاعدية ردة الفعل الشرطي التي يتحدث عنها العلماء قديماً وحديثاً .

وابي لأسأل : ما الفرق الذي يمكن أن تراه ، بين شعور الكلاب (التي أجبرت عليها بالظروف لتجاربه) بمقدمة العلاقة بين الجرس وحضور الطعام ، تحت تأثير وجود قوة مودعة في الجرس ، وذلك بسبب طول متألفته من الافتراض للسر بينها ، وبين شعور الإنسان بمقدمة العلاقة بين النار والاحتراق مثلاً تحت تأثير القوة الطبيعية الموجدة (في تصوره) في داخل النار ، من جهة طول متألفه هو الآخر من الافتراض والتعاقب للسر بينها ؟

كأن تؤم وجود القوة للوحدة في الجرس لحضور الطعام . حكم فضول شارد عن حدود الواقع من تلك الكلاب . كذلك تؤم وجود هذه القوة الموجدة ، من

الإنسان ، فها يتعلّق بأمور الطبيعة حكم قضولي شاره عن حدود الواقع .

ولو كان الكتاب لسان بين تجادل به عن يسأة وجحاج ، لاحتاج بالآراء ذاتها التي يفتح بها الفلسفة الشائلون بوجود قوة طبيعية مودعة في الأشياء ، إليها مردّ ما يجده من تأثير وتبسيب في الأشياء ، وإليها مردّ العلاقة أو الاقتنان للستر في عالم الأسباب والسببات . وإن تجد من فرق بين الشائلين لهم إلا ضعالة الثالث هنا وصفرة هناك^{١٧} .

فهذا هو منطق العلم في هذه المسألة . وذكرنا من قبله ماتقتفي به صفات الروبوية والألوهية ، وما تدلّ عليه تواطع التصورات القرائية . ثبتت أن الله هو الفعال لكل شيء ، وأنه مامن حول أقوى تظاهر على صفة من صفات الكون لو أيّ من مثائله (لا وهي قوة الله عز وجل وجوده وتقديره) لا ينقطع ذلك عن شيء من الكائنات لحظة واحدة . وهذا هو معنى قول أهل السنة والجماعة : إن الشائع والسببات تحدث عند مقارنتها لانسانيه أسباباً أو علاجاً كونية ، لا بها ، أي لا بتاليه أو فاعلية منها . ثم اختصروا هنا التعبير فقالوا : تحدث عندها لا لها .

على أن ابن تيمية رجده الله تعالى كلامه واضطرب في هذه المسألة الثانية أيضاً . فهو على الرغم من جنوحه إلى مذهب الفلسفة في القبول بالقوة الطبيعية الموقعة في الأشياء ، وتأكيده ذلك في عدة مواضع ومناسبات من كتبه ورسائله ، يعود فيقول في بعض رسائله للوجهة جواباً عن سؤال يتعلق بمعنى قول الشاعر :

ألا كل شيء ماخلا الله باطل

ـ الثاني : أن كل ماخلا الله فهو معدوم بنفسه . ليس له من نفسه وجدة

١٧) شرحتنا هذا البحث بفصل أكثر في كتاب (بعض أوجه الأدبية المبدلة) (٢٥٣) لما بعد .

ولا حرفة ولا عمل ولا نوع لغيره منه . إذ ذلك جسمه خلق الله وإبداعه وبره وتصويره . لكل الأشياء بما تخل عنها الله فهي بالباطل ، يكفي في عدتها وبطلاتها نفس تحليه عنها ، وأن لا يقيها هو بخلقه ورزقه ، وإنما كانت بالطلة في نفسها . والحق إنما هو الله رب العالم وربن الله . صدق قول الفضال : « لا كل شيء ماحلا الله باطل » .

ثم أطال في بيان هذا المعن ، وجاء بكلام لو تقل عن أمثال ابن عربى ، فقال عنه كثير من الناس إنه كفر وتردد لأوهام وحدة الوجود^(١) ! ...

وقال في مكان آخر حول الموضوع ذلك :

« وأصدق كلام قاتما الشاعر ، كلام ليلى (لا كل شيء ماحلا الله باطل) أي سامن شيء من الأشياء بما نظرت إليه من جهة نفسه إلا وجدته إلى عدم وما هو قدر إلى الذي فهو ، فلما نظرت إليه وقد توله بدعاية بتقدير من أطعن كل شيء خلقه ثم هدى ، رأيته حبيبة موجوداً مكرراً حل حل العضل والإحسان »^(٢) .

نقارن هنا الكلام الرابع القصوس بعلق التوحيد ، بقوله في مكان آخر ، ومردعاً في أكثر من مناسبة : إن في النازورة تقضي السخين ، وفي النازرة تقضي التزبد ، وأن الذين يقولون إن الله يفعل منها لا لها ، خطئون فالقول للعقل وللقرآن ، تهمة انتقض العجيب !

إن من الوضوح يمكن أن النازر إذا أودع فيها قوة الإحرار والتفسير ، فلا بد أن تarris وظيفتها بهذه القوة ، منها تخل عنها ، ذلك لأنها مستحبة منه عمدتاً بالقوة للودعة فيها .

(١) مجمع السناري ١٩٩٧ وما بعدها .

(٢) للربع ذلك ٢٠٦٦

ولن من الواضح يمكن أنه يلماً صعقولنا ، أن كل الآيات ، بما تحمله الله عنها
 فهي بطلة ، فلا بد أن تكون هذه الآيات ، فارقة عن كل ما يسمى قوة أو
تأثيرا ، ولما تحصل القوة أو التأثير بها من خلال العناية الإلهية التي لا تتفك عنها
لحظة واحدة ، لا يقول ابن تيمية : فالقاعدية التي تبدو فيها ليست إلا كالأشعة
التي تند من الشمس إلى جدار أسود ، إن حجت الشمس هذه لحظة واحدة عاد
قتاما مطلقا . أينقول القائل : إن المدار قد أودعت فيه أنواع ضوئية ، فهي
تشكل منه على ظاهرها منها حجت الشمس عنه ؟

فالكلام الأول ، لابن تيمية ، وهو ثابت في أكثر من موضع في كتبه
ورسائله .

والكلام الثاني أيضاً لابن تيمية ، وقد تكرر هو الآخر في أكثر من موضع في
مؤلفاته .

وند رأيت كيف أن كلامها ينقض الآخر ملائفة حادة .. فما تفسير ذلك
وببيه ؟

لأنه لم يذكر أي تفسير ولا سبب ، ولكن ألم أنه سامعا إلا من ربه وربه
عليه إلا للعصوم عليه وعلمه أنه أفضل الصلاة والتسليم . ولعل الكلام الذي قاله في
شرح قول لبيد هو القرار الذي انتهى إليه واستقر عليه ، وما أشبه أن يكون
حديثه عن القوى الودعية اضطراها بالله من غبطة الفلسفه ، ثم تخوازه وأمير
عنه مفهورا له وما جروا إن شاء الله .

* * *

وبعد ، فلن أكون لعنة من هذه الورقة مع ابن تيمية رحمه الله ، إلى تبع
أخطاء له . فما حصلت بحصول هذا الكتاب الذي ، من هنا الفرض . ولكنني أردت

لن أوضح أن ابن تهية - وهو نوبيج من قادة من يسون اليوم بالسلفية - لم يتبَّعْ رأيه في هاتين السفين - ولها نظائر . ابغاً منه السلف من حيث إنهم سلف ، ولم ينافع عن رأيه فيها بأن السلف أو بعضاً منهم كان حل هذه العقيدة . بل إننا لعلم جيداً أنه لا يوجد واحد من السلف الصالح على استدلال صوره الثلاثة ، قال : إن العالم قد تم بالتنوع حادث بالمعنى (وهذا هو تعبير ابن تهية) أو قال : إن الأشياء قد أودعت فيها قوى فهي تؤثر بها في السيفات .

ولكنه ينافع عن رأيه في كل من هاتين السفين ، اعتماداً على النهج الذي عزّزنا به في الباب الأول من هذا الكتاب ، ثم أخذناه لنستعرض له أكبر قدر ممكن من التطبيقات العملية في هذا الباب الثاني . هنا يقطع النظر عن كونه أصل في استدلاله على رأيه في هاتين السفين لم أخطأ . فقد حصلنا التلوك في ذلك تفصيلاً كافياً فيما أحبب .

إذن ، خلص في الواقع السلف من حيث إنهم سلف ، سائداً مصدراً من مصادر الشرع أو حجة في نطاق الاستدلال والبحث . وإنما المصدر كتاب الله وسنة رسوله واجماع هذه الأمة . وإنما السبيل إلى فهم الكتاب والسنّة والخوض لسلطانها ، هو اتباع التواعد العريبة الحكمة في تفسير النصوص . ويدخلن القىناس في جملة هذه القراءات .

فالعمل بكتاب الله وسنة رسوله عليه السلام على خذلي من هذه التواعد الحكمة هو القىناس والمحجة على كل طبقات المسلمين وذريتهم من سلف وخلف . وليس الواقع أن مطبلة ما منهم هو المحجة على كتاب الله وسنة رسوله عليه السلام .

وعاقد رأينا أن ابن تهية لم يبال أن يخالف السلف كلهم مطلباً في أصحاب مالك وأحد والشافعى وأبي حنيفة ، كما قال هو بناته في النص الذى تلقناه عنه . ابغاً لما يقتضي به (في نظره واجتهاده) منهج تفسير النصوص . وجعل الرغب من

لذوذ الشعب الذي نعُبُ إليه ، ويقوِّيَنا بأنه تكتب عن الجادة في فهمه لهذا اللهج وطريقه على هاتين السَّلتين . فإنما لا تتوجه لأنفسنا أن نخرج بذلك من حالية الجادة الإسلامية الناجحة والتي تغير عنها بأهل السنة والجماعة . بل نلتقي له العذر . ونقول إنه أصحاب في المهد الذي قصدوا ولكنه أخطأوا الطريق إليه .

ولكن النظر بالقابل إلى من يصرخون النظر عن هذا النهج وعكمه ، ومحكمون بدلاً من ذلك ما يسمونه واقع السلف . (وما الذي كف ، يمكن تفسير واقع السلف ببعضها عن نهج البحث عن المقيدة وقواعد تنسيق النصوص) ثم يتبيّن نتيجة لهذا الحكم منهاً واحداً هاماً ، يمكنون به على أنفسهم وعلى الناس عامة . فهو القبض الوحيد . في نظرهم - بين الحق والباطل . دون أي تحرير بين السائل التي تدخل في قالبة الحق الذي لا يختلف فيه أو الباطل الذي لا يختلف فيه ، والسائل المنوطة بقواعد اختلاف النظارات الاجتهادية في كيفية الأخذ بها وتطبيقاتها على المزارات . فكان للمجتهدين من جراء ذلك سعة في أن يختلفوا بشأنها ، وهي السائل التي شعرت الآن خالق وأئمّة لها من خلال هذه الأصول الثلاثة التي عقدنا على عورها هنا الفصل .

ترى لو نظرنا بنظرار هؤلاء الناس ، إلى رأي ابن تيمية في بعض قضايا العقائد كرأيه في علتين للسائرين ، ورأيه في استطاعة العبد التي هي مناط التكاليف ، وغير ذلك ؛ بماذا كان يتحقق أن حكم عليه من خلال مفهوم البتاع العجيب هنا ؟ كان علينا أولاً أن نخرجه من دائرة المبادئ الإسلامية المقبولة ، والتي تحملها شارة السلفية . لأنه قد ثني رأيا في كلٍّ من هذه المسائل . لم يقل به واحد من السلف . وكان علينا ثانياً أن نتبعد إلى الاتجاه وربما الإشكال لأنه قد جمع عن الحق الذي ليس بهذه إلا الضلال . وإنما الحق في هذا النظائر ، الواقع الجامد الذي لا حركة فيه ، والذي ترمي المصوّر الثلاثة في سير الإسلام . دون أن يخلط بين الاعتبار تحكم أبي متّهيج في المعرفة أو بوزان لكتاب النصوص ،

هذا البرهان الذي قد يسُرّع وفروع الاختلاف في بعض أو كثير من الأحيان ، لواتنا
وعيَّناه ووضمناه موضع التحكيم والاعتبار .

* * *

الأصل الثالث : التصوف وما يدور حوله من بحوث ومشكلات

والتصوف لم يحدُث لمن قدم . إذ إن منه لا يمدو كونه سعيًّا إلى
تركيبة النفس من الأوضاع العالقة بها عادةً ، كالحسد والتكبر وحب الدنيا وحب
الماء ، وذلك ابتعاد توجيهها إلى حب الله عن وجل والرضا عنه والتوكيل عليه
والإخلاص له . فإن النفس مادامت متعلقة برعويتها ، لن تنفرج ، بل ان تتوجه
إلى شيءٍ من هذه الواجبات . ويبيّن الإسلام في حياة صاحب هذه النفس مجرد
رسوم وطقوس ، بل رعا كانت ممارسته لأكثر وظائف الإسلام فتنمية وخدمة
لروحهاته النفسية ، كلُّ ما يمارس التكثير على الآخرين والسعى إلى جمع المال وبناء
العز والجاه بواسطة ما يقْعِم به من الأنشطة والوظائف الإسلامية !

وتفني عن البرهان أن إسلام مثل هذا الإنسان ليس أكثر من قشور إسلامية
تقطعني أسوأ ماجاه الإسلام لإزاته من الأمراض والرعنات النفسية .

وتفني عن البرهان أيضًا أن لبيه الإسلام وجواهره إنما يقتضان في تركيبة النفس
من تلك الأوضاع ، وفيها يتم فرضه جهد ذلك في القلب من معانٍ الرضا عن الله
والتوكل عليه والحب والإخلاص له والخوف منه ، إلخ .

وماحقيقة المهمة التي تكرر الدعوة إليها في كتاب الله عن وجل ، في مثل
قوله : « { وَجَاهُدُوا فِي اللَّهِ مَعْنَى جَهَادِي } » [المجادل ٢٧] إلا مهاجدة النفس في
تطهيرها من تلك الأوضاع ثم لجهلها وتحليلتها بهذه المتساقق . وما المهمة بالحال
ويالنفس في ساحات القتال إلا من فروع شجرة هذا المهمة الأصلية الذي لا بد
منه قبل كل شيء .

وما يلطفن الإمام الذي تكررت الدعوة الإلهية إلى ضرورة تنفه عنه والترفع عليه ، في مثل قوله : { وَذِرْوَا طَاغِيْرَ الْأَطْهَرِ وَبَلْيَنَة } (الأنعام ١٢٠) إلا هذه الطبائع هل الرعونات النفسية التي تحجب القلب عن مساعدة الحق . وما الدعوة إلى التزكية للكربة بتأليب شق في القرآن ، في مثل قوله عز وجل : { قُلْ هُنَّ لَكُمْ إِلَى أَنْ تَرْكُمْ وَأَغْرِيْنَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ تَخْسِيْ } (النازعات ١٦ - ١٩) إلا دعوة إلى تطهير النفس من تلك الطبائع والرعونات .

ومما الإحسان الذي عزفه رسول الله ﷺ ودعا إليه في حديث عمر بن الخطاب وأبي هريرة . وهو أن تعبد الله كائناً تراه فإن لم تكن تراه فرباه . إلا الذاتية التي لا يمكن بلوغها إلا من وراء هذه التزكية ، ومن وراء تمارسة القلب لعلمي الحب والمحبوب والتوكيل والرضا والإخلاص لله عز وجل .

نهاية المقالق ، لا يرتتاب سلم صادق في إسلامه ، في أنها قتل لب الدين وجحوده . وهو من أبرز ما كان يتحلى ويقترب به السلف الصالحة رضوان الله عليهم . وذلك بقطع النظر عن أي نسبة يمكن أن توضع ويقطط علىها تعبيراً عن هذه المقالق الثانية التي لا اختلاف في شأنها .

ثم إن السعي إلى هذه التزكية النفسية ، وإلى غرس خالق المعاشر الإيمانية في القلب ، عمل ممدوح وسائرور به ماءاً ممداً منطبقاً بأحكام الشريعة الإسلامية للأخوة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وما اتفق عليه علماء المسلمين . وهو عمل بالحلل ومتنه عنه بما جاء عدالنا الشافعي من أحكام الشريعة الثانية . وقد ذكرنا لذلك للأعمال للبرورة بالاتفاق ثم للأعمال المظورة بالاتفاق ، في الفصلين الأولين من هذا الباب .

إلا أن هناك أموراً وسائل تربية كثيرة أخرى يأخذ بها بعض الناس أشيئم ، أو يلگون فيها تلاميذهم ، ابتعاداً تطهير النفس ما الممكن من هذه

الرهونات ، وإخضاع القلب للشاهر وللمعنى الإيجابية التي أشرنا إليها ، لم يتحقق
فيها وجه الصحة من حيث اتفاقها مع أحكام الشرع ، كما لم تتحقق فيها دلالـ
المرءة أو البطلان من حيث خالقها لذلك البابـ و الأحكـم . فكانت بذلك
رسوراً إيجـهادـيـة ، تدور عـلـى كل الأحوال ولـدى مختلفـ النـظرـات ، ضـنـنـ ذاتـ
الـتـهـجـ لـلـرـسـوـمـ فـيـ فـهـمـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ ، وـالـقـوـاـدـ الشـابـلـةـ لـتـفـيـعـ هـاـ وـكـيـنـةـ الـأـخـذـ
ـبـهـاـ . وـلـمـ يـغـرـبـ فـنـدـكـرـ بـاـسـقـ لـفـنـاءـ ، مـنـ أـنـ فـيـ قـوـاـدـ هـذـاـ الـتـهـجـ سـاـعـوـ عـلـ
ـبـحـثـ وـنـظـرـ فـيـ كـيـلـيـةـ فـهـمـهـ وـتـطـيـقـهـ .

نهـذـ السـالـكـ وـالـأـعـالـ الـإـيجـهـادـيـةـ ، الـتـيـ تـحـلـ سـيـلاـ إـلـىـ التـحـقـقـ بـجـهـرـ
ـالـإـلـامـ وـلـهـ ، تـنـلـلـ فـيـ مـعـوـهـاـ سـائـفـةـ وـمـشـروـعـةـ ، شـاهـيـاـ كـذـلـكـ سـائـرـ الـنـهـومـ
ـوـالـأـعـالـ الـإـيجـهـادـيـةـ الـأـخـرـيـ . وـلـاـ يـلـكـ صـاحـبـ رـأـيـ قـيـمـاـ أـنـ يـعـنـيـ بالـرأـيـ الـذـيـ
ـتـهـنـ إـلـيـهـ عـلـىـ ضـلـالـ الرـأـيـ الـأـخـرـ الـذـيـ لـقـدـ فـيـ ذـهـنـ صـاحـبـهـ ، كـاـلـ يـلـكـ
ـصـاحـبـ هـذـاـ أـنـ يـبـاطـلـ الـنـظـرـةـ ذـلـيـاـ . إـلـاـ مـلـيـاـسـ وـحـاكـ يـنـهـاـ سـوـيـ لـوـادـ الـتـهـجـ
ـالـرـسـوـمـ ، وـالـقـاـدـةـ الـتـعـلـقـ بـهـذـهـ الشـكـلـةـ هـيـ بـنـاـيـهـ عـلـىـ نـظـرـ وـاجـهـادـ . فـتـرـىـ
ـبـنـلـكـ لـنـتـفـيلـ لـأـنـتـفـيـهـ بـشـانـ هـذـهـ الشـكـلـةـ ، وـرـأـيـ الـذـيـ قـدـ يـرـاهـ أحـدـنـاـ
ـفـيـهـ ، اـنـثـاثـ عـلـىـ الـدـينـ وـفـرـهـ عـلـىـ مـواـزـينـ الـشـرـعـ ، وـمـارـسـ الـأـلـيـانـةـ الـنـفـيـةـ
ـوـسـبـ الـأـنـصـارـ لـلـنـلـاتـ خـتـمـ لـمـ الـدـينـ وـالـنـفـاعـ عـنـ الـحـقـ .

والـسـالـكـ وـالـأـعـالـ الـإـيجـهـادـيـةـ الـتـيـ تـدـخـلـ فـيـ نـطـاقـ الـسـيـ إـلـىـ التـحـلـ بـعـدـ
ـالـإـلـامـ وـلـبـابـهـ ، وـلـقـيـ أـخـدـتـ فـيـهـ بـعـدـ لـمـ الـصـوفـ ، كـثـيرـ وـمـتـوـعـةـ . فـلـتـرـىـ
ـالـلـلـلـ بـطـائـقـةـ مـنـهـاـ ، وـلـتـرـىـ أـكـثـرـهـاـ شـيـوـعـاـ بـيـنـ الـأـمـرـاـكـ الـلـتـخـاـصـةـ وـالـتـصـارـعـةـ .

* فـيـنـ ذـلـكـ التـنـاعـيـ إـلـىـ حـلـلـاتـ الـذـكـرـ فـيـ لـرـقـاتـ عـدـدـةـ ، وـعـلـ خـوـ مـيـنـ .

فـانـ كـثـيرـاـ مـنـ يـتـسـبـونـ إـلـىـ الـتـهـجـ لـرـعـوـنـ الـسـعـيـ بـالـلـقـيـةـ ، يـنـكـرـونـ مـثـلـ
ـهـذـاـ الـذـكـرـ ، وـيـنـكـرـونـ عـلـ أـصـحـابـهـ ، وـيـنـسـبـونـ إـلـىـ الـإـبـلـاعـ وـالـضـلـالـ :

ستدلن بأن هذه الجملة المقدمة بهذا الشكل وعلى هذا النظام ، لم تكن معروفة في عصر السلف ، ولا ترى شائعاً عليها في كتاب ولا سنة .

غير أن الذين ينتظرون إلى هذه الحلقات ويخذلونها ، يجتمعون بالعزم التعميد عليه قوله تعالى عن وجل : {الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِي سَاسَا وَقُبُوْنَا وَقُلْ جَنُوْبِهِمْ} [آل عمران ١٩١] وهو عبود يقين لا يخرج من نطاقه إلا ما أخرجه نفس آخر عن طريق الاستثناء والتخصيص ، وذلك لأن يتبع الذكر بعمل منه في هذه كلاً نفس والثانية . فهنا متزوج وخارج من عموم النص القرآني العام انتداباً إلى مليل حرمة الرقص والثانية . ولما اجتمع للشروع والحرم في مسلط واحد ، كان الآخر الأقوى للحرم مطلقاً يقاده : (درء المفاسد مقدم على حلب المصالح) . فلما إن مارس الإنسان ذكر الله تعالى متزوجاً أو مع أصحاب له على أي حالاته وفي أي وقت ، بعيداً عن وضع خاص دلّ النيل على حرمه ، فكل ذلك مشروع مبرور بدلالة عموم هذا النص القرآني .

كما أنهم يجتمعون بأحاديث كثيرة ثابتة ، من مثل حديث أبي سعيد الخدري الذي رواه سلم مرفوعاً : « لا يقصد قوم يذكرون الله إلا حقتهم الملائكة ونشئتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيهن عنده » . وفي رواية أخرى لمسلم عن أبي هريرة مرفوعاً : « إن الله ملائكة سيارة فُطْلَأْ يُثْبُونَ عِجَالَنَ الذَّكْرِ » مع العلم بأن هذه عجالي الذكر لا يمكن أن يتم إلا على حالة سا وفي وقت ما . وكما لم يرد نفس بتحديد حالة أو وقت معين له ، فذلك لا يدرك لم يرد نفس يأمر بتجنب حالة عخصوصة أو وقت محدود له ، وإنما الآنف باطن محبة عخصوصة أو وقت عخصوص ، ليس أولها بتشريع بدعة من التصدى إلى عدم الانقضاض بأي حالة أو وقت .

ولا يعني أن أبعث في هنا المقام عن أقرب الاجتهادات إلى الصواب ، فلتغفر له وأتابع عنه . فليس هنا داخلاً في شيء من المحرف المرسوم لما عذبت

عليه هذه الفضول . إنما الذي يضيق هو أن أفت النظر إلى أن المسألة اجتماعية قابلة للنظر ، وأن كلا الرأيين يمكن أن يعدها مسند داخل في نطاق للنحو الرسوم للتفق على تحركيه . ولا ريب أن أصحاب كلا الرأيين موقفون بضرورة تبني البدع ، متلقين على قائم مشترك منها . ولكن المخلاف هنا يقع في دائرة (تحقيق الناطق) . أي في مجال تطبيق هذا المبدأ على جزئية لا يتيه فيها دليل قاطع على أحد الرأيين .

لا جرم إذن ، أن اعتقاد أحد الفريقين برأيه إلى درجة تسوقه إلى تحويل الفريق الثاني وسبته إلى الابتداع والفق ، أمر لا يقره جوهر الدين ، ولا يهدى إلا من أحادية حسيّة بغيضة تعمّت . كما قالت . بقانع الدعوة إلى الدين والاتصال للحق . ولا فرق في هنا بين أي من الفريقين وأي من الرأيين .

* ومن ذلك ذكر الله تعالى بالاسم القراء (الله) دون ذكره في جملة ذات معنى ثالث .

فإن جعلُ من يتبعون أنفسهم إلى مذهب السطبية ، ينكرون هذا الذكر وبمحضه ، وينسبون من يذكر الله باسمه للقرء وحده إلى الضلال ، وإن تعمّم ابن تبيه رحمة الله تعالى بالضلال والابتداع . ويستدللون على ذلك بأن جموع مأموره من صنع الأذكار في القرآن والسنّة جمل أو كلامات ذات دلالة على معنى يتضمن حكماً كاملاً ، مثل : لا إله إلا الله ، أستغفِر الله ، سبحان الله ، لا حول ولا قوّة إلا بالله ، وليس فيها لفظ المخلوق للفرد ؛ فذكر الله بهذا النقط بعدعة باطلة ، كـ يستدل ابن تبيه أيضاً ببيان الاستقرار على ذكر الله بهذا النقط الفرد ، من شأنه أن يخرج الناكر شيئاً فشيئاً في أوهام المخلوق ووحدة الوجود^(١) .

ولكن عامة المسلمين من غيرهم لا يجدون سرّاً من أن يذكروا الله تعالى بأي

(١) شروح الفتاوى . ٢٠٢٧٦ . وما يهدى .

من أسمائه أو صفاته للفردة ، أو بذكره بشيء من الصريح والجمل المبالغة على معنى يتضمن حكماً من أحكام التوحيد أو التزية .

وإليهم على ذلك صريح قول الله عز وجل : **﴿ وَلَا تُكَرِّهُنَّ إِذْ كَفَرْتُمْ بِهِنَّةَ وَأَصِيلًا ﴾** [الدعا ٢٥] ومن العلوم أن ألوى أسمائه تعالى : الله . وقوله عز وجل : **﴿ وَلَا تُكَرِّهُنَّ إِذْ كَفَرْتُمْ بِهِنَّةَ وَجِيفَةَ وَدِونَ الْجَهَنَّمِ إِذْ قُرِئَ بِالْقُرْآنِ ﴾** [الأعراف ٣٠] وذكر الله في النفس لم من أن يقيده بدلول جملة ذات معنى مشتملة يتضمن حكماً من أحكام التوحيد أو التزية ، فإن الجملة من مترادات التراكيب النطالية ، والذكر النفي قد لا يعتمد على شيء من هذه التراكيب ، وإنما يكون المعنى به تقييد النفي ، ولا أدل على ذلك من قوله عز وجل ، في آخر الآية للذكرة **﴿ .. وَلَا تُكَرِّهُنَّ إِذْ كَفَارْلَهِنَّهُ ﴾** وهذا الذكر يكون ب مجرد اسم المبالغة أو أي من صفات الله تعالى : الخالق ، الرازق ، للصور ، الحكم .. إلخ على النطب ، بحيث يكون يقظاً لشهود الله تعالى ، في اسمه الفرد ، أو في أي من صفاته المعرفة .

وربما ناقشو ابن تيمية في قوله : إن الاستقرار في ذكر الله باسمه الفرد ، من شأنه أن يخرج الناشر في أوهام المخلوق ووحدة الوجود ، بأن ذكر الله تعالى باللفظ أو القلب ، وبأي أسمائه عز وجل ، من شأنه أن يرقى بالناشر إلى كل من حالي الجميع والفرق في اعتقاد وتناسق . فكان أن ذكر الله تعالى يتباهي الناشر إلى معاني الجميع ، فهو يعيده في الوقت ذاته إلى حقائق الفرق .

ولتنا هنا أيضاً ، بقصد الاختصار لأي من الرأيين ، فلتنا هنا في معرض شيء من الترجيح .

إنما الذي يتضمن أن نعمله - وهذا هو لهم - أن الأدلة في هذه المسألة مختلطة ، وليس قاطعة . ومن ثم فالاختلاف فيها وارد ، والرأيان لا يخرجان بمحمد الله عن

دائرة الالتزام بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، طبق ما يقتضيه ميزان تفسير النصوص ومنهج النظر والبحث . إنما الذي يخرج عن هذه الدائرة هو من ينبع في الاتساع برأيه منهما يدعوه إلى وصف صاحب الرأي الآخر بالجحود إلى النفاق والضلالة . فهذا الاتهام هو المزروع على دائرة النهج ، إذ هو بدون ريب تأسّ على دين الله يا لم يأتِ به الله تعالى .

إن القول بضلاله من استدل يقول الله تعالى : (وَلَا تُكَفِّرُ لَمْ رَأَكَ بِكُرْةً
وَأَصْبِلًا) فأجاز ذكر الله باسمه الفرد ، طبقاً لا يدل عليه صريح هذا النص ،
قول يا لم يأتِ به الله ، ولجهة واسع في نطاق فهم كلام الله ، وأناية واحدة من
صاحب هذا القول ، تتخل في أنه بمجرد حق تأويل الآيات القراءية أو عدم
تأويلها ، لنفسه وحده دون غيره .

كما أن اتّهام الفريق الثاني بضلاله من رأى اجتهادا ، أن ذكر الله إنما يجب أن يكون من خلال ترديد جملة واقية العنف ، لا من خلال ترديد كللة واحدة تتضمن اسم الله أو بعضاً من صفاتـه ، هو أيضاً قول يا لم يأتِ به الله ، ولجهة واسع في
نطاق فهم كلام الله ، وركوب لعن الأذانية النفسية في مسألة دينية يتغنى تكريهاً
عن خطوط النفس والمعنى إلى الاتّصار للنّاثـات .

نعم لا ضير من الحوار بين الأطراف في أي مسألة اجتهادية مما اختلف فيه
التفاهـاء وغيرهم ، انتقامـاء التـعاون في البحث عن الحق الواحد في ميزان الله من
وجـل . فإن وصلوا إليه واتـحدوا في التـراكـب به فـذلك ، وإن الآخـرين حلـ كل فـريقـ أن
يتعـذـر الآخرـ ، بل أن يوصـيه بالعمل وفقـ مـادـلـ عليه اجـتهـادـ .. هنا ما يقتضـيـ به
دينـ اللهـ وما يـدعـوـ إـلـيـهـ متـهـجـ للـعـرـفةـ وـقـوـادـ الـاجـتـهـادـ وـقـسـيـرـ النـصـوصـ .

ولـكـنـ . أـينـ هـذـاـ منـ ثـبـيـعـ باـحـدـ هـذـيـنـ الرـأـيـنـ ، قـلـ يـاـ جـهـاـ فيـ تـغـليلـ
اصـحـابـ الرـأـيـ الـآخـرـ وـتـبـيـهـ إـلـىـ الزـغـلـ وـالـشـوـقـ وـالـإـتـدـاعـ ، غـيرـ مـيـالـ باـ يـتـجـهـ

ذلك - بالضرورة - من الآلام والأحزان والمعاوات النفسية التي ماجاه، يحوي هنا
الدين إلا للقضاء عليها وصهر الناس في بوقة الألغة والحبة والإخاء ؟
* ومن ذلك أقذاظ اصطلاحٍ عليها عند علماء التصوف والهؤلئين بتركيبة
الغوس ، كالتوف ، والنفام ، والمال ، والقبض والبسط ، والشريعة ، والحقيقة ،
والطريقة .

فربما نظر بعض الباحثين إلى هذه المصطلحات ، والأصول التبريرية التي
يأخذ للزريد بها تمسه على ضوئها ، فنهاده اتجهاته إلى أنها أمور مبتعدة طارئة
على الدين الذي كمل بكتاب الله وسنة رسول الله عليه صلوات الله عليه وآله وسلامه ، بشهادة قول الله عز
وجل : **(الَّتِيْمُ أَخْلَقْتَ لَكُمْ وَيَكُنْ وَأَنْتُمْ خَلَقْتُمْ يَعْتَقِيْ فَرَضْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ**
دينا ^۱) (اللائدة ۲) ، فلم يتعذر التفاتنا إليها ولا علاجها .

ولقد كان في علماء الحديث ورواته من يذكر التعفن في بيان أحوال
النفس ، والتعامل بهذه المصطلحات والأصطلاح ، كـ كافـ من شأن لي زرعة لمـاء
الحـارت الحـاسـي وـكتـبـه . فقد روى الخطيب البصري عن سعيد بن عمرو
البرهاني ، قال : شهدت أنا زرعة ، وقد سـلـلـ عنـ الحـارتـ الحـاسـي وـكتـبـه . فقال
لـ السـائلـ : إـيـاكـ وـهـنـهـ الـكـتبـ ، إـلـيـكـ بـالـأـثـرـ ، فـإـنـكـ لـهـ فـيـ ماـيـقـنـيـكـ عـنـهـ ^۲ .
وـ كـافـ منـ شـانـ أـحـدـ بـنـ حـتـيلـ أـيـضاـ تـجـاهـ الـحـارتـ الحـاسـيـ ذاتـهـ . فقد روى
الخطيب البصري أن الإمام أـحـدـ كـانـ يـحـلـهـ ، وـكـانـ يـتـأـلـرـ بـكـلـامـهـ إـلـىـ درـجـةـ
كـبـيرـةـ . وـلـكـنـهـ عـلـىـ ذـلـكـ كـانـ لـاـ يـنـصـحـ بـالـجـلوـسـ إـلـيـهـ وـالـأـخـذـ مـنـهـ ^۳ .

غير أن كثيراً من علماء التفسير والروايات الاستفادة والصادرة فيهم ، كانوا

(۱) تاريخ بغداد ۱۰۶۴ ، ولنظر رسالة الشاذلي للحـاشـيـ يـحـقـقـ العـلـامـ الشـيخـ مـيدـ الشـافـعـ
لـيـ فـيـ فـتـواـهـ .

(۲) تاريخ بغداد ۱۰۷۸

يتعاملون بهذه المصطلحات وينظرون أصول تراثية للنس وتطور النسب على ضوء مدلولاتها . من هؤلاء : سهل التستري ، والخارث الحاسبي ، والجبيه البنداري ، ومحب الكرجي ، وكثيرون غيرهم . وخلاصة ما يبرونه في ذلك ، أنها ليست أكثر من تحصيل لما أجمله كتاب الله وسنة رسوله ^{عليه السلام} ، من أصول الرعاية للبلطن ، وحياته من الأمور والوقائع ، والتبيه إلى ما قد يتعرض له الإنسان أثناء سلوكه من قواعد المخدرات والوسائل التالية .

ولو كان المروض في تحصيل محلات القرآن والسنة ، أو السير في طريق مستلزماتها ، بدعة عهرة ، إذن كانت علوم الشريعة كلها بدعة . فإن هذه العلوم على اختلافها إما أن تكون تحصيلاً لما أجمله لو لوجز الكتاب والسنة ، وإما أن تكون من مستلزمات العمل بها . وما من أحد قال بأن الافتراض بها بدعة عهرة فقط .

فالرسول ^{عليه السلام} قال - مثلاً - فيها رواه الشیخان عن أم سلامة رضي الله عنها : «إذا أنا بشر وإنك متحجج بالضم ، فقلل بضمك أن يكون أبلغ من بعض فأنا أحب أنه صادق فاقضي له . فلن قضي له بحق مسلم ، فلما هي نفعها من النار فليحملها أبو يذرها » ^{١٩} .

فنوعي هذا الكلام وتنبيه ، علم أن الناس مكلدون فيها بهم بتطبيق الأحكام التي دلت عليها البيانات والأدلة الظاهرة ، وأنه لا يجوز لهم أن يقتضي بعضهم سراويل بعض . لغير أن رعاية هذه الأحكام في حق أصحابها لا يقتضي عن النظر في الواقع الأمر وحقيقة ، بل إن كل فرد مكلف بتجاوز هذه البيانات والقرآن الظاهرة إلى المقدمة التي يعلمها من نفسه ، وبيان يحكم في حقها بوجوب تلك المقدمة المقدمة التي قد لا يعلمها غيره لا بقتضي القراءان والأدلة الظاهرة التي يعلمها عادة الناس .

١٩) رواه البخاري في باب الشهادات ، ورواه مسلم في كتاب الأخلاق .

وهذا الذي نبه إليه رسول الله ﷺ يدل على أن هذا الدين في جموعه يتضمن
ثلاثين من الأحكام ، أو أقلّ بحسب لدن : ينظر إلى سائر أقضيته وأحكامه على
درجتين : درجة المفاسد النضالية في الدنيا ، ودرجة الرقابة الإلهية في الآخرة .

ولك في نطاق النسبية والتعبير أن تصطليح على قسمية الأحكام بالنظر إلى
درجتها الأولى : أحکاماً قضائية ، وبالنظر إلى درجتها الثانية : أحکام الديانة .
ولك أن تختار مصطلحاً آخر فتصنّي الأولى : شرعة ، والثانية : حقيقة .
والسبيل إلى الحقيقة على كل منها في النطاق الملاص به : طريقة . وهذا
الصطليح الثاني ، هو الذي فصله التصوّفة ودرجاً على .

وإذن ، فلها جئت مصطلحات وألفاظ جديدة ، فإن مطمح النظر ينبغي
أن يكون إلى ما تضمنه تلك المصطلحات من المفاني والأفكار . فإن رأيتها داخلة
في معانٍ الكتاب والسنة ، مرشحة لها ، أو مبنية وبملمة ببعضها ، فهي مع
المصطلحات الجديدة المغيرة عنها ، من جواهر الدين ولها . وإن رأيتها خارجة
عن معانٍ الكتاب والسنة زائدة عليها أو معارضة لها ، فتلك هي البدعة التي
حضر منها رسول الله ﷺ وأمر بإجتنابها .

غير أنني شاهد من العلماء والباحثين أن لا ينظر هذه النظرة ، إذ من
الممكن أن يرى أن معنى البدعة التي نهى رسول الله ﷺ عنها أشمل من هنا القدر
وأوسع . وأن لخدمات تعابير ووسائل ، جديدة ، في مجال التربية النضالية
والشلّيك إلى الله عز وجل ، قد يهدى إلى الخلاص بجمهور الإسلام وأحكامه وكثير
من مبادئه وأفاهه . فافتكت المبطة سدّ هذا الباب عموماً . وهذا هو روح وسبب
الخلاف الذي وقع بين ثلاثة كبيرة من أفضل من عرقنا من علماء السلف وأئمتهم .
ومن كانت هذه الأمة ولا تزال تنتهي لهم وتفتح بعدهم .

فهل كُون صاحب كل رأي منهم ، في هذه المسألة ، من رأيه ، عنواناً أو

أولاً جماعة إسلامية لكن إليها ينتمي ، وليتاز بها عن أصحاب الرأي الثاني ،
وهل يتأثر مساحية الرأي الثاني العمل ذاته ، فجعل هو الآخر من رأيه أساس
جماعة أخرى . وهكذا جعل الفريقان من خلافهما هنا أداة لشطر جماعة السلفين
(أهل السنة والجماعة) شطرين بين ، كلٌ يصف الآخر ويعن في تضليله ؟ ..
هل فعل أولئك السلف ، شيئاً من ذلك حق يقتدي بهم من يحملون اليوم من
اتهامهم [إياهم إطاراً] جماعة إسلامية جديدة منشقة عن الجماعة الإسلامية الواحدة
التي يتباهى شرف كونها من أهل السنة والجماعة ؟ ولو سلنا جدلاً أن أولئك
السلف رضوان الله عليهم انتظروا من وراء الخلاف في هذه المسألة وأمثالها إلى
جماعتين أو فرقتين ، كل منها يضل الآخر وتبسيء إلى المروق والعصيان ، فبائي
مقاييس وعمل أي أساس يجنب اليوم من يحملون أنفسهم بالسلبية إلى إحدى المجموعتين
دون الأخرى ، وعمل أي أساس وبأي ذيل يعنون في تقليل الأخرى ونبيتها إلى
الزغل والإبعاد ، مع أن الفريقين من السلف ، بل من عيون السلف للشهود لهم
على لسان رسول الله ﷺ بالاستقامة والصلاح ؟

إن كانقياس النفع لمفهوم النجع العلني ، فهذا ماتشهد وينفيه ، وهذا
ما عقدناه فصول هذا الكتاب لبيان ضرورته ، ولكن أين هو اتباع النجع من
 يجعل من السلك بكلة (السلف) بدليلاً عن النجع بل تأخذوا به بكل جوانبه
وغيره ؟

وإن أتوا إلا أن يقولوا إن مقاييسنا هو ما كان عليه السلف ، فهو هو ولهم
السلف رضوان الله عليهم : انتقدوا فيها التضليل منهج المعرفة وتواعدتم تضليل
التصويم أن يتفقوا عليه ، واختلفوا فيما لم يتمتهم ذلك للنجع و تلك القواعد من
الخلاف فيه . ثم ما أكثر الذين اختلفوا منهم في بعض هذه المسائل يوماً ، ثم صادروا
ما اتفقا من بعد . ذلك لأن الزمن والظروف والأعراف المتعددة ، كل ذلك كان
يلعب دوراً كبيراً في اختلافهم في أمثل هذه المسائل ، فمن أجل ذلك رأينا أن

كثيراً من كانوا ينكرون علم الكلام في صدر حماهم ، عادوا يقررونه ويمارسونه عندما اختلفت من حوصلة الظروف والأحوال .

* ومن ذلك حالات ومشاهير وجذابة ، تقدّر تزج بأحدم فيها بسم الله الفتاء : وقد يتدّه هنا الحال أو يطبق عليه وي تلكل مشاهير ، فينطلق بكلمات منافية في ظاهرها بلادغ العقيدة وقواعد الشرع ، فيثور من ذلك جدل شديد بين من يدافع عن هذه للشاعر وتلك التعبير والكلمات ، ومن ينكراها ويتبّأ أصحابها إلى الرقة أو الحلول . وربما لا يخل بعضم في هذا الباب ما أشهـر على لسان رابعة العدوية وأمثالها . من قول : اللهم إني ماعبـتك خوفـاً من تارك ولا طمعـاً في جنتـك ، ولكنـك وجدـتك ربيـاً تستحق العبـادة قبـدتك .

غير أن الجدل الذي يثار حول تقويم هذه الشاعر ، والحكم على التعبير والألفاظ التي تطفع على لسان أصحابها ، جدل متاخر . فها أعلم . عن عمر السلف . فلست أعلم أن في أفة القرن الثلاثة الأولى وعدهـا ، من قد دخلوا في نقاش حول هذا الموضوع . بل ربما لم يكن موضوعـه قد وجد بعد . أي لم يكن في مسؤولية ذلك الصدر الأول من طبقـت عليهم مشاهـر الفتاء هذه حقـ نطلقـها بذلك النطـحـات ، من مثل قولـ إني بزيدـ البـطـلـانيـ قـسـ اللهـ روـحـهـ : سـبـحـانـيـ .. أوـ ماـلـيـ الـحـيـةـ غـيرـ اللهـ . أوـ آتـاـ الـحـقـ .. إـلـخـ .

وهما يكن ، فلا أظنـ أنـ هـذـهـ السـأـلـةـ ، وـاحـدـةـ منـ السـائـلـاتـ الـقـيـ وـقـعـ خـلـافـ فيـ ثـالـثـةـ ضـيـرـةـ وـجـمـاـمـةـ ، وـالـقـيـ تـحـنـ الـآنـ يـصـدـ عـرـضـ تـالـفـجـ مـنـهاـ . وـإـلـاـ مـصـدـرـ الجـلـيلـ الـذـيـ وـقـعـ فيـ ذـلـكـ ، عـذـمـ تـحـرـيرـ حدـيـةـ هـذـهـ السـأـلـةـ أـلـاـ ، وـجـلـيلـ المـحـالـةـ الـتـيـ يـرـزـهاـ صـاحـبـ هـذـهـ الشـاعـرـ ثـالـثـاـ .

وـأـعـنـ بـعـدـ تـحـرـيرـ حدـيـةـ هـذـهـ السـأـلـةـ ، التـيـانـ حـالـ الضـاءـ . هـذـ كـثـيرـ منـ التـكـرـيـنـ وـالـجـيـانـ . بـعـقـيـدةـ الـخـلـولـ الـتـيـ يـتـبـاهـاـ بـعـضـ الـقـلاـسـةـ منـ أـصـحـابـ

نظريّة الفيض وأمثالها : فهؤلاء يخلون الظاهرات الكونيّة على أنها تعبّر بمجوهرها الكافي عن الوجود الكلي الشام الذي هو وجود الله من وجل . وهم يجهرون عن عقيدتهم هذه تعبيراً علّاكياً فكريّاً في حالة من السهو والبقطة الشعورية الشائمة . دون أن يعتري أحدّم لهم ذهول بالمعنى عن الأشكال بل الأشكال هي ملء ، أشكالهم ومثاعرهم ، والله في ألوانهم لا يتجلى في أكثر من هذه الأشكال .

وهذه لوتة مقلية أصيّب بها كثيرون من الفلسفه قديماً ، وأصابت برشاشها وعدوّها ، بعض المسلمين الذين جازوا على أنفاسهم ، وأخر من وقع في دوامتها وأنيطتها الوجوديون الغربيون ، وأعني بهم الفريق الذي يقرّ بوجود الله ، لا الفريق لللحد الذي يسمّي نفسه بالوجوديين الآخرين . وتقدّم (وبين كبير كجهوده) للتغلبة النافذة ، الألب الروحي لهذه القرعة وأصحابها .

أما (النساء) الذي لعن بصلة الحديث عنه ، فهي حالة من الاستفرار تعمّي أصحابها ، يجعلنّ يذهبون بالمعنى جملـ جلالـ عن الأشكال التي من حقولـ مع يقينـهم العقلـ بوجودـها ، ولكنـم نذهبـ عن يقينـهم العقلـ هنا : وأية ذلك لأنـه أشـاء مرـرـونـ بـهـنـاـ النساءـ ، يـكونـونـ فيـ حالـةـ جـذـبـ تـعـمـمـ منـ التعـاملـ معـ النـاسـ فيـ شـلـوـنـهمـ المـعـيشـةـ عـلـىـ نـظـامـ أوـنقـ سـويـ . وقدـ كانـ هـنـاـ هوـ شأنـ الشـيخـ أـحـدـ الـبـدـرـيـ (١٩٦ - ٢٠٥ـ هـ) معـ النـاسـ ، فـهـاـ روـيـ لهـ للـترـجـونـ لهـ ، مـعـظـمـ حـيـاتهـ^(١) ، وـمـتـمـ منـ كـانـ تـعـرـفـ هـذـهـ الـحـالـةـ إـلـىـ حينـ ، لـمـ يـعـودـنـ إـلـىـ السـهـوـ وـالـعـاملـ الطـبـيعـيـ معـ الـحـيـاةـ .

ولقد كان من ثأثير النساء تلك الفلسفة الفكرية الجافية ، بهذه الحالة الشهوية الوجدانية ، على كثير من النساء ، يجعلن بذلك الصابرات والكلمات التي تطبع على آلة النساء أصحاب تلك الأحوال ، كذلك الأفلاط التي اشتهرت عن

(١) انظر ترجمة في شلوات النعيم ٢٠٥٥ ، والطبع الرابع ٢٠٠٧

أبي بزير البطاني رحمه الله . فلظنوا أن قوله (ما في الحياة إلا الله) عبادة
فكريّة يهتمّ بها الشّيخ ، فهو يعتقد إنّ عبادة المخلوق وبنادقها ، ولو أنهم
لهموا وأمعنوا في حقيقة الأمر وواقفه ، ووقفوا على تراجم هؤلاء الرجال
وأحوالهم ، لما ترجموا بالآخرين في هنا الفهم الباطل ، والفهم الشّعاع ١ بل
لعلّوا أنه ماء من مؤمن بالله حق الإيمان ، إلا وله حظ من هنا الفتاء . ولكنه
ليس فتاءً الشّعور من كل ماسوى الله ، بل هو فتاء الإرادة لكل ماسوى الله . وهو
يتمثل في اليقين بأنّ الله هو السّابع والثّالث ، وفي صدق التّوكل عليه والتّغريض
إليه ، وإلخضاع إرادته وجبه ، لما يحبه الله ويرضاه . إلا أنّ هؤلاء الرجال رحمة
الله تعالى لما استرسوا في هنا الحال ، ووصلوا مراقبتهم لله عز وجلّ وعمودها
لتّهم أن لا يسمعوا شيئاً من مطافع الكون إلا وتحلّ لهم صفات الله من
خلاله ، تجاوزوا مرحلة ذلك الفتاء الإرادي إلى الفتاء الشّعوري ، فنهم من استقرّ
على هذه الحال ، ومشم من عدّ إلى حالة الصّحو والبقاء ، واستقام على منهج
التّشبيه بين المتع والفرق . وذلك هو القائم السامي الذي يصيّب به الرّسول والأنباء
وخلّوا به ، وهو الذي يجب أن يكون مطهّي أبصار الكائن إلى الله عز وجلّ .

وما رأيت كلاماً في هذا الباب أدقّ ولا أحسن من كلام ساقه ابن تهيه
رحمه الله ، في تحليل معانى الفتاء وموقع الشرعية منها لولا ما فيه فيه من تناقض
خاضعة للتّطر والبحث . ولعل من المثير أن تقلّه لك بتصرّه وطوله ، مع التّعلق
على هذه النقاط .

« الفتاء الذي يوجد في كلام الصوفية يفسر بثلاثة أمور :

(أحدهما) فتاء القلب عن إرادة ماسوى الرب . والتّوكل عليه وعبادته ،
وما يتبع ذلك . فهذا حق صحيح ، وهو عرض التّوحيد والإخلاص . وهو في
الحقيقة صادرة القلب وتوكله واستئانته وتلذّه (٢) وإنّياته وتوجيهه إلى الله وحده
لا شريك له ، وما يتبع ذلك من للعارف والأحوال . وليس لأحد خروج عن هنا .

وعدا هو القلب السليم الذي قال الله فيه {إِنَّمَا أَنْشَأَ اللَّهُ يَقْبَلُ سَلَامًا} [الشعراء : ٨٩] وهو سلامة القلب عن الاعتقادات الفاسدة والإرارات الفاسدة وما يتبع ذلك .

وطبعاً (النفاه) لا يناله البقاء . بل ينفع هو والبقاء ، فيكون العبد فانياً من إرادة ماسوى الله . وإن كان شاعراً بالله وبمسالمو . وترجمته قول :

لَا إِلَهَ إِلَّا الله . وكان النبي ﷺ يقول : « لَا إِلَهَ إِلَّا الله وَلَا شَفاعة إِلَّا بِالْحُسْنَةِ وَلِهِ الْخَضْلُ وَلِهِ الْثَّنَاءُ الْحَسْنُ » . وهذا ، في الجملة ، هو أول الدين وأخره .

(الأمر الثاني) فناء القلب عن شهود ماسوى الرب . ذلك فناء عن الإرادة ، وهذا فناء عن الشهادة . ذلك فناء عن عبادة الغور والتوكيل عليه ، وهذا فناء عن العلم بالغور والنظر إليه . فهذا الفناء فيه نفس ، فإن شهود المخالف على ماهي عليه ، وهو شهود الرب مسبباً للبعدة أمراً شرعاً ، أكل من شهود وجوده ، أو صفة من صفاتك أو لسم من لسماته ، والفناء بذلك عن شهود ماسوى ذلك .

ولنا كان الصحابة أكل شهوداً من أن يتقدّمهم شهود للحق بخلافاً من شهوده مفضلاً . ولكن عرض كبير من هنا الكثير من الناجحين من هذه الأمة ، كا عرض لهم عند تجلي بعض المخالفين ، الورث والفتني والصباح والاضطراب ! وذلك لضعف القلب عن شهود المخالف على ماهي عليه ، ومن شهود الشرفة في الجميع والكثرة في الوحدة ، حتى اختلوا في إمكان ذلك . وكثير منهم يرى أنه لا يمكن سوى ذلك لما رأى أنه إذا ذكر الخلق أو الأمر اشتغل عن الحال الآخر . وإنما عورض بالنبي ﷺ وخلفائه لذئب الاختصاص أو العرض عن المواب أو الخير في الأمر^{١٦} .

(١٦) قوله : لم يجد ما يدل على حرمة أسماع في الأمر أو الإحياء . بل الكل متلون على أن النداء عن شهود الخلق مع شهود الحق يخرج عن ضعف القلب وعدم قدرته . في تلك المرحلة ، على

وبسبب ذلك أنه قاتل جميع الخلق على ما واجهه من نفسه . ولقدما يقول بعض هؤلاء : إنه لا يمكن حزن تحمل الحق سباق كلامه . وبمعنى عن ابن عربى أنه لما ذكر له عن الشيخ شهاب الدين الشهورودي أنه جوز اجتياح الأمراء ، قال : حزن تقول عن شهود النبات وهو يحيطنا عن شهود العصبات . والصواب مع شهاب الدين . فإنه كان صحيحاً الاعتقاد في انتصار الرب عن العبد . وإنما يعن ابن عربى على أصله الكثري في أن الحق هو الوجود القائم على المكتبات . ومعظمه أن شهود هذا لا يقع فيه خطأ وإنما الخطأ في مقام الفعل^(٣) .

= لستم مبدأ : إن طافعوا مع المطلق وبذلتكم مع المطلق . وهذه الحال ، لا وقت ابن عربة نفسه ، ليست حالاً إيجابية حتى تخضع هذه المعاشرة والافتراضة . وإنما هو استطراد فقير في خبره الله عن رسول . وهي حالة تذهب (من حيث المنس) إلى قال الإمام الشافعى في رسالته ، حالة الشفاعة اللائقة فقط من أوجههن ، فهو شفاعة انتظارى لا اختيارى بدل لازمة المعاشرة فيه . يقول الشافعى : « .. فهذا تناقض عائق عن أحواله عند قوله علائق ، فما معاشرك بين تناقض وبين شفاعة الله تعالى .. » .

والخلاصة أن حرمة من أشار إليها ابن تيمية في الإيجابية وكيفية الملاعنة من حالة المعاشرة هذه ، غير ملزمة ولا راجحة . إذ الكل متز بالباقي في الريبة دون ما كان عليه أصحاب رسول الله تعالى . يقول العلامة العروبي في حاليته على شرح الرسالة الشافعية : « ريبة المطلق بدون الحق عرض وصحابها . وريبة المطلق بدون المطلق ليس بكل الصواب . وريبة المطلق والخلق كل اختلافة يصلح للخطاب .. »

(3) لا أحد من سهل شرعي الواقعه ابن تيمية حل هنا الكلام . وخلافة الشكارة أنه ومن يقتد في بهذه بظاهره بأمثلتين ابن عربى وأمثالها يلازم التوهم ، دون أن يصلوا للقسم على الناقد من لهم بحقندين فعلنا ذلك الملازم الذي نعمزه .

إنما أن يكون في كتب ابن عربى كلام كثير يخالف الشهادة الصحيحة ويستوجب التكفر ، فيما ما الآرية ولا تناقض فيه . ولكن أن يدل ذلك ، لازمة تناقضه على أن ابن عربى كافر ، وأن ينطلق في فحص شهود النبات الإسلامية من أصول كافري هو مفترضة التبيين . فهذا حالاً بذلك ابن تيمية ولا فيه أي دليل قاطع عليه . بل إن كتب ابن عربى تعيش بالبيانات الفضولية التي تناقض هنا الأصل الكافري . هنا بالإشارة إلى أنه قد يات مسلمينا ويزكيهما أن طلاقة ملوكه من الرئاسة الباطنية منها ما دعاها أن يشتري في كتبه . ذكر ذلك للمربي في (فتح الطيب) .

وفي هنا القناء ، قد يقول : أنا الحق ، أو سجاني ، أو صافي الحقيقة إلا الله .

- وأكده ابن علاء في (خذرات القلب) ، وأكده في فضة طوريلة الأسماء الشهراوي في (الروايات والمواعير) ، وذكره الملاحمي خلية في (كشف الطعون) ، ولا شك في أن ابن تبيه يجهلي أن يكون في مقدمة من يعلم بذلك .

ولست في هنا مطلقاً من عصبة لا يرى لون فيه . بل إن العوان الوحيد الذي في تلك هو الشفاعة الشرعية التي يجب اتباعها عند الاستئتمار على تكثير أشخاص أو تحطيمهم ، وهي قاعدة معروفة لأنقل العلم جيماً في مقدمة ابن تبيه رحمة الله .

وأكده حكمت هذه القاعدة في حق ابن تبيه . قبل اتفكيها في حق ابن عري . فقد قلت فخرات من كلامة الذي يختضن إقرار الفلاسفة في انتظام بالقدم التوسي للسان ، وبوجود الملة طبيعية موجودة في الآنس ، بما تتحقق فاعلياتها بما تتأثر بها . بل يختضن المفاسق هم ، في ذلك ويعني أن الحق الذي لا يغيره هم . وقد ثبت العلماء جيماً أن الكلافة البوتاسيين وبها في الكفر ثلاثة أسباب ، في مقدمتها ، قويم بالقدم التوسي للسان ، ولا يزيد مسلم أن الكفر يضرورى لكم العالم ، أو يدعوك وجود فورة موجودة في الآنس ، بما يتم التأثير ، ليس أقل ضرورة وجده من الكفر الذي تكتفي بهارات ولادته في كلام ابن عري .

ولذلك مع ذلك لم أرجع ، مثلاً السبب ، إلى تكثير ابن تبيه ولا إلى تحطيمه . بل الطلاقنا إلى النظر في ذلك من الحكم القوائد الشرعية ذاتها . فقد لاحظنا الآخر ذاته الذي لا يلاحظنا في كتب الشيخ ابن عري رحمة الله . إذ رأينا ابن تبيه كلاماً آخر في أكثر من موضع ينافي كلامه الباطل الذي أثبت فيه الفلاسفة في حثام الدين كان سبباً من أسباب تكرر ، حيث اتىوا بنا أن تزد على ابن تبيه هذا الباطل الذي تزد زيه ، لما وجدنا كلاماً آخر به عليه ، خيراً من كلام ابن تبيه ذات الذي كبره في هذه مخلصات أخرى .

وافتصلنا بذلك أن ثوررة بالحق الذي تكرر في كتبه وكلامه ، لأن سنته يختضن الكلمات الباطلة التي مطر بها عليه لو أدركها مرة لسانه . وبهذا كان السبيل إلى حسن العطن بأجل القبلة مهراً ، فهو الواقع الذي لا يهدى عنه ، وما ألمّ أن تزد العبارات الشكك من السبيل إلى ذلك يأتوا من التأويل والإيجاز . وإنما كان لإيجاز من تأويل العبارات الباطلة لتحول إلى حق فتحافظ بذلك على حسن عطنا بصاحبها ، أو من تأويل كلامه الحق ليتحول إلى باطل ، فتحبسه سجننا في إسادة العطن به ، فإن ما لا يربو نفعه للعنون لعد أن الإيجاز هو تأويل الباطل بما يتفق مع الحق الذي عرف الرجل به لا المكروه . لأن حسن العطن هو الأمثل بعد الرجول الصادق في إسلامه ، وهو الذي يتفق به قبل الله عز وجل : (فِي الْمَهْلَكَ لَمْ يَنْخُنْ الْعَطْنَ) (المسيرات ٢٢) .

إذا فني بشهوده عن شهوده وبوجوده عن وجوده ، وبذلك كورة عن ذكره ،
ويعروفة عن عرفاته ، كما يمكن أن رجلاً كان مسترقاً في جهة آخر ، فوقع
المحبوب في الم فأقى الآخر نفسه خلفه ، فقال : ما الذي أوقفك خلفي ؟
قال : غبت بالك عن نظرت لك أني :

وفي مثل هذا القام يقع التذكر الذي يقطع التزوير مع وجود حلاوة الإيمان ،
كما يحصل بذكر الخير وسخر عن المور . وكذلك قد يصل الفنا بحال خوف أو
رجاء كما يحصل بحال حب ، فيقيب القلب عن شهود بعض الحقائق ويتصدر منه
قول أو عمل من جنس أمرور الكلاري ، وهي شطحات بعض الشياخ كثول
بعضهم : أصبب خفي على جهنم ، وتحو ذلك من الأقوال والأمثال الحفالة
للشرع . وقد يكون صاحبها غير مأثور .

وكأنه لا جناح عليهم ، فلا يجوز الاقتداء بهم ولا حل كلامهم وأفعالهم على
الصحة . بل هم في المعاشرة مثل الداخل والباحثين في التكاليف الظاهرة . وقال فيهن
بعض العلماء : هؤلاء قوم أخطئوا الله عقولاً وأسواؤاً فلاب عظ لهم وترك
أحوالهم . وأسقطوا معارض بما سلب .

وطذا النقق العارفون على أن حال البقاء أفضل من ذلك ، وهو شهود
الحقائق والشهداء الحق ، كما قال الله تعالى فيها روي عن رسوله عليه السلام : « ولا يزال
عبيدي يتقرب إلى بالتوالٍ حق أحبته ، فإذا أحبته كنته سمه الذي يسع به »

— ولما أين ابن تيمية رحمه الله إلا أن يصلنا على تكثير ابن عربى استدلالاً بالكتيريات المرجوحة في
كلامه ، والإعراض عن الصريحات الطوolla التي ينافيها ورقة حلها في مختلف كتبه وأقواله .
فإنها الدعوه منه بلا ريب إلى أن تكثير هو الآخر استدلالاً بالطلالات الفلسفية التي ازراق
فيها ، وأن تغرس من كلامه الآخر الذي ينافيها ويعوده من منهاها . ولكن أشهد أن دين الله
عن رجل يائى أن تغير به الصورة . كأنه يغير من الأنبساط طا .
وحل كل مستلزم للتعلل . غير قلبه من شوائب المصيقات والأقواء ، لا يعجز عن تصديق
ما يقول ، ومن اليدين يلهل النقق مع كتاب الله ، والترجم مع عبدي رسول الله عليه السلام .

وبغضه الذي يبصر به ، وبيده الذي يبطش بها ، ورجله التي يتشمث بها ، ولكن
سألي لأخطئه ، ولكن استعاني لأخطئته ، ففي سبع ، وفي بصر ، وفي بطش
وتشمث .

وعادة ما يجده في كتب أصحاء الصوفية مثل شيخ الإسلام دون قوله من
الفناء ، هو هنا ، مع أنه قد يغلط بعضهم في بعض أحكامه ، كان تكللت عليه في
غير هذا الوضع .

وفي الجملة ، لهذا الفناء صحيح وهو في عبودية الصدقة ، وهو شبيه بالمعنى
والصياغ الذي حدث في التابعين .

(الثالث) خفاء عن وجود السوى ، يعنى أنه يرى أن الله هو الوجود ، وأنه
لا وجود لسواء ، لا به ولا بغيره . وهذا القول والحال ، للأحاديث الزنادقة من
اللآخرين ، كالبلهانى ، والثالثانى ، والتقرنوى ولوحوم الذين يحملون المفيدة أنه
عن الوجوديات وحقيقة الكلمات ، وأنه لا وجود لغيره ، لا يعنى أن قيام الأشياء
به ووجودها به . كا قال النبي ﷺ : « أصدق كلام الشاعر كلة ليد : (لا
كلى شيء ماختلا الله بالخل) » . وكما قيل في قوله تعالى : (كُلُّ ثُورٍ فِي الْأَ
زْجَهَةِ) (الفصل : ۸۸) . فما زادوا ذلك لكان ذلك هو الشهادة الصحيح .
لكنهم يريدون أنه هو عن الوجوديات ، فهذا كفر وضلالة . وربما نسبك أصحابه
بأنفاظ متشابهة توجيه في الكلام بعض الشايق ، كأنك الصارى بألفاظ
مشابهة ، تروى عن للريح ، ويرجعون إلى وجود فائد أو قياس فائد . فتحذر
هذا التفسيم فإنه يعلن المرادفات المتقىم »^{١٣} . امـ .

(١) بمجموع النتائج . ٣٧٦ وما يتعلمه . أقول : ما من دليل أن كل من اعتقد أن الله موجود
للوجوديات لم يطلب لها المذهب حتى من طبق وسبيله المذهبية الأخرى ، فهو أكثر خارج
عن الله الإسلامية . غير أنني بهذه المقدمة لا يدخل في أي قسم لو منعني من معانى اللذات ، كاـ

وإذا استثنينا حديث ابن تيمية رحمه الله عن ابن عري - وهذا الإطلاق الأخير الذي يحتاج إلى فيه أثروا إلينا في التعليق - فلن نجد في فرق بين تحليله هنا لمسلمي النساء وحذكه في ميزان الشرع ، وحكم الشطحات التي قد تتوجه عنه ، وبين مقالة الإمام الشافعى في رسالته عن ذلك كله . بل لن نجد أي خلاف بين كلام ابن تيمية هنا وكلام سائر أئمة التصوف الشهود لهم بالاستقامة على الحق والبعد عن الزريع والابداع .

* يعني أن ننظر في قول أحمد : اللهم ما عبدتك خوفاً من ذارك ولا طمعاً في جنتك ، ولكنني وجدتك ربّاً تستحق العبادة فعبدتك ، وفي انتقام بعض الناس له وإدخاله في الشطحات الممنوعة في الدين .

= قسم ابن تيمية رحمه الله ، فجعل أصحاب هذا الاعتقاد عن اتصافوا بالشكك بهذه الثالثة :
للمصالح هذا الاعتقاد في طاعة البنتلة والصوم ، وهم يدعون عن لعلهم هذه يتحقق البنتلة
النكرية . فكيف يوصلون بأنهم من وفقوا في النكارة .
هذا ، لأن ابن تيمية يعني بهذا التبرير الثالث ، لو كان الرؤساء الذين يدعون عن بالظلم
بذلك ظلماً وظفها صرورة .

أما إن كان يعني به ، من قد توارفوا عن وجوب الصوام ، كما قال ، فربما يحتمل هذا حاله
استقرار شعوره ، لا موقف اعتقادى أو فعل ، حتى يهدى الثالث هـ . فإن الفرق بين الشرطة
الثانوية والثالثة ليس أكثر من التفاوت في كمية الشعور من المطلوبات ، مثلاً كمثل الدارجين
وتطبقها هو الثالث . وحدثنا يقال لهم ، لا قال من أصحاب الدرجة الثانية : إيه معاشرة
والمرجح منهم مرتفع ، بل هؤلاء أهل يقولون مطردتهم ورفع المرجح عنهم .

باب حلينا أن تكون جهة استطاعتها ، بين أسباب من يتحققون بهذه المباريات الكفرية التي تعم
عن العبد الله مع حلولها : فإن ثابت الملاك الشرعية مثل أئمّة يدعون بذلك عن محسنتهم
النكرية ، فهم زنادقة مذللون مذللون ، وإن لم يتم الملاك الشرعية على ذلك . يأن رأينا لهم
أصولاً تبيّن أن تكون نوبياً من الاستقرار والقدرة ، أو كانت الكلمات التي يتحققون بها فعلة .
وهي التي غير عنها ابن تيمية يقوله (الملاك مشتبهة) ، ولم يثبت لدينا أنهم زنادقة يتحققون بهذه
الأصول والثباته من الأشكال ، فالواجب الذي أمرنا به الشرع في هذه الحال أن نحسن الفتن
بهم ، وتناول حلقهم على أيدي من قبل حال الذي قال : أنا الحق ، أو سامي القيمة إلا الله . وإن
توضع للملائكة خطأً هنا الكلام ، ويجوزه من صراط الحق .

وأقول : لقد تأملت في هذا الكلام طويلاً وقلت له على وجهه ، فما رأيت فيه إلا ما يدخل في خالص معنى العبودية والتوجه . وليس عجبي من يقول هذا الكلام تعبيراً عن دينوته الخاصة له بالعبودية ، ولكن عجبي من ينكر هذا الكلام وينسب صاحبه إلى الشطح أو الابتاع .

إذا كان هنا الكلام غير مواقف للشرع ، إذن فلا بد أن يكون تقديره هو الواقع له . وتقىده أن يقال : اللهم إني سأبديك لأنك رب تتحقق العبادة ، ولكنني بديتك طعماً في جنتك وخرفاً من نارك . فهو من سلم يعني معنى عبودية الإنسان لله عز وجل ، يقول : إن هذا الكلام الشامي هو الواقع للشرع ؟ هل هم مسلم صادق في إسلامه أن يطلب به هنا الكلام ؟ وهل يقال عن الطاعة التي يمساق بها إنسان إليها سوقاً خروفاً من حسابه ينتظره أو طعماً في مطعم تعلق قلبه به ، بحيث لا يطلب إلى أنه يستجوب من الطالب إن لم يطعمه ، أو وقد لا يتال الأجر الذي تعلق قلبه به وإن أطاعه . لترك الطاعة وأعراض عن الأوامر وأخطئ في النهيات ، أقول : هل تسمى هذه الطاعة الشرطية بهذا التقى عبودية لإله الطعام ؟

لقد ثقلني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ الصادق من ربه ، بأنه عز وجل قد غفر له ما اقدم من ذنبه وما تأخر ، وبأن الله سبحانه ما يرضيه ، وسبعينه القائم محمود والخوش الورود . وبع ذلك فقد كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ يحتفل نفسه كل يوم مرتين من متنة الطهارات والقربيات والعبادات . وقد روى الشيخان عن للتيرة بن شعبة ومالكه وأبي هريرة أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ قال لمن سأله . وقد رأى قدميه متورمتين من كلبة الصلاة . ألم يغفر لك الله ما اقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال له : « أَنْلَا أَكُونْ مِهْداً شكوراً ؟ » . وهذا دليل قاطع على أن طاعة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ لربه عز وجل لم تكون استحساناً لجنة ولا توقياً من نار ، بل كان يحصل عليها بذنبه بأنه عبود لله ، معمور من قبله بالنعم والألاء ، المختلفة ، وضرورة العبودية هي شكر النعم وتعظيم رب عز وجل .

وقد روى سلم من حديث معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال له : « يامعاذ أندري ما حق الله على العباد ؟ قال الله ورسوله أعلم . قال : أن يعبد الله ولا يشرك به شيء . قال أندري ما حقهم عليه إذا فعلوا ذلك ، فقال : الله ورسوله أعلم ، قال : أن لا يعذهم » .

فقد أوضح رسول الله ﷺ ، بالايداع مجالاً لشريعة أن ما ينفع به العبد من طاعات وقربات ، هو حق الله عليه بوصف كونه عباداً تملوكاً له ، لأن حديث إن الله عن وجل تعاد معه على أن يقوم له بذلك الطاعات مقابل أجراً جده يعطيه إياه . فواجب العبد إذن أن يعبد رباه أولاً لحق ربوبيته الله وما كتبته له ، لا رغبة في العوض ، كما هو شأن الأجراء من الناس . ولا تستخلص قوله ﷺ في الشق الثاني من الحديث : « وحق العباد على الله إلهاً عباده ولم يشركوا به شيئاً أن لا يعذهم » . فإن هنا الحق لم يوجه أحد على الله تعالى ، وإنما كتب الله على نفسه ذلك تحضلاً منه وإحساناً ، فمهما حل سبيل الشاكحة حفأً مترباً عليه .

ومرمن هذا الحديث النبوى الجليل ، أن يعلم العبد أن عليه أن لا يخلط بين هذين الحدين ، ويجعل منه حقاً واحداً يتخيله في ذهنه ، بحيث يتزور أنه يصح أن إنطاع الله ولم يعصه . فما حق في أن يخجز الله له ما وعده به . بل عليه أن يعلم أن حق الله مترتب في حقه بوصف كونه عباداً له ، بقطع النظر عن أي منحة قد ينالها أولاً . فهو شيئاً ... والشيء الثاني أن الله ألزم ذاته العاتية بأن يكرم عباده الذين لم يقتروا في القيام بحق ربوبيته وربوبيته لهم ، بغض النظر وواسع الكرم والإحسان .

وهذه الحقيقة مثلاً بوضوح في كتاب الله عن وجل ، فما أكثر الآيات التي يتبه الله العبد من خلاتها ، إلى أن مناطل العبادة التي يجب أن ينفع بها العبد ، إنما هو ربوبيته الله له بقطع النظر عن أي شيء وراء ذلك . فهو عن وجل يقول **« وَإِنَّا زَيَّنَّا مُلْفَثَدَوْنَ »** [الأنياء ٤٢] ويقول خطاباً لمؤمن عليه الصلاة

والسلام : { إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَإِنِّي شَهِيدٌ لِّمَا تُرْكِي } (طه ١٤) .
 فإذا أفركت هذه الحقيقة ، وحدت إلى قول القائل : { اللَّهُمَّ إِنِّي مَا عِبَدْتُك
 خَوْفًا مِّنْ نَارٍ وَلَا طَمْعًا فِي جَنَّةٍ ، وَلَكَنِّي وَجَدْتُكَ رَبِّيَا تَسْتَحقُ الْعِبَادَة
 لِمَنْ عَبَدَكَ } أرأيت أن هذا القول منه ليس أكثر من ثانية لدعوه الرب عز وجل
 وأنصياع للحق للثبات في حقه لولاه وخالقه عز وجل . أليس غريبًا كل الغرابة
 إذن ، أن يقف للعلم العاقل من هذا القول موقف المباغل لضوئه ، فضلًا عن أن
 يقف موقف التكير له !

ولكن لعلك تظن ، أن هنا الكلام من قائله ، تعمير عن زعده في الجنة ،
 ومن عدم خوفه من النار ، وعدم اعتقاده في الترقى منها . فاعلم أن ذلك خطأ في
 فهمك أنت ، ويشترط بين هنا الكلام والمعنى الذي تفهمه منه .

ها المران مستقلان ، كل منها منفصل عن الآخر . الأول : وجوب القيام
 بحق الريوية ، بقطع النظر عن أي جزاء . وهو المطلوب ، والمفتي بالإخلاص في
 قوله تعالى : { وَقَاتَلُوا إِلَيْنَا إِنْتَبَثُوا اللَّهُ تَعَالَى مُنْظَمِينَ لَهُمَا الَّذِي نَهَى
 إِلَيْهِمَا [] ، والثاني : وجوب الطمع في الفضل الذي أطمعنا الله فيه ، والخوف
 من العقاب الذي خوفنا الله منه . بل لا يتحقق الإنسان عما يعيشه الله عز
 وجل إلا بأن يبذ قد الطلب والاستجداء إليه سبحانه ، فيما أنه من كرمه وجوده ،
 ويستعيد به من سخطه وعذابه . وقد كان من دعائه ^{صَلَوةً} : « اللَّهُمَّ إِنِّي لَأَسْأَلُك
 الجنة وما قرب إليها من قول أو فعل ، وأمْرُوكَ بِكَ من النَّارِ وَمَا قُرِبَ إِلَيْها مِنْ
 قُولٍ أوْ فَعْلٍ » ^(١) .

ومن أعلم عن زعده في الجنة أو عن عدم خوفه من النار يوم القيمة ، فقد

(١) رواه ابن ماجه وأبي داود والبغوي في (الأدب) ، والمأمور وصححه من حدث عائشة . قوله :
 « اللَّهُمَّ إِنِّي لَأَسْأَلُكَ مِنْ الْحَسَنَاتِ كُلِّهِ ما أَعْلَمُ بِهِ وَمِنْ الْمُنْكَرِ كُلِّهِ ما
 أَعْلَمُ بِهِ ... »

أعلن بذلك عن استثنائه من حرم الله عز وجل ، وعن عدم خلوه منه ،
وما يخوض عباده به . ولا يفعل ذلك إلا مغorer بنفسه ^{تبل} على الله بطاعاته ،
فاعمل عن واقع حجزه وعيوديته لله عز وجل . ونأسأه عز وجل أن يعيتنا من
مثل هذا المزلق .

ولكن العبد إذا بسط كفه إلى الرحمن يسأله جنته ويستعبد به من عذابه ،
يجب أن ي فعل ذلك طمعاً بفضله وغفرانه وأملاً في أن يتجاوز الرب عن سلطاته ،
فيعامله بما هو شأنه جل جلاله من الصنع والنفران ، ولا يعامله بما هو أهل له
من التواكلة والعقاب . ومما كان العبد في استقامته وعلوه شأنه وقربه من الله عز
وجل ، فما ينبغي أن يكون دعاؤه وطلبه إلا على هذا الوجه . وقد صرخ بذلك
الصطفى ^{عليه السلام} في الحديث للتفق خالقه عن أبي هريرة : « لَن يدخل أحدكم جنة
الجنة ، ولا أنا ، إلا أن يتضمن الله برحمته ... » .

* * *

والآن وقد وصلنا إلى نهاية هذا الباب الذي يمثل لب هذا الكتاب ، يوسعنا
أن نعلم المفاتق التالية :

أولاً - إن الذين اعتقدوا إلى الصراط المستقيم مقيدة وسلوكاً ، إنما اعتدوا إليه
بضيائين لغير : أولها الشك بكتاب الله وسنة رسوله ، ثانياً بها حكم منهج
المعرفة وقواعد تفسير النصوص في قيم كل منها . وعلوه الذين أكرهم الله بهذه
النهاية هم الذين يُمْسِكُون حقاً بأهل السنة والجماعة .

ثانياً - إن الذين تنكروا عن هذا الصراط المستقيم فجنحوا إلى تلك
الانحرافات والشذوذات التي لا رب لها في بطلانها ، أو إلى شيء منها ، مما مر بيديه
في أحد فصول هذا الباب ، إنما تنكروا عنه لإعراضهم عن ذلك للمنهج وتلك
القواعد التي لم يقع خلاف في أمرها وفي ضرورة تحكيمها . فلم يكن عنهم تظاهر م

بالنسبة بالقرآن ودعاوى اصحابهم السنة . فإن النكبة بها لا يتم إلا على أنس
ومنصور وضوابط . وإنما أصحاب كل خطأ بالطلة فوق السهم رواه الاعتداء
بالكتاب والسنة ، وعاتوا نسألاً تحت ذلك الرواق لا ينتهيون ويعينون .

ثالثاً - بن الطريق الأول ، ومم أهل السنة والجماعة ، تقد اختلفوا في أمر
كثيرة ، بعضها يتعلق بتحقيقيات وفروع المعتقدية وبعضها تعود إلى أحکام فقهية
وسلوكية . بل لم يكن بدأ لهم من أن يختلفوا . ذلك لأن التبيح الذي تلاقوا على
الباعه للسير على طريق المعرفة وللوصول إلى تسيير صحيح للخصوص ، فيه
سائل وقواعد ذات وجوه واحتمالات في النهي ، تكون الخلاف فيها أمراً طبيعياً ،
ولا بد أن يستدعي الخلاف في قواعد النهي خلافاً في التبيح والتبرك المزينة .
وربما لم يكن خلافهم في كثير من المسائل نتيجة خلاف في القواعد المتعلقة بها من
النهي ، وإنما هو نتيجة اختلاف في تحقيق الشامل ، أي في مجال تطبيقات
الكلمات النظرية . حل الواقع المزينة . وقد سبق بيان ذلك كثيرة من ذلك .

ولذا عرنا مسبباً لاختلافهم في تلك المسائل والمزینات ، وأدركنا أن الأمر
مال إلى اختلاف في بعض قواعد النهي ، أو في مجال (تحقيق الشامل) ، فلن
عليانا أن نعلم أن اختلافاتهم في هذه المسائل تدور كلها في دائرة التبيحة الشاملة
لأهل السنة والجماعة ، وتتحرك على صعيد المراحل المتقدمة التي أمر الله باتباعها .
وإلا في المحتلين من يطلب أن يحصر الحق والاستقامة في رأيه وحده ، مادام
الأمر اختيارياً ، وما دام الخلاف منشقاً من الأسباب والمواصل التي ذكرناها ،
وخرتنا أسلحة كثيرة لها .

رابعاً - إنما ثبت أن أساس الاستقامة على ضربات الله عز وجل ، وسبب
الانحراف عنه ، إنما يمثلان في الاعتداء بالكتاب والسنة ، بخيانه النهج المذكور ،
أو في التنكب عنها أو الإعراض عن منهاج الكتاب بها ، فقد ثبّت له لا مدخل لنا

يسى بالسلبية في خدبيه أي ميزان صحيح لكتف كل من معن الاستئامة والاعزان ، ألي لا سوغ ولا وجه لوضع هذه الكللة في موضع النفع الذي تم شرجه وبيانه وفرض تطبيقاته ، وبقيتها بدلأ منه .

إذا السنية نسبة إلى السلف ، وقد علمنا أن الرجال بالسلف المسلمين من أهل الفردين الثلاثة الأولى في مصدر الإسلام .

ومن لا ريب فيه أن الكتاب والسنّة بمنهجها الذي يحب نهيمها والعمل بها على أساسه ، هو للهبة الحكم والمحجة على السلف وغيرهم ، وليس السلف هم المحجة الفاتحة عليه .

لا أحد على ذلك من أن هنالك من طريقهم هذا للهبة الحكم عن صراط الله عز وجل ، ولقطفهم خارج دائرة أهل السنّة والجماعة ، مع أنه كانوا سلفاً ، من أهل المصور الثلاثة الأولى ، وكانتوا ينتظرون نسبة إلى الإسلام لا تذكر . وبالتمثيل هنالك من اختلطوا فيها بهم : من رجال السلف بعضهم مع بعض ، أو رجال السلف مع الخلق ، أو الخلق بعضهم مع بعض ، ولكن قواعد هذا للهبة أتقهم على الرغم من ذلك كتلة واحدة وجامعة متآفة وضيقهم جميعاً إلى صراط الله عز وجل .

إنن فهنا النفع الحكم في فهم الكتاب والسنّة والعمل بها ، هو الرابطة المؤتلفة بجماعة المسلمين . ومن كان حلماً حفناً في اتباع السلف والدخول في دائرتهم ، فإن السلف لم يكونوا يحكمون غير هذا النفع ، ولم يكن عصرهم الإسلامي حكاماً إلا بهذا للهبة : اختلافهم تحت سلطانه وغافق ، واقتalamهم خارج حكمه بغيره . والسلف والخلق نسيج واحد تحت ظله الذي لا ثالث له .

* * *

بقي أن نعود فنلتف النظر من جديد إلى المزية التي تفره بها السلف عن جاودوا بدمهم ، وهي مزية ثالثة لهم بشهادة رسول الله ﷺ لا مجال لتكراها أو الريبة فيها .

ولكن ما حلقة هذه المزية وضابطها ؟

حقيقة هذه المزية تتمثل في لهم بذوقهن مركز الأسلامية لسائر طبقات السلفين من بعد ، في التباهي إلى كثافة الأخذ بالكتاب والسنّة ، وكيفية الحكم الناجح للذكور في تفسيرها واستخلاص العصاني منها . فإن الشافعى رحمه الله تعالى ، وهو من أباب السلف وأعيانهم ، لم يهدى في تدوين مادته من قوامه نفس التصوص ، إلا بفهم الصحابة والتابعين من قبله ، ولم يرم ضوابط المعرفة والجاز وقواعد الأخذ بالظاهر ولاؤيه ، إلا استخلاصاً مما وجد عليه العرب من الصحابة والتابعين في الفهم وإعمال الكلام . والأمر في ذلك كله كلام القواعد الغربية ، وإقبال العطاء على تعريتها وتغسيل القول فيها . فيان رواثم في ذلك هم أولئك السلف أنفسهم .

وهذا يعني أن السلف رضوان الله عليهم ، م الوسطاء بين عقولنا ونصوص الكتاب والسنّة ، فبهم انفتحت آفاقهم ومن فهومهم واجهتهم اختصرت موازينهم الاجتهاد وقواعد التفسير .

لقد كانت مزية السلف إلينا ، هي انتباذهما بالنهج السليم إلى قيم كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ ، ذرقاً بفطرة وأخلاقنا من رسول الله ﷺ معاً عن كونهم أقرب الناس إلى صفاء النصيحة عز وجل وأبعدم عن الخنوع إلى الشهوات والأهواء . ثم كان واجب من بعدم هو الأشد بها للنهج دراية وتدبرها والبصر ببروعه وتناسيله بما يتاسب مع تصرع الشكلات واتساعها وتكللها .

ومن هنا نعلم أنه إنما الانقباض بقواعد هنا النهج من المسلمين أياً كانوا وفي أي عصر عاشوا ، فلا شك أنهم سارون مع السلف على طريق واحدة ، وإن اختلفوا عنهم ، أو فيها ينتم ، فمن نطاق هنا النهج ، لا أوضحنا ، لأن مثل هذا الاختلاف قد وقع فيها بين السلف أنفسهم ، فلا جرم أنه لا يستدعي الواقع في أي حلة أو شذوة .

من أجل هنا لازم الكلمة الثانية على السنة بعض التكلفين من علماء التوحيد حول تفسير آيات الصفات : « طريقة السلف لهم وطريقة الخلف أعلم وأحڪم » . فإذا قلنا : لكن كان اختلاف الخلف عنهم آخرهم عن طريقة السلف في النظر والنهم إلى طريقة أخرى ، فلا شك أن طريقة السلف هي الأقوم والأحڪم والأعلم ، بل لا مجال ينبعها في التضاد ، فإذا هي وحدها الطريقة الموصولة إلى معرفة الحق والمهنة على اتباعه . ولكن إذا ثبت ، بعد التأمل والبحث ، أن كلاماً من الآراء التي نسبت إلى السلف من أهل السنة والجماعة ، والآراء التي نسبت إلى من بعدم من أهل السنة والجماعة أيضاً ، متدرجة داخل القواعد الثقافية عليها أو اختلف فيها في تفسير التصوّر ، فإن جميع اختلافاتهم تلك داخلة في طريقة واحدة يحمد الله عز وجل ، وهي ذاتها طريقة السلف . وما منهم إلا متاب ومتابعوه ، بأاجر واحد أو بأجرين إن شاء الله الخلém الكريم .

ولقد أحسن ابن تيمية رحمة الله بالتفصي للربر على هنا الكلام الشهور والتناقل من بعض علماء التوحيد ، مستغلاً ما فيه من نقطة الضعف التي ألمحت إليها ، وهي تصور أن لكل من السلف والخلف طريقين في النهم والاجتهاد^{١٩} . ولكن تقييم رحمة الله عز في تقاده ورده لهذا الكلام ، لو أن اختلافها فرقاً فعلاً في طريقتين . ولكن الأمر ، كما أوضحنا ليس كذلك ، والخطأ في الصياغة والتعبير فقط .

(١) انظر بحثي المنشاوي ٢٠٧٦/٣ وما يليه .

وصنفة الفيل أشك ان تنشر ، منها بحثت وتنبت ، على منهج أو ميزان في فهم
النصوص العربية وإعمال الكلام ، اعتقده المخالف من أهل السنة والجماعة ، يختلف
كلباً أو جزئياً عن المنهج أو الميزان الذي اختاره السلف من أهل السنة والجماعة . بل
المنهج واحد والطريقة واحدة . وما قد تجده من اختلاف بينهم مشمول بسلطان
ذلك المنهج وحكمه . فبيان رأيي من شذ عنه فهو خارج عن دائرة أهل السنة
والجماعة ، سواء أكان من السلف أم المخالف .

الباب الثالث

التخلف بالتجزئة بدعة لا يقرها اتباع السلف

الفرق بين التذهب والاتباع

حصلية مأثورة عرقناه في اليابان للأخرين ، أن اتباع السلف الصالح ، وتقديم خطام في فهم كل من القرآن والسنّة والعمل بها ، واجب على كل مسلم يعتقد في كونه ملائماً لما في كتاب الله ونبي رسول الله عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فإن الله أمر عباده بالطاعة رسوله ، فقال : {وَمَا أَنَّا نُنَزِّلُ الْرِّسُولَ لِغَنْوَةٍ وَمَا أَنَّا نَنْهَاكُمْ عَنِ الْمِسْبَحِ} (المشتر ٧) وأمر رسول الله الناس باتباع سنته وسنة خلقه الراشدين اليهودين ، واتباع سيرة الصالحين من أصحاب الفرون الثلاثة من بيته . فقال : « وإن أيام وحدائق الأمور فليها حللاة ، فمن أمرك ذلك فلنكم فعليه بستق وسنة الملقنة الراشدين اليهودين حضروا عليها بالتواجد » ^(١) . وقال أيضاً : « غير الناس فرق ، ثم الذين يلهمهم ، ثم الذين يلهمونهم ... » ^(٢) ولا معنى لإعلان هذه الحقيقة إلا الأسر بالياتهم والاتباع بهم .

ولكنا عرفنا أيضاً أن التذهب بذهب جديده اسمه (السلبية) يقوم على صورة الاتباع ، شيء آخر لا شأن له بالاتباع المطلوب ، بل لا يتحقق معه كلام رأينا في كثير من الجرزيليات والتفاصيل .

ولكن هل من فرق بين التذهب بذهب يمس اليوم : (السلبية) ، واتباع السلف ؟ وما هو هذا الفرق إن كان موجوداً ؟
وأقول : إن الفرق بينها ، يشبه الفرق الذي تراه بين قولنا : (محدثين) ، وقولنا : (مسلمين) .

(١) ألمحة الرطباني في كتاب العلم ، وفي ماجه في المقذفة ، وأبيهار في كتاب السنّة .

(٢) رواه بهذا النطْل أحد روايتي والكتابي عن ابن مسعود . ورواه سالم من حملة يحيى بن إبراهيم .

ومن العلوم أن يطلق كلة (محدثين) على المسلمين ، أمر ياخ ويعبر عليه طائفة كبيرة من الباحثين والمتشرقين الأجانب . ومن العلوم أيضاً أنها تسمى مرفوضة في ميزان الرؤية الإسلامية ، ومن خلال الواقع الذي يعيشه المسلمين الصادقون مع إسلامهم .

إذ إن كلة (محدثين) هذه تعبير عن إناء المسلمين إلى شخص محمد عليه الصلاة والسلام ، والتباكي حول ذلك ، وتصفيتهم لأنكاره الخاصة به . أما كلة (مسلمين) فتعبير عن الديوثنة لسلطان الله وحده ، وقبولهم لكل ماجامعه منه عن طريق رسوله محمد صلوات الله عليه . فالتفاهم حول رسول الله صلوات الله عليه التفاهم أخذ من الله : وطاعتكم له ، ليست في حقائقها إلا طاعة الله ، وليس حريم له إلا لأنه رسول الله صلوات الله عليه .

فهذا الفرق الذي تراه واضحأً بين كلة (محدثين) و (مسلمين) هو يعنيه الفرق الذي يوسعك أن تراه جلياً ، بين التذهب بالسلبية واتباع السلف .

التذهب بالسلبية ، يعني أن السلف منها خالصاً لهم ، يعود عن شخصيهم ، وكتاباتهم الخاصة : ثم إنه يعني أن هؤلاء الذين دخلوا في هنا التذهب ، هم ، من دون سائر المسلمين ، الذين يمثلون حلقة الإسلام وينهضون بمحنه ! فالإسلام يخبو ، من خلال هنا التصور والفهم ، هو النابع لهذا التذهب وأصحابه ، يسر وراثم أنفساً ساروا ويتبعوا من المبادئ والأحكام والأداب ما يبتغيونه ويرغبونه ، ويقارب من ذلك كله ما يمارسوه !

أما اتباع السلف ، فباقياً يعني تكريم أولئك الذين أمر رسول الله صلوات الله عليه بتكريمه ، من أصحاب تلك القرون الثلاثة الأولى ، والذين أخلصوا دينهم لله وأنتصروا - صادقين - بحبل الله : كما يعني اتباعهم في فهم الإسلام والاتباع به في النهج الذي ترسوه في قيم نصوص كل من القرآن والشريعة واستنباط المبادئ

والحكم . فالإسلام . في الحقيقة . هو الشّيّع ، ومتوجه في الدراسة والنّهم هو
الغور والأساس . وإنما السلف الصالح الذين أخلصوا دينهم لهم الأدلة والقدّاده
في الطريق إلى ذلك للوئل والأساس . وإنما ارتفعت قيمة من ارتفعت قيمته
مثّهم ، وبخطّ درجة من هبط درجه منهم فخرجو من دائرة السلف الصالح
وإن عاشوا في عصورهم ، بلقى من ميزان هذا الدين ومنهجه . فهو الذي رفع منهم
أناساً ووضع آخرين كما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه .
هذا هو الفرق بين التذهب بذهبية المذهبة ، واتباع السلف الصالح
تمثّلنا بوصيّة رسول الله ﷺ .

ومن الواضح أن الثاني من جموع الدين وإله ، وأساس من أسس الدين
الطهارة التي دعا إليها رسول الله ﷺ ، وإن الأول ابتاع لشيء لم يأذن به الله ،
وغيره لا أعلم يمكن له أي وجود في التاريخ .

فإن العصور الثلاثة الباركة الأولى في صدر الإسلام ، لم تشهد ظهور منذهب
في قلب الأمة الإسلامية أشبه بالذهب المتألق أو منذهب السلف ، له متواتره
وغيره التي تفصله وتبعده عن سائر المسلمين ، ويعمل لهم مرارة يحيونها في العلو
والشرف من دون سائر الذين لم يكن لهم شرف الانتهاء إلى هنا للذهب . وإنما
كانت هذه مزية واحدة لاتخالها ولا تشافها أي مزية أخرى ، هي مزية
الاصطباخ عن صدق هذا الدين ، لم قيمته والمصل به تطبيق الشّيّع والمغان
الذين لم يريها والحديث عنها في المأثور المأثرين . فكل من تشرف بهذه الزّرية
تبرأ بحق تلك الرّيبة العليا في الدنيا والأسرة . وكان بذلك فرحاً يجلّ حضوراً عالماً
في جماعة الأمة الإسلامية الواحدة لا يجوزه خدهم زمان أو مكان . وكل من لم يكن
له شرف هذه الزّرية بأن خرج على الإسلام أو شذّ عن شيء من أصوله ومنهجه في
الدرية والنّهم ، فقد فتنه شروده هنا وراء سور الجماعة الإسلامية . فهو متطرّع
السبّ عنها ، دون أن يشعّ لشذوذه زمان متقدم أو مكان متغير أو قرب من

رسول الله ﷺ أو العباس في حصر السلف . وقد علمنا أن حصر السلف ختم فرقاً وجماعات شقّت شذوا عن للزمان الحكم والنبيج الشُّجُع ، فلم تنتهي سلفيتهم من الله شيئاً وكأنوا شرّاً من كثيرون من المبتدعة الذين ظهروا في العصور اللاحقة من بعد .

إذن ، فإن من السهل على كل ذي بصيرة ، أن يعلم أن الإطار الذي يحدد دائرة الجماعة الإسلامية المستقيمة على صراط الله عز وجل ، هو الانتباه بالقواعد والأصول للتفريق عليها في فهم التصوص العربيـة صـامـة وتصـوصـ القرآنـ والـسـنةـ خاصة ، بعد التـقـيدـ بـنهـجـ المـرـفـقـ فيـ التـفـرـيقـ بـيـنـ العـقـادـ وـالـأـكـلـ الـبـاطـلـةـ الـزـانـةـ والـعقـيـدـةـ الـلـاـيـةـ الصـحـيـحةـ الـتـيـ تـهـضـ عـلـىـ دـعـمـ لـلـنـفـقـ وـالـعـلـمـ . فـنـ الـزـمـ يـتـلـكـ الـقواعدـ الـيـ حـمـ الـاتـفـاقـ عـلـهـ وـاجـتـهـدـ فـيـ وـقـعـ الـاجـتـهـادـ فـيـ هـنـهاـ ، فـيـوـ وـاحـدـ مـنـ دـخـلـواـ بـحـمـدـ اللهـ فـيـ دـائـرـةـ الـجـمـاعـةـ الـإـسـلـامـيـةـ ، أـيـاـ كـانـ حـصـرـ الـلـهـ عـلـىـ فـيـهـ . وإنـاـ لـلـسـلـفـ الصـالـحـ عـلـيـمـ مـزـيـدـةـ وـاحـدـةـ ، هـيـ مـاـكـلـوـنـ يـتـمـعـنـ بـهـ . بـسبـبـ قـرـبـهمـ مـنـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ . مـنـ صـفـاءـ الرـؤـبةـ إـلـىـ مـيـادـيـ الـإـسـلـامـ وـتصـوصـ الـقـرـآنـ وـالـسـنـةـ ، فـكـلـوـنـ يـحقـ لـأـسـنـةـ لـمـ بـعـدـ فـيـ كـيـفـيـةـ الـالـزـامـ بـالـنـفـقـ وـكـيـفـيـةـ تـطـيـقـ الـقـوـاءـ الـمـوـسـمـةـ فـيـ تـقـيـرـ التـصـوصـ . شـائـمـ فـيـ ذـلـكـ كـشـانـ الرـعـيلـ الـأـوـلـ مـنـ الـعـربـ الـذـينـ كـانـواـ يـحقـ لـأـسـنـةـ لـمـ بـعـدـ مـنـ عـلـاءـ الـعـرـبـ وـقـوـاعـدـهـاـ ، فـيـهـ تـلـكـ الـقواعدـ وـقـطـيـقـهـاـ وـحدـوـهـ الـعـملـ هـاـ .

وـمـنـ هـنـاـ يـتـجـلـ الـفـرـقـ بـيـنـ الشـفـعـيـ بـذـهـبـ يـسـنـ الـيـمـ بـالـسـلـيـةـ ، وـيـنـ اـتـيـاعـ ذـلـكـ الرـعـيلـ الـأـوـلـ الـذـينـ كـانـواـ يـحقـ لـأـسـنـةـ لـمـ بـعـدـ فـيـ كـيـفـيـةـ فـهـمـ الـدـينـ وـفـيـ تـصـورـهـ بـالـنـفـقـ الـذـيـ يـنـفـيـ أـنـ يـحـكـمـهـ فـيـ فـهـمـ وـتـطـيـقـهـ . فـالـأـوـلـ وـمـ يـمـتـدـعـ لـمـ يـكـنـ لـهـ لـيـ وـجـودـ فـيـ حـصـرـ الـسـلـفـ الصـالـحـ رـضـوانـ اللهـ عـلـيـمـ ، وـالـثـانـيـ وـاجـبـ يـأـجـلـابـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ بـالـلـفـقـ الـذـيـ لـوـضـعـهـ وـشـرـحـهـ .

ولـوـ صـحـ طـلـلـاـ ، الـذـينـ اـبـتـدـعـواـ هـنـاـ الـذـهـبـ ثـمـ تـسـوـيـاـ أـنـسـهـمـ إـلـيـهـ ، وـجـعلـوـاـ لـأـنـسـمـ بـهـ شـارـةـ يـتـازـرـونـ بـهـ عـنـ سـائـرـ الـسـلـيـنـ ، أـكـوـلـ : لـوـصـحـ طـلـلـاـ ، أـنـ

يستيقظوا لأنفسهم هنا للنعي من الواقع الإسلامي العام الذي كان يمر به عصر السلف ، فإنه يصبح من باب أولى لهم أن يستيقظوا منها إسلامياً آخر من الواقع الذي كان يمر به عصر الخلفاء الراشدين ، ثم يتسبوا أنفسهم إليه ، فيقولوا أنا أنت لهم : راشدين ! وربما استلهموا الحجة الملاحدة التي يوسمون أن يغدوها بها من يسمون أنفسهم : السلفيين . ذلك لأن رسول الله ﷺ إسأفال : « عليكم سنتي وسنة الخلفاء الراشدين للهديّن » وام يقل : السلفيين ، بل يصح الفريق ثالث أن يستخرج منها ثالثاً من واقع عصر الصحابة ، ثم يتبع إليه ، ويُؤْسِي كلُّ أفراد هذا الفريق صحابين !

ولن يعدم يستدمو هذا النذهب أبداً ، أن يجمعوا له للقويمات الكافية لإثبات ذاتيه وشخصيته الذين يمتاز بها عن سائر السذاج الأخرى ، من اتجاهات وقراء في الاتباع أو السلوكي ، كـ تتحدد بها معالجه وقوليه ، ويقوم بذلك الفارق - البارك ! - بينه وبين ماحمله سائر السلفيين من حموم من يشتمهم وصف أهل السنة والجماعة .

ولا شك أن أصحاب كلٍّ من هذه للنهاية ، سيفه ويدفع دعاء أو أصحاب اللداعي الأخرى ، وسيجعل كلٌّ منهم من خلافاته الاجتهادية وأرائه التي يعزز شخصيته النفعية بها ، سلاحاً مقاوماً لآخرين ولسيتهم إلى الرغل والابتاع !

ولا شك في أن كل فريق يحقق لها يتم به الفريق الأخرى ، إذ كل منهم جانح ، فيها هو فيه ، عن النهج الإسلامي السيد الذي كان عليه السلف الصالحة رضوان الله عليهم ، سواء الذين كانوا منهم في عصر الصحابة والخلفاء الراشدة ، أو الذين جلزوا على أعقابهم من بعد . فليتهم كانوا يختلفون بلا رب ، ولكنهم لم يجمعوا أنفسهم شيئاً وأحراباً ، على قدر الآراء وللنهاية التي اختلوا إليها . إذ كان يجمعهم الخصوص للنهج الواحد ، فلا حرج أن خلافاتهم الاجتهادية ضمن سلطان هنا النهج لم يكن ليترفقهم قطعاً ، بل سرعان ما ينوب أثره في ضرام الأئمة

الإسلامية الجامدة ، ولذلك علينا نسج أن صاحب أي اتجاه منهم سنه الاتجاه الخالق أو نسب صاحبه إلى المجنوح والابتداع ، ثم جعل من مجموع آرائه التي اخضن بها مظهراً شخصية مذهبية خاصة به وبين انفس إلى رأيه ، لم أخذ بيصر لنفيه هنا من حيث يحارب الآراء والأجهادات الأخرى وأصحابها . نعم ، لم نسج أن صاحب أي اتجاه منهم عدل إلى شيء من ذلك ، مادام الكل يتحرك داخل خط النهج الرسوم المعرفة والتفسير النصوص .

فأما أولئك الذين شردوا عنه ، كالفرق الجائحة عن دائرة أهل السنة والجماعة ، فلا ريب أن جنوحهم هو الذي أقام المواجه الكبيرة بينهم وبين عامة أهل السنة والجماعة ، وفصلهم عن جسم الجماعة الإسلامية ، فكانوا بذلك فرقاً مستقلة ، ومناهج ذات أهوار وعصبية وغلوب في الباطل . وكان بديлем الوحيد عن ذلك النهج الذي ترددوا عليه ، العصبية للنفس والانتصار للذات .

ولا يسلّم الوجه إلى ذعنك ، نتفوّل : ولكن هام السلف الصالحون قد اجتهدوا في الأحكام الفقهية ، فأوصلتهم خلاقياتهم الاجتهادية تلك إلى حيث فرقهم في مناقب فقهية شقّ ، أثروا المناهب الأربع للعروفة .

ذلك لأن هذه المناهب لم تكون تعبير عن أكثر من جملة آراء اجتهادية وصل إليها أصحابها بعد البحث والنظر . فلم يكن لهم بد في حكم الشارع جل جلاله من العمل عليها والأخذ بها ، أما حلة أصحاب هذه المناهب بعضهم بعض ، فقد كانت على غير ما يرام . وكانت تشتملهم جميعاً دائرة الجماعة الإسلامية الواحدة ، وبضم سلطان ذلك النهج الواحد للعهد لديهم جميعاً في الاتجاه والتفسير النصوص . ثم إن كلاماً منهم كان عوناً للأخر في جهوده الاجتهادية ، وكان جميعهم يدرك جيداً أن كلاماً منهم مكف بالعمل بما لدى إليه اجتهاده .

فأين هذا الواقع التعاوني من يتخلدون من جملة ماثبته من آرائهم وأفكارهم

الاجتهادية في العقيدة أو السلوك عنواناً على شخصيتهم الإسلامية المبنية مما عليه سائر المسلمين ، ثم يمليون من رأيهم تلك ما يشبه التارييس والتخصيبات مسلحة ، ليحاربوا من داخلها كل من يخالفهم في الاجتهاد والرأي ، منها كانوا متربعين بالأصول والتراويد الاجتهادية للتفق عليهم من قبل سائر علماء المسلمين وأنتم سلناً وخلفناً ! وقد عرضنا لك طائفة كبيرة من السلال الاجتهادية التي تحفل أكثر من رأي في خلق التكى بكل من الكتاب والسنة ، والتي اختلفت السلف أقسامهم في كثير منها ، تم كثف عدد من بينهم لفهم اليوم بالسلبية إلى هذه السلال فحصروا وجه الحق فيها في رأيي وقول واحد ، هو الرأي الذي طلب لم أن يأخذوا به . ثم جعلوا من رأيهم ذلك عنواناً على الدين الحق ، ويرهان ضلالة وسنه لكل من خالقهم ، دون أي التفات إلى اللوازيم والتراويد الأصولية التي يتكلل فيها أكثر من اجتهاد ورأي ، ودون تقدير لاختلاف السلف أقسامهم في كثير منها !

لبن فقد اتضح لك الفرق بين أتباع السلف الذي هو جزء لا يتجزأ من ثواب التهـم والسلوك الإسلامي ، والذئب بالسلبية الذي هو في، جديـه وتصور طارئ على حقيقة التهـم الإسلامي . والذئب لا ينبع وجوده إلا على تفسـم السـلـيـن إـلـى غـرـيـبـين .

ولكن ما التلـيل التفصـيل على أن القذهب بالسلبية شيء طارئ على التهـم الإسلامي ، وأنه من أجل ذلك بدعة لا تتفق مع أتباع السلف ؟

هذا ما سنبيـنه الآن بـ توفيق الله وعـونـه .

الدليل على أن التذهب بالسلفية بدعة

من ظهر التذهب بالسلفية ؟

من العلوم لنا جميعاً أن عصر السلف كان يضم فئات خارجة عن الملة من كتابيين وغيرهم . وكان يضم فرقاً وفلكات تنتسب إلى الإسلام ، ولكنها جائحة عن النهج اليمين عليه والمعتذر من قبل عامة علماء السلف وأئمتهم في فهمه ونشره نصوصه ، لمواعده وأسباب خلقة السلف الآن بحسب تحليلها وشرحها . فرجها هنا الجروح في مذاهب وخلالات شئ ، وطرقها أوزاعاً في سبل تلك الفلالات ، فكان منها المفرطة والمرجنة والخوارج وغيرها ، لم يكن كلاماً من هذه الفرق انتقام على نفسه وتفرق إلى فرق ومناهج شئ أكثرهم يكفر بعضهم بعضاً .

وكان عصر السلف يحيى إلى جانب هذا الخليط ، السيد الأعظم والأكثرية الساحقة ، وهم السلفون الذين اختكروا إلى اليزان الذي أخذوه من طريقة فهم رسول الله ﷺ وأصحابه للتصوّر ومنهجهم في التفسير والتأويل والنظر والاجتياح ، فاجتهدت كلّتهم عليه وصالحوا ، (وتبصر أصح : وتفقى) بين الرأي والتصوّر على آساه ، فأطلق عليهم بحق لقب أهل السنة والجماعة .

وليس لنا ، في هذا القام ، من شأن ما وردك اللذين تابوا وضلوا ، وإن تناولنا في الآخرات والضلال . وإنما يقتصر حديثنا على هذا السيد الأعظم الذي يسمى : أهل السنة والجماعة .

ترى ما هو مناط تشريحهم بهذا اللقب ، وما هو السر الذي جعلهم دون غيرهم

جامعة المسلمين التي نوره رسول الله ﷺ وأشاد بها وأمر باتباعها والانتساب إليها في أحاديث كثيرة بلغت مبلغ التواتر المعنوي ، وقد ذكرنا فيها بعض بعضًا منها :

لقد كان مناطق استطاعتهم لهذا اللقب الزاهم ينبع المعرفة الشامل على التعمق
الدقين بين حكم العقل ودلالة النقل ، (وهو تعميق ثبة إيمان القرآن ولارتداد
إليه وبرىء المسلمين الصادقين في إسلامهم على أساسه) ثم الزاهم بالقواعد العربية
المقدمة في تفسير النصوص ، ولقد كان قلم في فهم رسول الله ﷺ لكتاب الله
وأوجهات الصحابة في تفسيره وتأويله ، غير مظهر تطبيقي لذلك كله .

إذن قلم يمكن الماجز الذي فصل ما بين أهل السنة والجماعة وبقية القراء
الذائبة التخاسة ، والذئب أبرز وجدة هذه الجماعة وسرعان على سراط واحد
غيريض لا اضطراب فيه ولا انعوجاج ، أقول : لم يكن هذا الماجز شعاراً منعيماً
رفيعه فوق رؤوسهم ثم تكفلوا عن حوله فاختازوا به عن كل من لم يخطو معهم
فتحه ، ألا وهو التذهب بذهب السلفية ! بل لم يكن يخطر هنا الشمار منهم على
بال . كيف ولو أنهم عدوا عن كيتوتهم الجماعية وروحدتهم للتفهيم بهذا الشمار ،
إذن الدخل معهم في تلك الكيتونة الجماعية ساير تلك الفرق المبالغة عن الحق
الشاردة عن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، إذ لهم جيماً مصروفون بصفة هذا
الشمار سواء انتوا أم لم ينتوا إليه . بل إنهم السلف أنفسهم لا المذهب الذي ينتي
إليهم ، فهم بكل قلائم وأشتائم أهل هنا التذهب وجذوره ، دون أي تفرق بين
مهبته وزانع وبين صالح وطالع !

ولكن ما من عاقل إلا ويعلم أن لأثير لهذا الشمار ولا للتنهيف الذي يسود
اليوم على أساسه ، في إبراز وحدة الجماعة الإسلامية التي حيث بأهل السنة والجماعة
وفي فضلها عن سائرات أهل الرزغ والضلال وإنما الذي أبرز طوق هذه الوحدة ،
متفصلة عن أصحاب تلك التغايات ، إنما هو القرام أهلها بالتلبيع الذي تم بيانه

للمعرفة أولاً ولنهم توصي القرآن والسنة ثانياً ، ولأصول الاجتهاد وقواعده
ثالثاً .

فكل من لزم بهذا النهج قد دخل في دائرة هذه الوحدة التي عُثِّرْتُ لها بـ :
أهل السنة والجماعة ، وإن عاش في القرن الأخير من عمر الدنيا . وكل من لم يلتزم
به فقد خرج عن دائرة تلك الوحدة الجماعية ، وإن عاش في أول قرن من عمر
الإسلام .

فقد ثبت إذن أن القذهب بالسلفية الذي يدخل في تصور كثير من الناس
اليوم على ذلك الميزان الجامع ، لم يكن معروفاً لدى أهل السنة والجماعة من
السلف الصالح في القرون الثلاثة المباركة الأولى ، ولم يكن هنا إلا ضئولة احت
شارة لخطر منهم على بال .

لم ين الأمر امتد على النهج الذي أوضحنا ، خلال القرون التالية من بعد .
فقد كان أهل تلك القرون مابين ملتهم في فمه وملوكه الإسلامي بالنهج
الذكور ، مقتدياً في ذلك من قد سبقه من أهل السنة والجماعة : وشارد في فمه أو
سلوكه عن ذلك النهج بشكل كلي أو جزئي . فكان الفريق الأول منظورياً ، على
مر القرون تحت جماعة المسلمين التي تشكل النواة الأعظم من الأمة الإسلامية في
كل عصر ، والتي تلقب بأهل السنة والجماعة ، وكانت الفرق الأخرى خارجة عنها
على تناولت في مسافة بعيدة فيما بينها ، حسب مدى شذوذها من أصول للنهج
الثني عليه .

ولم نعلم أن في أهل هذه القرون السابقة كلها ، من قد استبدل بهذا النهج
الذي كان ولا يزال فيفضل مابين أهل المداية والضلال ، القذهب يذهب بمس
السلفية ، بحيث يكون الاتجاه إليه هو عنوان الدخول في ساحة أهل المداية
والرشاد ، وعدم الاتجاه إليه هو عنوان المخرج إلى الزيف والضلال والإبعاد .

وأقد أصفها طويلاً ، وقينا كلها ، ظلم نسبع هنا للذهب في أي من صور الإسلام الغاية ، ولم يأت من بعدنا بن السين في مصر ما قد أفسوا إلى هذه تسمى نفسها (السلبية) وتحدد شخصيتها للذهبية هذه بآراء عديدة تأتي بها وأخلاقيات معينة تصطبغ بها ، وإلى خلة أخرى تسمى من وجهة نظر الأولى : بدائية أو ضلالية أو خلقة أو نحو ذلك .. كل الذي حقته وعرفناه أن معان استقامة السين على الحق أو جوهره عنه إنما مررنا إلى اتباع الذهب للذكور ، جسداً ومتجلباً في سلوك السلف الصالح رضوان الله عليهم ، أو الشروط عنه بشكل ما ، وما اتباع السلف إلا الصفة العاملة لسائر السين ، وما معانه إلا الاستفادة بسلوككم وعلومكم في فهم هذا النهج والترس على تطبيقه بشكل سليم . وكما صبح للسف الصالح أن يختلفوا تحت مظلة تلك التسمى الشائعة ، فلاريب أنه يصح أن جاء بعدم متى لم يقتديوا بهم أن يختلفوا تحت تلك الظللة ذاتها كما اختلوا . وكما أن اختلاف السلف لم يزد وحدتهم الإسلامية إلى شطرين : ملتقى وزائف ، فإن اختلاف من بعدهم أيضاً لم يزد على وحدتهم الإسلامية ، ولم يجعل منهم شطرين : سلفياً ويدعياً .

وعكينا ، فقد من التاريخ الإسلامي بفروله الأربعين عشر ، دون أن نسبع عن أي من علماء وأئمة هذه الفروع أن يربعن استقامة السين على الرشد يمثل في انتسابهم إلى مذهب يسمى بالسلبية ، فإنهم لم يكتروا إليه ويصطبغوا بمعناه وطوابطيه فارتكبوا هم البدعيون الضالون .

إنن ، فتن ظهرت هذه الذهبية التي نراها أيام أعيتنا اليوم ، والتي تستثير المصومات والجندل في كثير من أصناف العالم الإسلامي ، بل تستثير التائش والمرج في كثير من بناء أوروبا ، حيث يقبل كثير من الأوروبيون على فهم الإسلام ويعبرون رغبة في الانساب إليه ؟

لعل مبدأ طيور هذا الشمار : (السلبية) كان في مصر ، إبان الاحتلال

البريطاني لها ، وأيام ظهور حركة الإصلاح الديني التي قادها وحمل لواعها كل من جمال الدين الأفغاني و محمد عبده : فلقد افتقد ظهور هذه الحركة بارتفاع هنا الشعار .

ويعود السبب في ذلك إلى واقع مصر آنذاك . فقد كانت على الرغم من وجود الأزهر وعلائمه ، والحركة العلمية الناشطة في أرجائه ، بل في أرجاء مصر كلها ، كانت على الرغم من ذلك متابعة لكتابه وأنواع شق من البدع والخرافات التي أخذت تكثر وتتسامى في أرجائها . وفي أطراف الأزهر نفسه ، باسم التصوف وتحت حماية كثيرة من الطرق الصوفية التي لا أصل لها في الدين ولا تدخل إلا في يباب الشعوذة والته أنا ، واللهو والرخ والإباحية آنا آخر .

أما في داخل الأزهر نفسه فقد تحولت أنشطته العلمية إلى رسوم شككية جامدة باهتة . وفقد هبّة المحاكمات لسلبية وصيغ وعبارات متوازنة مأثورة ، لا علاقة لها بالحياة ولا صلة لها بواقع الناس . ولم يكن الأزهرى منشأ عن الممتع فقط ، بل لم يكن يشعر أيضاً بأنه يحمل رسالة إصلاح أو تغيير ، هنا عدا عن الأوساخ التي كانت تفرض بها أساكن الجامع الأزهر وأروقة وصحن والآذقة المحيطة به ، مما يبعث الاشتياز في النفوس والكراء في القلوب .

ولقد كان الناس أيام هذا الواقع الشين فريقين اثنين : طريق يرى الانضمام إلى ركب الحضارة الغربية والتخلص من بقايا التبود والضوابط ، بل حتى الأنكلار الإسلامية . وفريق يرى إصلاح أمر المسلمين ، بإعادتهم إلى الإسلام الصحيح الذي عن سائر المرحلات والبدع والأوهام ، وبربطه بمعجلة الحياة الحديثة والبحث عن سبل التماييز بهم وبين الحضارة الواقفة .

ولقد كان كل من الشيخ محمد عبده والشيخ جمال الدين الأفغاني يمثلان

طبيعة هذا الطريق الثاني ، وكان يرفضن لول الدعوة إلى هنا الإصلاح بعد
وصدق^(١) .

ونظراً إلى أن كل دعوة إصلاحية ينبغي أن يرتفع لها شعار معين بين الأبطال ، تتجدد في مفهومه ويعناد ، بحيث ينحدب الناس من طرقه إليها ، فقد كان الشعار الذي رفعه أقطاب هذه الحركة الإصلاحية هو (السلبية) وكان يعني الدعوة إلى نهاية كل هذه الرواسب التي عكست على الإسلام طهراً وصفاءً ، من بدع وخرافات وتعقول في أقبيه الفزالة ويعود عن الحياة ، بحيث يعود المسلمين في فهمهم للإسلام وأصطباغهم به إلى عهد السلف الصالح رضوان الله عليهم ، انتفاء بهم وسيروا على متولهم . وقد كان المعن الذي يلحوون عليه في الرجوع إلى عهد السلف وسيورهم ، هو التخلص من البدع والأوهام والخرافات التي تناقضت من بعدهم ثم ربست واستقرت في قاع أكثر المجتمعات الإسلامية وفي مختلف البلدان ، ثم اخلاها الإسلام بعد ذلك دين عمل وسعي وجهاد ، لأرجوحة يوم ورقاد وينعد عن صراع الحياة .

ولقد كان من الممكن ربط هذه المغان السلبية ، التي تعبّر عن حقيقة الإسلام في كل عصر ، بشعار آخر غير كلمة (السلف) أو (السلبية) . وهل ثمة شعار أعمق بهذه المعاني وأصدق في التعبير عنها من كلمة (الإسلام) ؟ ثلثاً ؟ أعني الإسلام للصلح من الشوائب الدخيلة والتزيينات الباطلة ؟ ولكن طلب لأنصار تلك الحركة الإصلاحية ، أن يستثروا غيره الناس على الإسلام ، ويهجووا كراعيهم للصورة التي انتهوا إليها حال أكثر المسلمين ، بمقارنة فكرية يعتقدوها بين واقع الإسلام والمسلمين في عصره الأول للشرق ، وواقعه معهم في هنا العصر

(١) إنما ما كتبه في هنا الوضع الدكتور عبد محمد حسين في كتابه الاجماعات الوطنية في الأدب المعاصر ٢٠٠٦ فيما بعد .

القام للظلم ، ثم أن يجعلوا من ارتباط الإسلام بضر السلف مناط كل سعادة ونطم ونغير ، إذن فقد اختير للبر في تلك الحركة الإصلاحية شعار (السلف) أو (السلفية) بدافع من هذه القارنة وأأمل في أن يكون شأنكم إيجابي على النهوض التي تظل تشد أبناء الإسلام الشارة ، وتعتبر ببطولات الرسول الأول من السلفين .

في هنا العهد إذن ، ولأسباب التي أوضحتها ، ولد شعار (السلفية) حيث تبناه ونادي به لأول مرة أقطاب حركة الإصلاح الديني وفي مقدمتهم محمد عبده وحال الدين الأفغاني ورشيد رضا ، وبعد الرحمن الكواكبي وأمثالهم . غير أن هذا الشعار لم يكن يعني آنذاك مذهبًا إسلاميًّا ينافي إليه دعاته ورافقو لوانه ، كأن الحال الآن بالنسبة لكتير من الناس : وإنما كان عنوانًا على دعوة ، وتعريفًا بمنهج ، وتبسيط طريق الفهوم المخالف عن مدى انتقاض أكثر الناس في البدع والخرافات ، وبعدم عن الإسلام الذي كان يتحلى به السلف الصالحة رضوان الله عليهم .

طاف مع العلم بأن تلك الحركة الإصلاحية على الرغم من اختيار شعار السلفية عنوانًا لها ، فليها في الوقت الذي حاولت فيه القرب من السلف في زاوية بعضها ، وهي التي تتعلق بالبدع والشوهات والخرافات ، ابتعدت عن السلف وأعرضت عن حاله وواقعه بالنسبة لكتير من الزوايا والجوانب الأخرى^(١) .

(١) من ذلك تلك التلوي المبررة الملازمة لأصول الإسلام ولذلك قصراً عن عالمها الواقع السلف ، والتي استعملها الشيخ محمد عبده في بعض مقالاته وفي أوراقه عن بعض الاستفتاءات . منها ، عمل سيل الثالث فتوى للشهادة بإباحة قدر حدوده من المائدة الروبية ، وفتواه بأكل خبائث الساري كيما كان ينفيها ، وفتواه باسم التوبة دون أي تبرير وفي أي حال . وفتواه بحسب التأويل والإنعام مطلقاً . ومن ذلك جنوسه من نوع المسوح النصوص للعقل عليه هذه الفتاوى والفتوى ، والانبعاث إلى تأويل النصوص كيما يتحقق عندما يرى أن المسألة تتضمن ذلك .

ولقد كان لحركة الإصلاح الديني هذه أثر كبير في الترويج لكلية (السلف) و (السلفية) في الأوساط الشائنية والاجتماعية العامة ، بعد أن كانت كلية ذات دلالة محدودة ، لا تستعمل إلا في مناسبات حلية ضيقة .

فقد رأينا في أوائل هذا القرن كيف أخرجت الكلمة من حدودها العلية الضيقة ، وأطلقت عرياناً على مجالات ، واحتسبت أنها مطابع ومكتبات ، كل الكتب والمطبوعة السلفية الشهورتين في مصر ، والذئن كان يديرها السيد عبد الدين الخطيب . وعكفت الملت الكلمة في الأوساط وأصبح لها زين في الأساج ، وافتقرت بالتجريد الذي نادته حركة الإصلاح الديني على بدأ قطاعها المعرفيون .

في هذه الفترة كان النزاع الوهابي للنبوة إلى صاحبه الشيخ محمد بن عبد الوهاب (١١١٥ - ١٢٠٦ هـ - ١٧٩٢ م) متطرفاً في تجده وبغضه لطروح المدرسة العبرية ، العوامل معروفة ليس هنا مجال ذكرها وبيانها . وقد كان بين النزاع الوهابي هنا والمدحوة التي حلها رجال (الإصلاح الديني) في مصر قاسم مشترك ، يتمثل في عاربة البدع والخرافات لاسباب بدع التصوف ، فراجحت كلية السلف والسلفية بين انتقام للنفع الوهابي ، من جهة ، هنا المحرر الواسع بين هنا النفع وتلك الحركة ، ولقيت هوبي في تقوس كثير منهم ، في

- وإنما على تلك طبلة الالذلة الذين آمنوا بهم المسلمين في مصر بدء بالتفويم والتبرير لهم . وتأتي طبلة الأطبيل بغيرهم المدرسي . وقد من يواجه لي تطبيق ساق (وتأتيه كثيرون من المؤرخ والمعززات . وقد ثابت في تلك صحة وتأليفه الذين ساروا في حركة الإصلاح تحت شعار السلفة : لأن حمل سلط الامرائهم من كل من واقع السلف ونهج الإسلام وسكته ، بما ظهرت لدى الشيخ عبد الله بعد موته من النفع ، وهو ما يرجون به حق تكفر من اصحابه وتلاحمه ، وفي مقدمتهم الشيخ بشير رضا . قوله هنا ، التي لا يخلط بين جهدين للشيخ عبد الله وهو الله ، كان في أوروبا خير منتصر للإسلام ضد البدع والخرافات واهرقه ظهرت في مقالاته تحمل على فورة إسلامية شديدة . وكان في ثائتها مثلًا لأكثر ساقطهم به الدينية المديدة !

الوقت الذي كانوا يتبعون بكلمة الوهابية التي توحي بأن يتبع هذا للذهب ، بكل ما يفضله من مزايا وخصائص . يقف عند الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، فنظام ذلك إلى أن يستبدوا بكلمة الوهابية هذه ، كلمة (السلفية) . وراحوا يروجون هذا اللقب الجديد علينا على منعهم القدم المزور ، ليروجوا إلى الناس بأن أئكلاً هذان الذهب لا تتفق عند محمد بن عبد الوهاب ، بل ترقى إلى السلف ؛ وأئمهم ، في تبنيهم لهذا الذهب ، أئماء على عقيدة السلف ولكلارم منهمهم في فهم الإسلام وتطبيقه .

وعلينا تحول الكلمة من شعار لطلق على حركة إصلاحية للترويج لها والدفاع عنها ، إلى لقب الذهب به منعهم بروي أصحابه أنهم دون غيرهم من السلف على حق ، وأنهم دون غيرهم الأئماء على عقيدة السلف والمعروون عن منهجهم في فهم الإسلام وتطبيقه .

الذهب بالسلفية بدعة لم تكن من قبل

وتقول الأن : أما تحديد سلام الأئمة الإسلامية الناجحة بفضل الله وتوفيقه يوم القيمة ، بأئمها أهل السنة والجماعة ، أو أنها التي يمكن أن توصف بها السلف الأعظم في جمادات السلف ورثاقهم وكتاباتهم ، فهو تحديد يرجع إلى سنة النبي ﷺ وبيانه ، وإلى التحريم الذي تم وصفها به باجماع من أئمها السلف الصالح . فإذا عرف المسلم اليوم نفسه بأنه من أهل السنة والجماعة ، فهو متيقن لنفسه وصفاً دينياً لا يوجد مازل ينده في كتاب أو سنة ، بل انتسب إلى الجماعة التي أمر رسول الله ﷺ بالنجاة من سلطان من يصدنه بالانضمام إليها ، وإنما المور الجامع لما اتى بع اكتاب الله والاتزان بهدي رسول الله ﷺ ، والتفوّج المقتدى به في ذلك ما كان عليه عليه رسول الله ﷺ وأصحابه وأئمته من بعده .

وأما إذا عرف المسلم نفسه بأنه ينتمي إلى ذلك الذهب الذي يسمى اليوم

بالسلبية ، فلا ريب أنَّه مبدع ، ذلك لأنَّ ترجمة كلمة (السلبية) ابن كاتن تتطابق مع ماءِدل عليه كلية (أهل السنة والجماعة) ، فقد ابْتَدَع جماعة المسلمين أباً غير الذي أجمع عليه السلف رضوان الله عليهم ، وحسب هذه النسبة اليسئحة التي لا يدعى لها أنها تثير الاضطراب والشقاق في عقول المسلمين ، وأما ابن كانت لابطريق مع ماءِدلواها . وهذا هو الواقع . فالابتعاد ثابت في الكلمة الفارغة ، وفي ماءِدلواها الباطل الذي ثبتَ رأيه وينقل شأنه بيدِلأنَّ عن الحق الذي أجمع عليه السلف من خلال إجماعهم على كلية (أهل السنة والجماعة) . ثم إنَّ الابتعاد ثابت في اختيار كلية (السلبية) هذه ، بما تحمله من دلالاتٍ مبتدئه ، عنواناً على جماعة إسلامية جديدة تقطعُ من جسم الجماعة الإسلامية العاملة الراسدة للصطبة بـثمار (أهل السنة والجماعة) والتسلك بـماءِدلوله :

فالسلفي اليوم كل من تسلك بقافية من الآراء الاجتهادية المعينة ، وذانع عنها ، وسُفَهُ الملايين عليها وضمهم إلى الابتعاد ، سواء منها ما يتعلّق بالآمور الاعتقادية ، أو الأحكام الفقهية والسلوكية . وقد عيَّشنا بـماءِدل عن كثير من هذه الآراء ، وأوضحتنا أنَّ القول الفصل في حكم من لم يتكلَّم بها واتبع اتجاهات أخرى يشأنها ، إنما هو للنفع للتفقُّد على اعتقاده في تفسير النصوص أو تأويلاً لها ، فإنَّ كان من شأن هذا النفع أنْ يضع للأخذ بأكثر من رأي فيها ، فـالكل مشابه ومساهم ، ولا يُخرج هنا الاختلاف أصحابه عن دائرة الجماعة الإسلامية الواحدة .

وقد رأينا في الباب السابق أنَّ قالَة الآراء الاجتهادية التي تتكون منها شخصية الرجل (السلبي) والتي يعنينا الفيصل القائم بين أهل الرشد والضلال ، إنما هي أحد الاحتمالات التي يقتضيها اتباع النفع للعقل والحكم ، في ظلم الأدلة والنصوص التي تستند إليها تلك الآراء . وما الآراء التي تتطلبها إلا نتيجة الاحتمالات الأخرى .

فكل من حصر الحق في الرأي الذي انتهى إليه ، وعده صاحب الرأي الثاني
مبتدعاً أو زلتقاً ، على الرغم مما أوضحته من أن كلا الرأيين مأثبان في حقل النهج
التفق عليه ، فهو المتبع حقاً ، وهو المفرق جماعة المسلمين والتسبب لإثارتهم
البغضاء فيما بينهم دون أي موجب أو عذر ، وهو للشكك عن إجماع المسلمين إذ
أعرض عن النهج الحكم من قبل سائر أهل السنة والجماعة في أعمالهم وأفتارهم
الاجتهادية . وهو النهج الذي جمع شمل فريقين من خيرة رجال السلف الصالحة
على صراط واحد بعد أن تباعدوا ، مدة من الزمن ، في طريقين اثنين ، أحدهما
ما يسمى بطريق أهل الرأي ، والثاني ما يسمى بطريق أهل الحديث . فلأنهما
اختلافاً في ظل هذا النهج تعاوناً آخرهما رائعاً في السير الحق وفي السعي
للتعرف عليه . فهؤلاء يعرضون عن هذا النهج الذي تقييد به السلف فلأن تقيينا
جعل انتقامهم بفضلهم واحتلاظهم على هديه ، ويستبدلون به حبيبهم الذاتية
و-condamnation للنهج ، ثم يعنون كل من خالفهم الرأي بالابتعاد والرورق ! .. فهل من
ابتعاد في شرع الله أجمل وأوضح من هنا الابتعاد !

كما نصل النهاه جماعة ذات ليلة ، في إحدى البلاد العربية ، مع جمع من
أهل العلم ورجال الفكر ، ورفع أحدنا يده بعد الصلاة يدعوا الله عز وجل ، وبسا
البنية يؤمّنون على دعائه . فقام أحد الحاضرين . وكان سلفي الذهاب . وفارق
المجتمع كي لا يشهد هذا التكبير ويشارك معنا فيه . قلت له : ما وجاه الخطأ في هنا
الأمر ؟ قال : لم يكن من هدي رسول الله ﷺ الدعاء من بعد الصلاة ، إنما كان
يدعو أئمّتها !

والامر الذي فرّاه مبتدعاً ومستنكراً من هنا الرجل وأمثاله . لا يتبّث في أن
يصل إلى الرأي الاجتهادي القائل بأن الدعاء إنما يسن في داخل الصلاة لا من
بعدها ، فقد وجد من ذهب إلى هنا الرأي من الأئمة ، متأولين حديث سعد بن
أبي وقاص الذي رواه البخاري والترمذاني أنه كان يعلم بنيه هذه الكلمات لا يعلم

العلم الفقان الكتابة ، ويقول : « إن رسول الله ﷺ كان يصوّر بين صور الصلاة : اللهم إني أخوّد بك من البخل ، وأعوّد بك من الجبن ، وأعودك أن لردة إلى أربيل العسر ، وأعوّد بك من فتنة الدنيا ، وأعوّد بك من عذاب القبر » . فقد تأثروا كلّة (صور الصلاة) بأخر الصلاة ، قالوا : فكان دعاؤه ^{عليه السلام} بهذه الألفاظ في ختام صلاته قبل التسلّم . وذهب الجمهور إلى أن اللزد يشير الصلاة ضد الصلاة ، مستدلين على ذلك باللفظة ، ومجدهم أن سورة النبي رواه أحد ولبن ماجه : أن النبي ^{عليه السلام} كان يقول إنما حل الصحيح حين يسلم : « اللهم إني أسلك علماً نافذاً ورزقاً حليماً ، وعلماً متقدلاً » .

أقول : ليس الأمر البديع والمتبع من هذا الرجل ، أن يضع أحد هذين الرأيين الوجوديين ضمن دائرة الجماعة الإسلامية الواحدة للتالفة . إذا الأمر البديع يقتضي أن يختار أحد الرأيين ، ثم يجعل اختياره هنا برهان كونه هو الحق الذي يجب التصرّف إليه ، ويجعل من اختيار الآخرين للرأي للقابل ، برهان كونهم على الباطل الذي يجب الإقلال عنه ، لم يقوم فيفارق الجماعة استثنائاً لمن عليه وتنبّهها إلى ما يراه من أنه لا ينتمي إلى الجماعة الإسلامية الناجية التي يجب الاتجاه إليها ! فائي عالم من علماء السلف سلك هذا السلك العجيب وعزى وحدة المسلمين وسنه آراءهم الاجتهادية بهذه الصورة الشame ؟

ولكم فيهما واثقون كثير من المسلمين من أهل السنة والجماعة ، بالاتساع والرويق ، لأننا ندعيا إلى ما نذهب إليه الجمهور من علماء السلف وفتواهم ، من أنه لا ضير في أن يزعم الرجل حق زيارته كلّ من قبور المصطفى ^{عليه السلام} ومسجده ! لهذا الذي ذهب إليه الجمهور ، وفي مقتضياتهم المخالفة ، بالظلل يجب اجتنابه ، لماذا ؟ لأن رأي جماعة (السلفية) على علاقته .

فهيا كان في جامعة المسلمين من يخالفون هذا الرأي ، وبهذا كان معقّلاً أن

نبية الذي استند إليه ، ضعيفاً بل واهياً في مقياس اللغة والشرع^{١٧} ، فإنه يظل بع ذلك هو الرأي الحق ، ويظل الرأي القابل مع ذلك هو الرأي الباطل . لأن (السلفية) أحيىت قرارها الذي لا عودة فيه ، ألا وهو أن التصدّي إلى زيارته فهو رسول الله عليه يدعة ؟

وهكذا ، يصبح الاختلاف في هذه المسألة ، بعد الفي قبلها ، بشارة خاجر يزور جماعة المسلمين الواحدة ويطردها إلى شطرين : (السلفية) التي هي وحدها عرفت الحق فالتزمت به ، و (البدعية) التي هي المارقة عن الحق والثانية في أوربة الفساد . وتأمل في حصر السلف ، وتسأله : من منهم الذي استعمل مثل هذا التصرّف بـ مثل المسلمين وفرق جماعتهم ، فلا تجد منهم واحداً أقدم على مثل ذلك .

ولقد أصفيت إلى أحذن يلقي عاصفة في إحدى الدول ، يجدد فيها معلم الدين السلفي ، ويتحدث عن أئمـة الشخصيات السلفية في التاريخ ، والأفكار السلفية التي تيزوا بها عن غيرهم . فخذلـونـهـمـ هـلـاـهـ ، الشخصيات أئمـةـ منـ حـبـ

(١٧) مختصـونـ لـ بنـ نـبـيـةـ الـدـوـرـ الـشـهـرـيـةـ الـأـنـشـدـ الرـاحـلـ إـلـىـ الـلـوـلـةـ مـسـاجـدـ الـجـمـعـةـ ، وـسـجـدـيـ هـنـاـ وـالـسـجـدـ الـقـيـمـ ، وـهـوـ يـلـمـ منـ هـنـاـ الـكـلـامـ ، أـنـ شـدـ الرـسـلـ . أـنـ شـدـ الرـسـلـ وـالـنـصـدـ . إـلـىـ لـيـجـةـ قـوـيـهـ فـوـزـهـ الـسـاجـدـ الـلـاـلـاـتـ هـمـ . تـكـدـ مـخـالـفـ بـغـرـ رسولـ اللهـ يـعـيـشـ فـيـ تـلـكـ الـهـيـاتـ الـفـرـيـةـ . أـلـهـ خـارـجـ فـيـ الـسـاجـدـ الـلـاـلـاـتـ . وـيـلـمـ عـلـىـ هـنـاـ الـنـاطـلـ الـجـبـ الـحـيـ الـزـيـوـنـ . فـيـ لـيـجـةـ رـحـمـهـ اللـهـ . أـلـهـ إـلـاـ لـاـ يـلـمـ أـنـ يـدـ الرـسـلـ . أـنـ الصـدـ . إـلـىـ زـيـلـةـ رـسـمـ . أـلـىـ طـلـبـ طـمـ . أـلـىـ لـتـبـعـ رـزـفـ . أـلـىـ هـذـ الـأـشـيـاءـ كـلـهاـ خـارـجـ فـيـ الـسـاجـدـ الـلـاـلـاـتـ . وـالـنـيـ لـاـ يـدـبـ عـلـىـ دـيـ سـلـكـةـ فـيـ قـوـادـ الـلـفـةـ الـفـرـيـةـ . هـوـ أـلـاـشـتـاءـ فـيـ الـمـدـيـتـ فـيـ خـارـجـ الـأـسـنـدـ الـلـفـرـعـ . فـلـلـشـتـرـ مـتـ هـلـوـنـ وـلـاـ يـضـرـ مـنـ هـنـاـ الـشـتـ كـاـ هوـ مـعـرـفـ . فـلـقـدـمـ إـلـىـ الـأـنـشـدـ الرـسـلـ إـلـىـ شـيـءـ مـنـ الـسـاجـدـ الـلـاـلـاـتـ إـلـىـ هـذـ الـسـاجـدـ الـلـاـلـاـتـ . وـلـكـ الـيـ يـطـمـ الـلـفـونـ أـنـ سـرـيـةـ الـسـاجـدـ كـلـهاـ وـاحـدـةـ ، مـلـاـ يـدـنـيـ وـاحـدـ هـلـيـ يـصـوـرـ مـيـاهـ لـهـاـ الـلـفـ إـلـىـ هـذـ الـسـاجـدـ الـلـاـلـاـتـ . فـيـ غـرـيـانـكـاـ مـلـاـ فـيـ وـاحـدـ هـلـيـ وـجـبـ عـلـيـهـ الـأـنـكـ فـيـ وـقـتـهـ دـهـنـ نـيـهـ . فـلـكـيـرـ لـاـمـلـاـتـاـ مـاـ الـمـدـيـتـ . وـلـاـ تـخـلـ فـيـ لـفـتـ الـلـفـلـ وـلـاـ الـلـفـلـ مـهـ .

ولبن تبعة . وقال إن من أبرز مظاهر سلبيات الأولى منها موقفه من مسألة خلق القرآن ، ومحنته في سبيل ذلك المنة التي تحملها . وقال إن من أبرز مظاهر سلبيات ابن تبعة الجماعات الفقهية الخاصة التي يتعين بها ، ومن ثبوتها قوله بأن الطلاق الثلاث ينقطع واحد يقع طلاق واحدة ١

قتلت لها قلت . وكان قد عهد إلى بالتعليق على عما ذكره عنه : لكن كان النعاب إلى أن الطلاق الثلاث ينقطع واحد يقع طلاق واحدة ، من بحوث النزف السلفي ، فلا ريب أن الإمام أحمد بن حنبل ليس سلفيا ، لأنه لم يُرَأْ بأن هذا الطلاق يقع ثلاثة ، بل إن سائر الأئمة الأربعة ليسوا سلفيين ، لأنهم أحجموا على أنه يقع ثلاثة ٢ . ولكن كان للوقف الذي اخذه الإمام أحمد ، فجز عليه المنة التي قاساها وتحملاها ، من بحوث سلفيته ، فلا ريب أن الإمام الشافعي الذي كان معاصرًا الإمام أحمد يمكن سلفيا . لأنه لم يقف معه ذلك الوقف .

ولقد حلّتنا جيّداً أن أهل السنة والجماعة كلهم متّفقون على أن كلام الله تعالى غير خلوق ولا حادث ، وفي مقتضياتهم الأئمة الأربعة ، وإنما كان سبب المنة التي تعرض لها الإمام أحمد دون غيره ، هو ورثة الشدید الذي ماته أن يفضل ويفرّج بين اللفظ والمعنى ، وأن يأتي بتشقيق وتقسيم قد يثير التباساً في أحكان بعض العالمة ، فينسبون إليه أو يفهمون منه ما ليس بحق ، ليحصل أوزاره يوم القيمة . وأصحاب رسول الله ﷺ ، شائهم كشأن التابعين ومن بعدهم ، يتلقّاون في درجة المحبطة والوروع ، وما كان لهذا التناول أن يعلم شيئاً وجاءات وأحزاباً .

لقد اتفق بين ، أخي القارئ ، بما لا يدع مجالاً للريب ، أن (السلبية) مذهب جديد يخرج في الدين ، وأن بنائه المبني قد تكونه أصحابه من طائفة من الآراء الاجتماعية في الأنكار الاعتدادية والاحكام السلوكية ، انتقدوها وجمعوها من

السلبية (١٦)

مجرى آراء اجتهادية كبيرة مختلفة قال بها كثيرون من علماء السلف وخبرة أهل السنة والجماعة ، امتداداً على ما لاقته أمزاجتهم ومولاهم الخاصة بهم . ثم حكوا بأن هذا البيان الذي أقاموه من هذه الآراء المخالفة من قبلكم ، وبناء على أمر مزاجتهم ومولاهم ، هو دون غيره البيان الذي يضم الجماعة الإسلامية الناجية والظاهرة على هدي الكتاب والسنة ، وكل من تحول عنه إلى آراء وأجهدات أخرى فهو يستدعيون تأثيرون !

أليس هنا التحكم للبدع الذي لم يكن به قرآن ولا سنة ، ولا سابقة له في أية من عمود السلف أو الخلف ، من أشيع مظاهر البدع المخالفة على الدين ؟ .. ولعمري ، لكن لم يكن هنا كله ابتداعاً في الدين ، فما هو المعنى الشيق للبدعة إنما ، وفي أي مثال أو مظهر يجد ويتجسد ؟

هذا كله يطلع النظر عن الآثار الضارة المتعددة التي تنتشر في جسم المجتمع الإسلامي ، من جراء هذه البدعة التي تتنامى في حقل العصبية النفسية وما نسبه بالأنانية الجماعية . وهذا ما استشرع في بيانه وغنم به هنا الياب الأخير .

الأثار الضارة اللاحقة بالأمة الإسلامية

من جراء هذه البدعة

مقدمة :

هذه الآثار الضارة ، معروفة وكثيرة . والحديث عن الآثار التشرية لهذه الآثار حديث طويل ذو شجون . وقد تكررت يوماً ما في جمع هذه الآثار مع بيان تاليها للتشرية الكثيرة ، وأبعادها الدينية والاجتماعية والإنسانية المختلفة ، في كتاب مستقل .

ولكني رأيت أن هذه الآثار ، على جملتها وخطورتها تاليها - من المترتبات المترتبة لنشأتها هنا الذهب والانتشار ، وتتصور شرعيته . فلما نبهت للتبصر إلى سوانحها وخطورتها ، إلا من خلال التبصير إلى الابتداع الكافن في ذات هذا النوع على التحول الذي تم به في الفصل السابق . فعندئذ يكون الف نظر إلى هذه الآثار علاً مفيناً ، بل يكون تأكيداً لما عرضناه من الفتن البدمي الكافن في شمار هنا الذهب وما يطوي عليه من صبية لحقيقة (الآيات) الاجتماعية الثالثة في الشخص أو جماعة هنا النوع . وقد عرفنا من أوليات الدراسات النفسية أن الأنانية التي جاء الإسلام بذمها والتحذير منها ليست كائنة في كيان الفرد الإنساني وحده . بل هي تكمن بالمعنى ذاته والخطورة نفسها . بل ربما أشد . في كيان الفئة والجماعة ، عندما تكون هويتها من نوع انكار وقلقة والتباينات معينة . فإن هذه المقوية تقدو قربة صاحبة لابشان أنانية جماعية منها ، الشأن فيها أن تكون في غاية العزّ والخطورة ، والتأثيرات السلبية الضارة على المجتمع الإسلامي . وبحال أن تلقي بهذه الأنانية إلا في ضرام الإخلاص

لدين الله والالتزام بشرعه الطهر ، مع أخذ النفس - على الدوام والاستقرار .
بهدى التزكية وأسبابها ، كأمر الله عن وجل ، وعلى النحو الذي رسم وبيّن .

أما وقد تم بيان المفهوم البدعي في هنا الشعار وفي تكوين جماعة إسلامية جديدة على أساسه على نحو جلي لا يقتري فيه إلا من تغلبت عليه أناقته الفردية أو الجماعية ، فإن الفت النظر إلى الآثار الضارة اللاحقة من جرائه يمكن الجميع الإسلامي ، يكون مقيتاً ، ويأتي دعماً أو تأكيداً لما قد تم بيانه .

ولسوف أكتفي بذلك ببعض هذه الآثار ، فربما كان في ذلك غناً عن الإطناب والاستقصاء . ولسوف أختصر من ذلك على أمرين فقط :

الأمر الأول : الأذى اللائق بالبلوغ الذي الخط في كيان المسلمين من جراء ظهور هذه الفتنة للبيضاء . فقد أخذت تشارع وحدة المسلمين ، وتشعن جاهدة إلى تجديد تأكيم وتحويل تعاونهم إلى تناحر وتقاير . وقد عرف الناس جيئاً أنه مامن بلدة أو قرية في أي من أطراف العالم الإسلامي ، إلا وقد وصل إليها من هذا البلاء شظايا ، وأصلتها من جرائه ما أصلها من خصاص وفرقة وشتات . بل مارأيت لو حصل شيئاً من أبناء هذه الصورة الإسلامية التي لجأنا اليوم كثيراً من أبناء أوروبا وأمريكا وأسيا ، بما يبلغ الصادر ويمثل على البشر والخالق . إلا ورأيت أو حصل بالقياس من أخبار هذه الفتنة الشنعاء التي سبقت إلى تلك الأوضاع سوفقاً ، ما يبال الصدر كربلاً وينزح العلم في ظلام من المؤبة الماحقة والنشان الأليم .

كنت في هذا العام للنصرم ١٤٠٦ هـ واحداً من استضافتهم رابطة العالم الإسلامي للأشتراك في الموسم الثقافي ، وأتيت لي بهذه المناسبة أن أتعرف على كثير من ضيوف الرابطة الذين جاؤوا من أوروبا وأمريكا وأسيا وإفريقيا ، وأكرّم شُرِّفُون في الأمساك التي أتوا منها على مراكز الدعوة الإسلامية أو

يصلون فيها . والعجب الذي لا يد أن يخرج الآلام مرقة في نفس كل مسلم أغلى
له في إسلامه ، لأنني عندما كنت أ Lal كلاماً منهم عن سير المعرفة الإسلامية في تلك
الجهات ، أسمع جواباً واحداً يطلقه كل من هؤلاء ، الإخوة على افتراضه ، ببراءة
وليبي ، خلاصته : الشكلة الوحيدة عندها هي الحالات والخصوصيات الطاغية التي
تثيرها يسنا جماعة السلفية ..

ولقد اشتنت هذه المخصوصات منذ بضع سنوات ، في مسجد واشتبطن ، إلى
درجة ألبان السلطات الأمريكية إلى التدخل ، ثم إلى إغلاق المسجد لبضعة
شهور !

ولقد اشتنت هذه المخصوصات ذاتياً واحتاجت ، في أحد مساجد باريس ،
منذ ثلاثة أعوام ، حتى اضطررت الشرطة الفرنسية إلى اقتحام المسجد . والضحى
لليكي بآن واحد ، أن أحد أطراق تلك المخصوصة أخذته الغيرة المفاهيم الدين الله
ولحرمة المساجد ، لما رأى أحد الشرطة داخل المسجد بعناته ، فصاح فيه أن يخرج
أو يخلع حنائه . ولكن الشرطي سمعه قائلاً : وهل ألمتنا إلى اقتحام المسجد على
هذه الحال غيرك أيها الخفاء .^{١٢}

وفي إحدى الأذىقان العائدة ، حيث تداعى أمة من المسلمين الصادقين في
إسلامهم عن وجودها الإسلامي ، وعن أوطانها وأراضيها المعتسبة ، تصوب إليهم
من الجماعات السلفية سهام الاتهام بالشرك والإبتداع ، لأنهم قبوريون توسيعيون ،
ثم تتبعها القتاوى المؤكدة بحربة إثباتهم بأي دعم معنوي أو عنوان مأكلي . وبتفه
أحد طلاء تلك الأئمة للتکوية الجماعية . ينادي في أصحاب تلك القتاوى
والاتهامات : ياصاحبا إلخوة يرموننا بالشرك ، مع أننا نقف بين يدي الله كل يوم
خمس مرات ، يقول : {إِنَّكُمْ تَرَيْنَ وَلَنْ تَرَكُنْ} (الحاقة) ! ... ولكن
النداء يضيع ويتبعد في الجهات ، دون أي متغير أو عجيب !

أنا لا أشك في أن هؤلاء الإخوة المسلمين ، متداوينون في هذه الواقع المؤسفة للريمة ، وربما كان فيهم من يتألم من هذه التصرفات العجيبة الرعناء كائناً بل أشد ... ولكن ما الفائدة ؟ وماذا يعني يعني مثل هذا الأمر ، بعد إغضالهم الشرعي على هذه البدعة من حيث هي . وقد علنا أنها أمر مستحدث في الدين لم يعرف في صدر سلف ولاخلف ، وأنها لا تقبل في كيان المجتمع الإسلامي أكثر من أن ترقى إربا ، ثم يجعل بعضه عدواً لبعض .

إن استنكار هذه الرعوبات الشديدة ، لا يكون إلا بمعالجتها . ولا تكون معالجتها إلا بستباب الذي تختبئ منه . وإنما الباب الذي اتختبئ منه هو الإقبال على انتطاع جماعة مستقلة من جسم الجماعة الإسلامية الواحدة ، وانقزاع أم مبتدع لها ، لم تقدّرية روحها العصبية ولذاته الجماعية بمقومات معينة وأسلوب وأخلاقيات متينة ، تدفعها عن كيانتها الذاتي ، بل تختبئ من هذا الاسم سلاماً لمقاومة الآخرين وطمأنهم دون هواة إذا اقتضى الأمر .

فاستنكار هذه الرعوبات بما يكون ياغلاق هنا الباب الذي وفت منه .

على أن إغلاق هنا الباب لا يعني بالضرورة تحلي هؤلاء الإخوة عن آرائهم ومناهيم الاجتهادية ، التي اتهما بها واقتضوا بها . بل للطلوب منهم بمتضي أصول الشرع وقواعد آن يمسكوا بما انتهت إليه جهودهم الاجتهادية الصحيحة . ولا يسعهم إلا ذلك . وإنما شخصياً مفتتح بكثير من تلك المناهض والآراء آخر نفسها وأدائع عنها بما أملكه من الحجج والبراعين العطية .

ولكن الطلب إنما هو التشك في هذه الآراء والدعوة إليها ضمن نطاق الجماعة الإسلامية الواحدة التي يحدّها إطار واحد هو إطار أهل السنة والجماعة ، ثم الطلب إclusion أصحاب الآراء والذائب الحالنة ، مادامت المسالب محمد ظاهراً مسائل اجتهادية لا ينحصر وجه التأليل عليها في جانب دون آخر .

وقد أوضحنا في الباب الأول والثاني الضوابط التي تعرف بوجيهها للسائل والموضوعات الاجتهادية وتبين متى بها عن السائل القطبية التي لا مجال للاجتهاد فيها ، وقد عرفنا أن مدة هذه الضوابط إلى القواعد الأساسية المعرفة في علمأصول الفقه وهي التي تسمى اليوم بقواعد تفسير النصوص ؛ وذكرنا لذلك أمثلة تطبيقية شتى .

وذلك هي سيرة السلين اللاتي من بهدي الكتاب والسنة من قبل ، فقد كانوا يجهدون ويتساوثون في السائل الاجتهادية من قضايا الدين وأحكامه ، لم كانوا يختلفون في بعض منها ويتفقون في البعض الآخر ، دون أن يخرجهم اختلافاتهم الاجتهادية من نطاق الجماعة الإسلامية الواحدة ، ودون أن تختدأ أي فئة منهم من آرائها الاجتهادية التي انتهت إليها وأعانتها ، قال أبو عبد الله ، وعل قبره ، جماعة إسلامية جديدة ، ثم تطلق عليها اسم مبتكرة جديدة ، ثم تتشتت بينها وبين بقية السلين من أهل السنة والجماعة مرارة طاحنة تخدم فيها أسلحة التكفير والتبيح والتشريك .

أجل ، لقد قرأنا سيرة سلفنا الصالح رضوان الله عليه ، ورجعنا الكرة تلو الكرة تقرأ وتتدبر ، قلم لمجد منهم من أقسم على شيء من ذلك كله . وأنقول (سلفنا الصالح) اختاراً من ثبات مفترقة ظهرت خلال التاريخ الإسلامي نسبت عن صراط الله تعالى وشلت عن أمره وأحكامه ، فلزالت بين السلين على اختلافهم تهم التكفير والتضليل ، كالخوارج ، وبين سار على شاكلتهم . ولكن الإجماع متعدد قبل هذه القتات وبعدها ، على أنها قد خرجت بذلك عن قواعد الشرع وأصوله ولم ما هو معروف ومتتفق عليه من مبادئه وأحكامه . فلا يقتضي بهم ولا يعزى على شذوذهم .

* * *

الأمر الثاني مأهول معروف من أن أولى التكير اليساري ، رأوا في ظهور

جامعة جديدة في المسلمين يسودون لقسم بالسلفية ، مرتعًا خصبا ، وسادة غنية ،
في مجال حلولاتهم للارتكبة الجدلية للتاريخ والتراث .

إذ إن حركة التاريخ ، أي تاريخ كان ، تحكمها في قانون المادية الجدلية .
الصورة للشّرّة ، وينتفعون بها الحركة المترالدة من الغات . فالتاريخ العربي ،
القتل في العصر المأهلي لم البعثة النبيّة ، فالفتح الإسلامي ، فالخلافة الراشدة ،
فالعمر الأنوي . إلخ .. إنما هو صورة ذاته ، تتمثل فيتجاوز التاريخ ذاته
متوجهًا إلى طور إنساني واجتهادي آخر . فهو تاريخ أصيل مفتر ، يبعن القرابط
والتوالد الكائنين في سلسلة أطوار وأحداثه المتلاصقة ، وهو تاريخ حديث
معاصر ، يبعن كونه يمتنع في كل عصر ما يناسبه من الفم والتوجهات
والأحداث .

وedu التصور الذي ينطلق عليه حركة التاريخ ، هو جناته التصور الذي
يطلون على ألسنه التراث . والتراث عندم يشمل القرآن والسنة وما ابتدأ عنها
من العلوم والمعارف الإسلامية .

غير أن المطابق هنا التصور الجدل على حركة التاريخ الإسلامي ، يتطلب
شرطًا أساسيا يلزح عليه أفق المادية الجدلية وأنصارها ، وهو صراغ التناقضات
داخل الأحداث التاريخية . فالصورة للشّرّة تتجه للتناقضات الشّرّة التي
لا بد من وجودها كشرط لدوم التطور الذي هو بيئة التاريخ شأنه الذي
لا ينفك عنه .

ولكن أين هي التناقضات التّصارعية في تصاميم التاريخ الإسلامي ، بعد
استقرار الفتوحات ، وعظام المجتمعات الإسلامية ، والكتابها في تعامل منقطع
النظر على الإصلاح والبناء ؟

لقد فتش منظرو المادية الارتكبة الجدلية عن ظاهرة التناقض المطلوبة

هذه ، يقرروها حركة التاريخ الإسلامي وينضمونها لتصوراتهم الادبية التي هي في نظرهم الحرك الأول والأخير للتاريخ البشري ، وطال بهم التفتيش ... إلى أن عثروا أخيراً على مطلبهم الذين الذي يمكن أن يجعل لهم المضلة وأن يخرجهم من زاوية المرجع .. إنه النزعة السلفية التي تشكل العصب التأسيسي للمنتهى . في تصوّرهم - منذ نصر الإسلام إلى هنا اليوم ، والذي من شأنه أن يهجي الصراع مع الأفكار الإسلامية الشائمة للمرنة .. إنه مظهر الصراع المني بين القديم والحديث .

قالوا : فالنarrative الإسلامي حوى منذ أول بزوغه نزاعين متناففين : إحداهما تتمثل في المانعة على القدم والتصلب عند الرسوم والشكليات الجامدة للوراثة ، والأخرى تتمثل في تقبل الجديد وغضه وتطوير الحياة وفقاً للطموحات والآماليات الإنسانية للتجمّع ، ومن الصراع المترافقاً بينهما تفجرت الحركة التاريخية وفق قانونها المبني ، وتكونت الحضارة الإسلامية ، ثم تامت وأخذت مظاهرها وأشكالها المعروفة اليوم !

شيء رابع حتماً ، هنا الذي على عليه منظرو الادبية للاركيبة ، بفضل مبتدئي للذهب السلفي ، هل بالتعاون فيما بينهم ! وهو وإن لم يكن تعاوناً تبريجاً مقصوباً ، ولكنه تعاون واقعي متناسق . فلقد كان على السلفية أن يبتعدوا هنا اللقب والذخون والمحايدة ، وبخصوصه إصحاباً في مرحلة من مراحل التاريخ الإسلامي . وكان على دعاة الادبية الجدلية أن يسرعوا في بصياغة التاريخ الإسلامي كله منذ أول بزوغه بهذه الصورة الطارئة ، تم أن يقفوا يشرعون للناس ، في زعم وشعور بالانتصار . كيف تكون الفكر الإسلامي مع حصيلته الحضارية من صراع الظروف والصالح البشري للشائكة ، وكيف أن الصراع (التاريخي) بين النزعتين السلفي والاقتاسي لم يكن إلا الأداة للادبية المقتبة لهذه الصيغة التاريخية المسيرة !

ولكم قرأت كتابات مطولة ومحضرة صفت لتجسيده هنا الميدال وبث
نبضات الحياة والحقيقة في تضاعيفه ، معقدة على هذه البدعة المتحدثة التي
لا يحتاج الباحث إلى كثير من القافية والدرائية الإسلامية ليعلم علم اليقين أن ليس
لها أي جذور ثابتة لأدب المأني التربوي ولا العميد من تاريخ هذه الأئمة ، أو
تاریخ التشريع الإسلامي .

إلا أن هذه الحقيقة منها كانت تاصعة الوضوح ، فربما هذه الجماعة ، بما
استحدثته من هذا الذي ذكرناه ، ساهمت ساهنة فحالة في تكوين موجات
اللبس ، وفي تكين البطلين والغائبين بالحقائق والتاريخ ، من مدة غائبة من
الأوهام الباكرة على تاريخ الفكر قبل التشريع الإسلامي ، أسماء أعين البسطاء
والسنج من الناس على أقل تقدير .

والصورة الفادحة أن معظم هؤلاء ، الإخوة الذين يزرون أنفسهم عن عامة
اللبن بشارة السانية ، لا يقررون ... ولا يحركون عقولهم وأعصابهم إلا في دائرة
التفكير (السلبي) التي حصروا أنفسهم وعقولهم فيها .. لذا نفهم في حفلة تامة عما
ي pencله البطلون من ورائهم ، وعن استغلالهم لأنفسهم وشعاراتهم للبندورة ،
والانطلاق منها إلى تسويف الحقائق الإسلامية ، وإبراز التاريخ الإسلامي ضمن
الإطار الذي يرغبون في

على أن استغلال أولئك البطلين لهذه البدعة وما يستتبعها من الذريوه ،
لا يقف عند هذا الحد . بل يتجاوزه إلى اعتبارها برهاناً على أن الإسلام ليس له
وجود موضوعي مستقل عن الفكر الإنساني ، وإنما هو حصيلة أفكار إنسانية
تضارعت فتقاسمت ثم وُظفت في هذا الإطار الديني المقدس . لا أدلل على ذلك
ـ في نظرهم طبعاً . من الصراع الشديد بين أولي الرزوة السانية الذين يلحون على
أن الإسلام الأزلي للقدس إنما ينتمي في الآراء والشروط التي يفهمونها ويتبينونها

لنصوص ، والآخرين الذين يخالفونه في ذلك ولا يغيرون لأنهم وشرؤهم وزناً .. إذن فالقائم للشرك بينهم هو جلوه كل من الطرفين إلى ما يضرُّ فكره الإنساني القائم على الطبيعة والتوازع البشرية المتراعلة مع الحياة وظروفها التبدلة ... وهذا هو كل الإسلام في واقعه وتاريخه :

والرواية العلمي الوحيدة التي لا تغلبك غيره مع الأسف ، على هذا الاستفلاج والتشويه ، هو التأكيد بأن هنا الشمار الناعي بكل ما يتضمنه من مقويات وعيارات ، أمر متبذل في الإسلام ، مطابق على أصوله الثابتة وتأريخه الطويل ؛ وما أكثر ما هاجرا عليه من شواهب وعوارض على امتداد تاريخه الناجح العظيم . فلم تستطع الشواهب والعوارض الدخيلة أن تصط霓 به وتنتج فيه ، وبقيت الشواهب شواهب واضحة معروفة ، كل تلك النباتات الطفيفة التي كانوا مازلوا لها متعددة متراجعة بين الأشجار الراسخة الباسقة . تم التأكيد بأن بناء هذا الدين إنما يمكن في نسومه التي تبت بالبرهان العلمي أنها حقيقة الوحي الإلهي لا لتفكير البشرى ، وبأن قيم نصوصه تلك إنما هو رعن بالنهج الذي يقتضي في قواعده تفسير النصوص . وهي قواعد عربية حملتة إليها المرجع في تحديد المفهوم للمراد وتحديده . فما اتفق عليه العلماء من أحكام تلك النصوص ومعانٍها إلا لأن النهج الذي انتهى بذلك واضح بين لا غموض فيه ، وما اختلف فيه العلماء منها ، إلا لأن النهج المعتمد في ذلك عمل بعث ونظر من علماء العربية والبيان أنفسهم . وأمام هذا البيان الوحيد لكم النصوص وكيفية العمل بها يندوب هذا الوجود الوهبي للبحث للتشكيفات السليمة وغلوها . ولا يبقى أي سرر للارتفاع ، في أي من طريق الإقراط أو التكريط . وبطلك يأخذ القارئ تذكر أننا أوضحنا هذه المقدمة الموضوعية بجهل ، وتفصيل في كل من الباب الأول والثاني من هذا الكتاب . وإن في ذلك لغفاماً من أراد أن يكتفي بعقله الموضوعي الملغى واستخلاص العابثين بدين الله عز وجل والكاذبين له ، من دعوة للنادية والجدلية وغيرها . بل إن فيها

أوضحناه آنذاك لمحضها حق للمترقبين في الأنكار للأدبية الإسلامية ، الذين ربما أوقعهم البدعية (السلفية) في التبس فعلاً ، وتصوروا أنه صراع فكري قدم في تاريخ الفكر الإسلامي . وأنه المصدر الوحيد لما يختضنه الإسلام من مبادئ وأحكام وأصول ، وأن الإسلام إن ليس إلا مجموع ما أفرزته المراجعات الفكرية على طول التاريخ العربي والإسلامي ، على غرار ما هو مشارفه وثابت اليوم .

أجل ، إن في الرجوع إلى البابين الأول والثاني من هذا الكتاب ، وتنبيه ما قدناه فيها بخصوصية ونزاهة نظرية تامة لمحضها لكلا هذين الفريقين عن الانحراف ، والتطوح في الأوهام والتصورات الجاغة .

وإله هو للوقن وللستمان .

خاتمة وخلاصة

الآن ، وفي خاتمة هذا الكتاب ، يتضمن أن أعود فألقي النظر إلى التي لم أكن سنتها في شيء من مصطلح هذا الكتاب ، بتناوله الآراء والأفكار المزيفة التي يتبناها وبتحليل عنها من يعتقدون أنفسهم (السلفية) ، لا على وجه الرفض ولا القبول . ولو أردت أن أخرج في دراسة تلك المزيفات والنظر فيها ، لوجستني أؤيد (السلفية) في كثير أو بعض ما يذهبون إليه ، ولكن من دأرة النهج الاجتهادي الذي لا يخرج أحد الأطراق بمحمد الله وفضلة من دائرة الإسلام ومن أهل السنة والجماعة .

ولكن الملف الذي تدور عليه بحوث هذا الكتاب إنما هو التبيه إلى أن استعارات منصب يتألف من مجموعة اتجاهات وأراء معينة في أصول الدين وأحكامه ، واقتراح اسم له لا يهدى للسفل الصالح به ، كلام (السلفية) ، لم الترك به والدعوة إليه على أنه هو ، لا غيره ، مظهر الدين الحق ، وعنوان العقيدة الصحيحة ، بحيث يقوم هنا النزاع مقام النزاع الذي امتد عليه أصحاب رسول الله ﷺ في فهم النصوص واستخلاص البادئ والأخحكم ، ملائكة وسيلقة وطبعاً ، ثم امتد عليه سائر أهل السنة والجماعة من بعد ، استخراجاً وتسويضاً ونفيها ؛ فمن أخذ بما يدعوا إليه هنا النزاع فهو المسلم الصحيح ولديه الصادق والناجي يوم القيمة ، ومن أعرض عنه وجح جح إلى غيره من الاتجاهات والأراء ، فهو الضال للضل للشاذ بل الكافر الشرك في كثير من الأحيان ، بقطع النظر ما يقوله النزاع العالمي في ذلك رفضاً أو قبولاً أو تبيها إلى أنه قد يبع الدليل

الصادق في إسلامه أن يأخذ بهذا الاجتهاد أو فاك دون أن يعطيه رشائش لي ابتعاج لو كفر أو ضلال . أقول : إن المدف الذي أدرت بجوث هذا الكتاب كلها عليه ، إنما هو التنبه إلى أن ابتعاج هذا الذهب القائم على ماذنه وصف ، هو في الحقيقة من أسوأ البدع وأشنعها . ومن لم يمقد بغير على للسلفين أنوار العقون والشرور .

وأقصى لك الدليل على ذلك . والأبواب الثلاثة التي خلت في هذا الكتاب تعطيل لهذا الدليل . أن نسبة التي وصف بها رسول الله ﷺ الفئة الناجية من الناس ، هي تسكناها بما عليه رسول الله وأصحابه ، وهي التي تم الإجماع على تسميتها بأهل السنة والجماعة ، وهي نسبة مأخوذة من قوله رسول الله ﷺ هنا ، وأقوال كثيرة أخرى روينا عنه وبلافت في موضوعها درجة التواتر المنوي ، وقد مر ذكر طائفتها منها في الباب الأول من هذا الكتاب .. فلابعد حال وصف السلفية بالسبة التي وصلهم رسول الله ﷺ بما لم أجمع اللعنون من السلف الصالح عليها ، بدعة واضحة لا يليس فيها ولا غوض . وليس الشأن فيها إلا أن يتبادر باليه (السلفين) الذي سئ الله به عباده الذين استجابوا لأمره وخضعوا لسلطانه ، لم (المسيحيين) الذي اختارته ثلاثة من المستشرقين والبشررين ، وذلك ليهاماً بأن السلف إنما ينتسبون إلى شخص محمد عليه الصلة والسلام ويسيرون على النهج لو الذهب الذي اختاره لهم من عنده ! وإذا تأملت ، لم يجد أي فرق بين الاثنين البتّبعين ، في بيت هذا الإيمان .

هذا بالإشارة إلى أنا تسامي : هل نسبة إلى السلف في كلمة (السلفية) تأخذ شرعاً منها وأحقيتها من حيث أنهم خلقوا وعاشوا في العصور الثلاثة الأولى من صدر الإسلام ، لم من حيث إنهم خضعوا في معتقداتهم وسلوكياتهم لسلطان الكتاب والسنة ؟

فإن كانت شرعية هذه النسبة قائلة على للعن الأول ، فإن حصر السلف قد

ثم سلبي ومتعددة وزناتة وكفرير وأشاجا من الشاهين والفالين : فليكن
هؤلاء جميعاً قدوة وأئمة لن يتسبون إلى هنا للذهب ويسمون أنفسهم
(الشاهين) .

وإن كانت شريجتها فالة على المدى الثاني ، فإن ما لا زرب به أن طائفة
كبيرة من الفالين وال فالين يزعمون أنهم خاصون للكتاب وال سنة ملتوسون
بأولادها ، وأن من تسيّم أهل السنة والجماعة ليسوا بأكثـرـ هـمـ الزـاماـهاـ
وخطـواـهاـ . وإنما الذي يتـعـلـمـ فيـ الـأـمـرـ وـيـثـبـتـ كـذـبـ تلكـ الطـائـفـةـ وـصـقـ
أهلـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ ، التـبـعـ النـيـ اـحـتـكـ إـلـيـهـ أـصـحـابـ رسولـ اللهـ عـلـىـهـ بـالـلـيـفـةـ
وـالـلـكـةـ الـعـرـبـيـةـ كـاـفـلـاـ ، لـمـ اـحـتـكـ إـلـيـهـ مـنـ بـعـدـ عنـ طـرـيقـ اـكـشـافـ وـدـرـاسـةـ
وـتـدـوـيـنـهـ . وهوـ التـبـعـ الـقـيـسـ الـيـومـ يـقـوـعـدـ تـسـيـرـ النـصـوصـ .

وعلى هنا ، فإن المروان الذي يبرر الرشد عن الغي هو هذا للتبوج الذي الذي
ينبر السبيل ، ويوضح صدق اللسكين بالكتاب والسنة ، كما يكشف روشن
الكتفين والحادفين والفالين ، لات تلك الكلة التي لا تحط إلا على واقع يضم
أخلاطاً ومناخات شرق من الناس . يعنـىـ أنـ كـلـ مـنـ اـخـتصـ بـذـلـكـ التـبـوـجـ فهوـ مـلـمـ
مـسـتـقـمـ عـلـىـ حـرـاطـ اللهـ عـزـ وـجـلـ ، سـوـاـ أـعـاشـ فـيـ حـضـرـ الـفـلـ أـوـ الـخـلـفـ ، وـأـنـ كـلـ
مـنـ حـادـ هـذـهـ ثـيـوـخـ إـلـاـ مـشـدـعـ وـقـدـ يـكـوـنـ كـافـرـ أـيـضاـ ، سـوـاـ مـاـنـ هـوـ الـأـخـرـ فيـ
عـصـرـ الـفـلـ أـوـ الـخـلـفـ .

وقد علمنا أن في قواعد هذا التبوج ما هو عمل إجماع واتفاق من أئمة العربية
والبيان وأئمة الشريعة الإسلامية : وفيها ما يحصل أكثر من وجه أو رأي . لما كان
منها مخالفـ فيـ القـسـمـ الـأـوـلـ ، فإنـ الـأـحـكـامـ وـالـتـائـجـ الـفـرـعـيـةـ هـمـ تكونـ
هيـ الـأـخـرـيـ عملـ اـنـتـاقـ وـإـجـاعـ ، أيـ : مـلـاـ يـحـيدـ عـنـهاـ إـلـاـ خـالـ مـتـدـعـ أوـ جـاهـلـ
يـحتاجـ إـلـيـ تـعـلـيمـ ، وـمـاـ كـانـ مـنـهاـ مـاـخـلـاـ فيـ القـسـمـ الـثـانـيـ فإنـ الـأـحـكـامـ وـالـتـائـجـ

التفرقة عنه تكون هي الأخرى عبقرة أكثر من رأي ووجهة نظر ، فهناختلف العلامة والجتهيدون فيه ، ضمن دائرة الوجوه المختلة للأصول والتواتد للتجهيز ، فهو اختلاف مقبول ، وليس لصاحب رأي أن يضل أو يضيق صاحب الرأي المخالف ، ذلك ما يقتضي به التهجيز الحكم ، وهذا ما ذكره العطاء ، وأنفه السلف الصالحة في ذلك .

وإذا تأملت في معظم الآراء والأذکار التي يعزف بها (السلفيون) أنفسهم ، ويضللون أو يضللون المخالفين لهم فيها أو في بعضاً ، رأيت أنها مجموعة اجتهادات وأراء خلانية ، اختلفت الجماعات الأئمة والعلماء من قبلهم فيها ، ثم مرروا بها وتجاوزوها وقد أعدوا المخالفين بعضهم بعضاً في شأنها ، وإن تمجد شيئاً من هذه المسائل قد أعطيت سبلاً واحداً في الرأي والاجتهاد لتجزء من روايتها ذريلاً من التفسيق والتغليل والتبيح لن رجح فيها رأياً آخر إلا في ظل نشأة (السلفية) هذه .

ومن السهل عليك أن تدرك البب الخفي في حصر (السلفية) الحق في وجهة نظرهم وحدها وما حلّ عليه اجتهادهم دون من سواهم ، إذا عللت مدعى ما يفعله الناس لحت شعار مذهب مبتدع كهذا ، من تغيير لروح العصبية ، واستئثار لشاعر الأذانية الجازية ، وإيقاظي للزريبة في الاتصاف للذئاب ، دون أي انتفاء إلى ما تقتضيه موازين العدالة والموضوعية ، وإلى أن الأصول الإسلامية ومناهج النظر والاجتهاد فيها ، هي - لأصول المذهب السلفي - الحكم والرجوع للسلفين جيماً فيها يجب أن ينتقدوا عليه وفيها لهم أن يختلفوا فيه .

ويجعلك أن ترى لمزيد هذه الحقيقة التي أوضحتها لك ، في هذه العبارة التي وردت في كتاب لواحد من أقطاب السلفية ، حين فيه حلة شبهة شعوره من التكفير والتغليل ، لسلم منهه من أهل السنة والجماعة لم يقرأ الناس في تأليفه

وكتاباته . ولم يروا من ولع حاله ، إلا ما يزيد عن عشرة باتفاقه دينه وصلاح حاله وسلامة عينيه . يقول صاحب هذا الكتاب عن هنا للملم :

لقد تابعت حروم هذا الفضال الفضل على العقيدة السلفية بما ينشره من مؤلفات ..^{١٣} والكتاب مليئ بعبارات أشد من هذه . ولكننا لم نشئ هذه العبارة لتعجب مع القارئ من هذه البالغة في المجموع والاهتمام ، بل للتقت النظر إلى كلمة (العقيدة السلفية) التي حلت محل (العقيدة الإسلامية) في تفكير المؤلف وعلى قلمه وبيانه ! أي إن الذي حمله على هذا للمجسان الشديد والتضليل والتكتيير ، ليس الانتصار للعقيدة الإسلامية العامة التي انتصرت لامة السلفين من أهل السنة وأهل السنة والجماعة ، وإنما هو الانتصار لنعيم السلفي الذي غدا جزءاً لا يتجزأ من شخصيته الذاتية . وبذلك لتمام ، ففيه ينتهي من خلال هذه العبارة ، رفاقه وإخوانه في المذهب ، على هذا الرجل الذي جاء بما قد يرونه خدشاً وتوهباً لبنيائهم المذهبى هذا ، في ضراوة تقىبة **أشعرة** الانتصار للناس والأئمة الجماعية ، دون أن يتباهى إلى إن الرجل مسلم من أهل السنة والجماعة ، لم ينكر شيئاً معلوماً من الدين بالضرورة ، ولم يجح في رأي أو سلوك إلى أي ضلال أو مورقة . ولكن خالف بعض ما يتباهى السلفيون ويدخلونه في فوأم مذهبهم ، فلأنه أمر اجتماعي يحمل أكثر من رأي واحد . ولكن الصحبة للنوعية للبيعة تتولى من خلال هذه العبارة : ليكن . ولكن أليس هذه المخالفة توھيناً لصرح الشعب السلفي ؟ . إذن فلا بد من التورّة عليه ، ولا بد من تضليله وتكتييره ، واستدعاء أولي القوى والسلطان عليه !

أعتقد أن في هذا للشهد النرامي الذي تباهى بهذه العبارة ، ما يلخص قصة هذه البدعة ، بكل أبعادها ونتائجها للأسوأية للولة .

(١٣) المنسنة من كتاب (سوار مع للراكي في رد شكريه وطلائعه) - ثالث جمه الله بن سليمان بن منيع -

وأعتقد أن كل من الغرر من سلطان العصبية الذهنية وحب الاتخاذ للنطاق ، يدرك جيداً أن الإسلام الذي يوغل القلوب للتغافر ويعجم الصنوف التنازية ويعلم الناس أن يكونوا حياله إخواناً ، يتمازجون فيها التقوا عليه ويعملون بعضهم بعضاً فيما اختلفوا فيه من الأمور الاجتماعية - يرفضون رفضاً باتاً ، أن يقطع من جسم الجماعة الإسلامية بضميمة غالبة منه ، ثم تحيط به وتقتضي ضئلاً دائرية منعية بتدفعه ، ثم تستثار عوامل البغضاء بين هذين الجزيئين من جسم الجماعة الإسلامية الواحدة ، وتقاذف الآلمن فيها بينها اتهامات التضليل والتكفير .

أجل . إن الإسلام الذي وجد بالأمس القبائل المتعادلة للتحاربة وجعلها ضربة الكل في الألغاء والتألف ، لا يمكن أن يكون هو بذلك الذي يفرق اليوم الجماعة الإسلامية الواحدة ، ويستثير عوامل البغضاء فيها بينها ، ويسترق نشر اتهامات الكفر والشرك والفالل بين فئاتها وأفرادها . ولكن شأن كثير من الناس أن يجرروا أهولهم ويرجعوا لمحبيتهم وأكلام باسم الإسلام :

* * *

وصفة القول ، أنت لا تزيد من هؤلاء ، الإخوة أن يتخلوا عن آرائهم الاجتهادية التي انتسبوا لها . بل لأن تلك أن تزيد منهم ذلك ، بل إيهما هي أنتهم لا يملكون ، فيما يكتفي به الشرع ، إلا أن يمسكوا بها ، ويساندوا من قناعاتهم الشخصية تجاهها ، ما داموا صادقين في قناعاتهم العلنية بها .

ولكننا نذكرهم بأن عليهم أن لا يجعلوا من آرائهم هذه مظهراً للدين الحق الذي لا يعبد عنه إلا إلى الكفر والشرك والفالل ؟ بل عليهم . وقد علينا أنها مسائل اجتهادية . أن يتبعوا إلى أن المسلمين يسمون أن يأخذوا في هذه المسائل وأشخاصها بما قد يفهم اجتهادهم ، إن كانوا أهلًا للإجتهاد ، ضمن دائرة النهج المرسوم لهم جيداً . ولا عليهم أن يتفقروا في نتيجة اجتهادهم هذه أو يختلفوا فيها . فكلهم مقبول بفضل الله ورحمته وما جر .

كما نذكركم بأن (مناط الاجتهاد) في هذه السائل وغيرها ، ليس شيئاً مما يقتضي به عنوان (السلبية) من حيث هو مذهب مستحدث يبتلي تصورات وأدلة ومتاهية معينة . وإنما مناط ذلك تتبع تلك الأصول والقواعد التي التي عليها كل من أقطاب مدرستي الحديث والرأي من السلف الصالحة رضوان الله عليهم ، ثم اجتمع عليها على طريق البحث والاجتهد عامة للسلفين وخاصتهم من أهل السنة والجماعة إلى يومنا هنا .

ترى هل يستجيب لهذا الحق ، أوشك الإخوة الذين يطلون بمحترون من البدع ويتشدون الحق ويدعون الناس إلى الحق ؛ ولكنهم يتباهون ، وبالأسف ، في غار صبيتهم واتصارهم للذات ، من الحق وجادلاته ، وينحطون في كثير من البهتان التي يخدررون منها ؟

ترى هل يتذمرون ما قد تم بيانه في فصول هذا الكتاب ، فيتحررون من صبياتهم ونطافقائهم ، ويعودون إلى الجماعة الإسلامية الواحدة برأيون صددها ويجتمعون شملها ، ويفتحون صدوراً من الرحمة والتنفس والتقدير لكل فئتها ، ما داموا داخلين في حظيرة أهل السنة والجماعة ولا يغالبون شيئاً ما هو معروف من الدين بالضرورة ؟

هذا هو المظنون بكل أخ مسلم ..

والله هو ولي التوفيق ، وهو من وراء القصد .

محمد سعيد رمضان البوطي

فهرس تفصيلي لبحوث الكتاب

رقم الصفحة	عنوان البحث
٤	كلمة قبل الندوة
٢٧٦	تهنئة :
٣٠٣	- من سمات في اللغة والاعضال - السلف تطوروا في عهد القصور أكثر مما ظهرت المخطب في صورهم الطويلة - لما هو مروي عن اتباع السلف في كل من التطور والتبات ؟ .. إيه المنهج العلمي التي انتدأ له السلف بالنظرية ، ثم اكتشافه العلماء والبعوه دواليه وتدريسيـاً .
باب الأول	
٣١٠.٣٧	العوامل التي أدت إلى ظهور المنهج العلمي مع تعريف به
٣١٠.٣٨	هزيريان اختص بها أصحاب رسول الله ﷺ :
٣١٠.٣٩	أولاً . السلسلة العربية المذكورة عن ثواب الجنة
٣١٠.٤٠	ثانياً . الخطبة الإسلامية الثانية النامية إلى التعلم
٣١٠.٤١	عذريان الزريشان أثثتم من الحكم إلى منهج علمي مبني في الاستدلال والاستبطاط
٣١٠.٤٢	الظروف والعوامل التي أدت إلى التطوير :
٣١٠.٤٣	- العامل الأول : اتساع دائرة الفتح الإسلامي
٣١٠.٤٤	- العامل الثاني : الكثير من أصحاب الديانات الأخرى الذين دخلوا في الإسلام
٣١٠.٤٥	- العامل الثالث : دخول الآلاف من أهل البلاد المعاوية والمعبدية في الإسلام
٣١٠.٤٦	- العامل الرابع : انتشار الرندة وظهور من يتأمرون بالشهادات

رقم الصفحة	عنوان البحث
٢٦	ـ هذه العوامل أدت إلى تطور كبير في ظلائق التعامل مع الحياة ومتغيراتها ، وأن يستبدلوا بمحاذير القطرة ، ظلائق مفيدة أخرى
٢٧	ـ عرض لنتائج من الأطباء والأوضاع المديدة التي احتجتها تلك العوامل والظروف .. في مجال التعليم ، والصناعات ، والصناعة ، والأوضاع الاجتماعية المشكلة التي ثبّتت .. والنتيجة الذي تكفل بحلها :
٢٨، ٢٩	ـ المشكلة أن المراقباً وأرشاداً جديداً تفتحت عليهم ، ولكن إلى أي حد يلبى طلباتها ، وهذه هي نهاية يتكتلون عنها ؟
٣٠	ـ أسلطة على هذه الأعورات والأوضاع
٣١	ـ بعض مظاهر الانحرافات التي نجمت عن خروج هذه الأوضاع ..
٣٢	ـ الوسيلة التي تُبقي إليها السلف للتخلص من مشكلة تلك الانحرافات هو الاعداء
٣٣	ـ حل منهج علمي في المعرفة ولتحصيل التصور
٣٤	ـ كلام لابن القم في هذا الصدد
٣٥، ٣٦	ـ النتيجة الجامع :
٣٧	ـ مقدمة : مالا تمنى بالنتيجة وما الشروط التي يجب أن تكون لها ؟
٣٨	ـ الرجال الثلاثة التي لا يدأن يختارها الباحث على طريق المعرفة .. والتعريف بكل منها
٣٩	ـ الرسالة الأولى : تحيس التصور من حيث الرواية .. وتعصي القول في تلك
٤٠	ـ الرسالة الثانية ، أو الميز ، الثاني : تحيس التصور من حيث التقويم على التهم
٤١	ـ الصحيح لما
٤٢	ـ يتكون ميزان هذا التحييس من مدخل ، ولياب ، ونقطة
٤٣	ـ للدخل ، ويختبر بين المتصرين التي تتوحد به مبادئ الإسلام وأسسه
٤٤	ـ للباب ، ويتمثل في حالة القواعد للبيمة في تفسير التصور ، وهي في جملتها
٤٥	ـ داخلة فيها بحسب بالدلائل ، وبالبيان . مع تعریف مفصل بكل منها
٤٦	ـ النتيجة ، وهي تتعلق بنبريد أن يستخرج الأحكام والمبادئ من مصادرهما ،
٤٧	ـ وينتهي دلالات التصور ، من حيث الشروط التي يجب أن توافر فيه

نوع المعرفة	عنوان البحث
ـ ٨	ـ تطابق الايقاع والاختلاف في هنا اليونان :
ـ ٩	ـ بيان أن توافق هنا النهج ، وبيان أن أكثرها عمل النفع إلا أن فيها ماسحون على خلاف
ـ ١٠	ـ ذكر طائفتين من الأسئلة على ذلك
ـ ١١	ـ (الثالث الأول) اختلافهم في بعض الحالات التي تغيره صرف الكلام فيها عن المبنية إلى الإلبار
ـ ١٢	ـ (الثالث الثاني) اختلافهم في الاعتراض بالتهم الفاسد ، وبدل لذلك أسلوب في اللغة
ـ ١٣	ـ (الثالث الثالث) دلالة صيغة التبني على مأموره طلب الترك الجازم
ـ ١٤	ـ (الثالث الرابع) اختلافهم في بعض ما يتعلق بالصيغ من دلالات
ـ ١٥	ـ بيان أن الحالات في هنا التباطؤ وأشباهها ، إنما تحت مظلة النهج المبالغ ، فلا مجال لأنهم أي من المسلمين بأنك متذمّر عن الحق ، شاردة وراء حضوره .. النهج ..

二十一

تطبيقات عملية على النهج الخاطئ

- ١٧- ملائمة ، القيد الذي قصنا إليه من هذا الباب

١٨- أولاً . عرض لأصول وأحكام لا مجال للاختلاف فيها :

 - يتضمن هنا التوصل بحالة الأصول والأحكام التي ابتكرت من دلالات ناطعة لا مجال للاختلاف فيها
 - هذه الأصول لا يستلزم بالضرورة كفر كل من لم يأخذ جميعها ، بل فيها ما قد يستلزم التقبيل أو التبيين فقط
 - ١٩- ثانياً . شذوذ والغرائب لا ريب في بطلانها :

٢٠- وهذه أيضاً لا يستلزم الوجوع في كل منها الكفر بالضرورة ، بل فيها ما يقتضي الالتفات بسببه عند حدود الفرق أو التبيين

رقم الصفحة	عنوان البحث
١٦٠	- عوامل الواقع في شيء من هذه التشوّشات ، لا تعمّل أن تكون واحدةً من ثلاثة عوامل
١٦١	- العامل الأول ، ويتمثل في رفض حقيقة الإسلام من حيث هو ، وأمثلة على تشوّشاته وكثرة
١٦٢	- العامل الثاني ، الفعل الذي تؤدي إليه العصبية والقوى ، وأمثلة على تأثيره
١٦٣	- العامل الثالث ، الافتراض إن التأويل الباطلة ، وأمثلة على تأثيره وكثرة
١٦٤	- يدخل في تشوّشات هذا العامل الأخير ، تشوّشات كثيرة من الفرق ، وكثير من التصوّف ، وعرض مفصل لنتائج من هذه التشوّشات
١٦٥	- كلّها في بيان الفرق بين التصوّف يعنيه السلام ، والذين يتّبعون بقىاع التصوّف من أرباب الأهواء وللبيول الجائحة
١٦٦	١٦٧-١٦٨ مسائل وأراء لم يتحقق وجه الصحة أو البطلان فيها :
١٦٧	- أرجينا هذه المسائل إلى أصول ١٣٥ :
١٦٨	- الأصل الأول : التصوّف الشاذة وما يندرج فيها من بعض آيات الصفات
١٦٩	- اتفق السلف في تفسير هذه التصوّف على التأويل الإيجابي ، واختلفوا في تأويلاً لها تفصيلاً . والتوصيل القوي في ذلك
١٧٠	- لأنّ اجتهادات السلف لو اختلفت في تأويل هذه التصوّف حبّة بعد ذاكها ، إلّا الحجة للزمرة لنا ولم جيئاً هي ما انتقضيه أصول الدلالات التورية
١٧١	- الأصل الثاني : البدعة ، وتعريفها وحكمها
١٧٢	- تعريف البدعة .. وبيان الخلاف في ذلك
١٧٣	- مكن الخلاف فيها مصروف في المطعنتين انتهى :
١٧٤	- النقطة الأولى : العادات : أيْسْحَبْ عليها معنى البدعة لم لا ؟
١٧٥	- النقطة الثانية : تطبيق تعريف البدعة على الوفاقع والجازيات . عرض أمثلة على ذلك .
١٧٦	(مثال) : المخوض في أسماء الله وصفاته والكلام في النساء والنساء ، هل هو من البدعة ؟

رقم الصفحة	عنوان البحث
١٦٣	(مثال) : هل الكلام يوقف السلف منه ، وهل هو من البدعة ؟
١٦٤	(مثال) : بحث الترسل ، هل دار حوله أبي حدبيت على عهد السلف ، وهل هو من البدعة ؟
١٦٥	(مثال) : التزييد في العبادات أو إدخال أبي تسديل عليها ، هل هو من البدعة ؟ عرض بعض خلاصات السلف في ذلك
١٦٦	- وقلة مع ابن تيمية رحمه الله
١٦٧	- تعليق (يختبر) بيان أن المحدث من هذه الوقفة ليس ثقيلاً أو تبعاً لـ ابن تيمية رحمه الله ، لا لأحد البعض ، وإنما القصد أن تذهب إلى خطأ وقع فيه ، ثم أن نلتقي العذر له ، من خلال المثير على تصور أخرى ينقض فيها نفسه في ذلك الواقع . وهو مقتضى منهج النقد الإسلامي
١٦٨	- حديث ابن تيمية عن علم الكلام ، و موقفه الشطري منه
١٦٩	- حديث عن الطلاق والثلثة ، و موقفه الفعلاني والسلوكي منه
١٧٠	- العجب أن ابن تيمية وقع في بعض من أخطاء أعلام الفلاسفة في الوقت الذي يحذر من قراءة كتبهم ، وينذركم من تلك الأعلام مائتين :
١٧١	- (السؤال الأول) ماجاه في تعليقه له على كتاب مراتب الإجماع من قبل بالقسم النوعي للعلم والدفاع عن الثنائيين به ، ومتناقضه في ذلك بكتابه
١٧٢	- (السؤال الثاني) عزالته بظهور أهل السنة والجماعة ، وجنيوسه إلى رأي الفلاسفة الإسلاميين في أن الآيات تكهن فيها تواري ثالثة أو ربها الله عنها .
١٧٣	ومناقشه في ذلك
١٧٤	- ولكن ابن تيمية ناقض نفسه في هاتين السفين ، وعرض تصور من كلاس
١٧٥	الذى يتحقق فيه مع عقيدة أهل السنة والجماعة
١٧٦	- ليس فحصنا من هذه الوقفة التشريع على ابن تيمية رحمه الله ، وإنما القصد بيان أنه اجهزه في دائرة للنحو الرسوم ، فما افترضت آراؤه في بعض ما اتفق عليه ، والطلوب هنا أعنيطنطن به ، ويرجعون أنه إنما استقر على الحق الذي جرى فيه مع أهل السنة والجماعة

رقم الصفحة	عنوان البحث
٢٩٦	- الأصل الثالث : التصور وما يدور حوله من بحث وشكّلات
٢٩٧	- تعريف موجز بالتصور ، وبشكله من الإسلام
٢٩٨	- عرض المسالك الاجتهادية التي وقع الخلاف فيها من هذا الأصل ، وهي :
٢٩٩	* النامي إلى حلقات التذكر في أوقات عديدة ، وبين وجهات النظر المختلفة في
٣٠٠	ذلك
٣٠١	* ذكر الله بالاسم القراء ، والتقان الشارح حوله
٣٠٢	* افتتاح اصطلاح عليها التصوّلة كثروت ، ولقلم والصال ، والقبض والبط ..
إلخ	
٣٠٣	* حالات وسائل وجناب وجنابة قد ترجح بأددم فيها بسم الله بالفتح
٣٠٤	- عرض كلام يقيق ساقه ابن تيمية في تحليل معنى الفداء وحكمه
٣٠٥	- (تعليق) على كلام ابن تيمية رحمة الله في هذا البحث
٣٠٦	- (تعليق) على موقف جعوبي لابن تيمية على ابن عريبي رحمة الله
٣٠٧	- (تعليق) على بعض ما ورد من كلام ابن تيمية في تحرير معنى الفداء وبين
الزاد به	
٣٠٨	* الجدل حول قول أدم : اللهم ما أعددت خيراً من نارك ولا طيماً في
جنتك .. إلخ	
٣٠٩	- خاتمة هذه حلقة ، تخمن التتبّع إلى أربع حلقات ، تؤكد أن اختلاف
الآراء في هذه للسائل التي لم يتحقق لها وجه الصحة لـ البطلان . جاز عن	
نطاق النهج الرسوم	

الباب الثالث

التجهيز بالسلفية بدعة لا يقرها أتباع السلف

- ٢٩٧، ٢٩٨ الفرق بين أتباع السلف والتجهيز بالسلفية :
- ٢٩٩ - الفرق بينها يتبّع الفرق الذي تراه بين قرآنًا « محدثين » و « ملئين » .
- ٣٠٠ - شرح مفصل لهذا الفرق

رقم الصفحة	عنوان البحث
٢٣٣	- العصور الثلاثة للباركر لم تشهد ظهور مذهب في قلب الحجارة الإسلامية ، اسسه الشعب السلفي
٢٣٤-٢٣٥	الدليل على أن المذهب السلفي يمتد :
٢٣٦	- من ظهور المذهب السلفي ؟
٢٣٧	- لم يتم أن في القرن الإسلامي المعاصر من قد انتقال بالنهج الذي كان ولا يزال ينصل ما بين المذهب والضلالة ، المذهب ينبع من المذهبية ، حيث يكون الاتصال إليه هو ، لا النهج للذكور . موطن الدخول في ساحة المذهبية ، وعدم الاتصال إليه هو عنوان الخروج إلى الزينة والضلالة
٢٣٨	- مبدأ ظهور شعار «المذهبية » ، كان في مصر قبل حركة الإصلاح الديني التي قادها كل من محمد عبده وجمال الدين الأفغاني ، وبين السبب في ذلك غير أن هذا الشعار يمكن يعني أنه هناك مذهب إسلامياً ينتمي إليه معاشه ...
٢٣٩	- القاسم المشترك بين حركة الإصلاح الديني هذه والشعب الوداعي في أنه
٢٤٠	- رواج كلمة «المذهبية » بين أقطاب الشعب الوداعي ، والموداعي التي أدت إلى استبدالهم الأسم الأول بالثاني
٢٤١	- فإن مذهب الشعب السلفي يمتد لم تكن من قبل
٢٤٢-٢٤٣	بعض الآثار الضارة اللاحقة يؤكدان هذه الأمة من جراء هذه اليمدة :
٢٤٤	- ملخصة :
٢٤٥	- لسوف للتضرر من ذكر هذه الآثار على بيان أسرارين اثنين :
٢٤٦	الأمر الأول : الأثر للتضليل الذي احتضن في بناء الرؤساء الإسلامية من جراء هذه الفتنة ، وذكر أمثلة حيث على ذلك
٢٤٧	الأمر الثاني : ما هو معروف من أن أولى التكثير الباركي رأوا في ظهور الشعب السلفي مرتضاً خصباً ومادة غنية في مجال تحلياتهم للارتكبة المدعاية للتاريخ والتراث
٢٤٨	تحليل بنسخة تكميلية لبيان التكثير الباركي لهذا الواقع

رقم الصفحة	عنوان البحث
٢٥٣-٢٥٤ خاتمة وخلاصة :	
٢٥٥	- عود إلى تأكيد أنني لم أكن معيناً في ذيروه من فضول هذا الكتاب بمناقشة الأزد التي يتناولها ويخلل عنها من ينتقدون أنفسهم بالتحميم ، لا على وجه الرفض ولا التبرير . وإنماقصد كل الفساد الناتج إلى أن آتي رأيي ايجابي في هذه السائل لأن تكون لأصحابها جماعة إسلامية تتصل بها عن جم جم الأمة الإسلامية الواحدة
٢٥٦	- من السهل عليك أن تدرك السبب الخفي في حصر «السلفيين» «الحق في أرايهم» وحسدهما [إذا أخطت ما ينفعه الناس] تحت شعار منهونه مبتعد عن توجيه لروح الحصبة ، واستثارة لشاعر الآباء الجانبي
٢٥٧	- مثال على ذلك ما قصد ورد في كتاب «حوار مع السلفي في رواية متكرراته» وبياناته ، للشيخ عبد الله بن سليمان بن منيع ، من حارات شديدة ومحبطة في عراق الكفر والغشليل
٢٥٨	- وصفة الغول أتنا لا نريد من هؤلاء الإخوة أن يتخلوا عن آرائهم الاجتهادية ، بل لا نملك أن نزيد منهم ذلك . ولكننا نذكرهم بأن عليهم أن لا يجعلوا من آرائهم وحدها مظهراً للدين الحق الذي لا يحيد عنه إلا إل الکفر والضلالة ، فإن في التوج الذي أوضحناه ما يضع عبد الله لأرايهم وأراء سائر إخوانهم من الباحثين والباحثاتين المسلمين

مصدر للمؤلف

- ١ - في سبيل الله والحق (الكتبة الأنورية) . - نقد
- ٢ - التشعب الاتصادي بين الشريعة والإسلام (الكتبة الأنورية) . - نقد
- ٣ - البرهنة التربوية الإسلامية في ميزان البحث (الكتبة الأنورية) . - نقد
- ٤ - دفاع عن الإسلام والتاريخ (الكتبة الأنورية) . - نقد
- ٥ - موزين . قصة حب نبت في الأرض وأيام في السماء . - مترجمة (دار الفكر)
- ٦ - عما يخفي في العقيدة للقارن (دار الفكر)
- ٧ - من الفكر والقلب (مكتبة الفارابي)
- ٨ - من روائع القرآن (مكتبة الفارابي)
- ٩ - مسألة تحرير النسل وقاية وعلاجاً (مكتبة الفارابي)
- ١٠ - اللامذهبية أخطر بدعة تهدى الشريعة الإسلامية (مكتبة الفارابي)
- ١١ - كبرى البقيّيات الكوبية (دار الفكر)
- ١٢ - منهاج الحضارة الإنسانية في القرآن (دار الفكر)
- ١٣ - الإسلام ملاذ كل الجمادات الإنسانية ، لانا ؟ وكيف ؟ (دار الفكر)
- ١٤ - تقض أوعام الأدبية الجديدة (دار الفكر)
- ١٥ - أنشئ السيرة (دار الفكر)
- ١٦ - منهاج العودة إلى الإسلام (الشركة المتحدة)
- ١٧ - ضوابط الصلحة في الشريعة الإسلامية (الشركة المتحدة)
- ١٨ - حوار حول مشكلات حضارية (الشركة المتحدة)
- ١٩ - مباحث الكتاب والسنّة من علمأصول الفقه (جامعة دمشق)

- ٢٠ - العقيدة الإسلامية والفكر المعاصر (جامعة دمشق)
- سلة كتبات بعنوان أبحاث في الفتن ، وهي من منشورات (مكتبة الفارابي) وهي :
- ٢١ - ياطن الإمام المقطري الأكبر في حياة المسلمين
 - ٢٢ - الإنسان وعدلة الله في الأرض
 - ٢٣ - الإسلام وشكلات النبأ
 - ٢٤ - إيل كل فتنة تؤمن بالله
 - ٢٥ - من المسؤول عن تحالف المسلمين
 - ٢٦ - هكذا فلکدح إلى الإسلام
 - ٢٧ - من هو سيد القدر في حياة الإنسان
 - ٢٨ - من أسرار النهيج الرباني

اقرأ هذه الكلمة أولاً

الملحق على مصطلح من هذا الكتاب معنٍ أقل الطير من سمعي المعرفة . ملئوا
على مأسورة (بخلة) لأن تهبة وليته ، وإيمانه لم يتصور يوماً لهم لم يحيطه
لم يطلع عليه سمعٌ منصني الشفاعة أبداً ، ملئوا على مأسورة (محوساً طلاقاً)
على ابن تهبة وجهه ، ويعاماً من النجع عنى الدين من عري وبلطفه .

ولقد كتب متوكلاً ، ولا لرال ، أو لا يمكِّن مني في كثير ما كتب للعصوب
للصوص وللعصوب ضده ، وللعصوب للشيبة وللعصوب ضدتها ، وللعصوب
للأشخاص وللعصوب ضدهم . بيل إثني لائمه مني قد أذلت تجديدي الانصرار
للفتن ، ولا أحدَ لأن كل ماذاته من جيد في إخراج هذا الكتاب فقد جاء طلاقاً ، إن
كل من شاهد لي يسمع ليجت ويسعف ليؤكّد للظفرتين بعديداً ، إن عن دين الموى أو
عن سلطنه .

ولتكن لن أحاجياً أيماءً ، إن رأيتَ صدَّ الله ولوريته . سكر المهرة التي شُنَدَ الموى
الصالحي عن توافر الصحبة والأفواه . للتحرقة على جميع شباب المسلمين على كلّه حق
سواء ، وقد أثبتتْ إلى كتابي هذا بكلّ الورقة والجاذب والرضا .

ولأن قولي : فما عادتْ هنا الكتاب ابن ، إنما كان للظفرتين لي يحملوا به وللصالحين
بع الحق يتعلّمان به من ذويه + أقول : إنما أسرجتْ هنا الكتاب لكتبه هذه الألة ،
هذا لـ ، الذين يصرّفون على سرعة الحق من سرارات الأفواه الصحبة والأفواه
العصبية : فإن زادهن الله من صلة وصل من كتابي هنا مسْتَنْداً لهم على الدرب وسموّع
إذن لمراعية الحق ، عيادة الذعر سارق حطم ، حسبي أن أرْجعُ له وحده إلى لقاء رب
العلائق هو وجبل حاتلاني طنة الأشلاء الكبير في لـ ينتهي فهو وضرره .